



## ٤ - كتاب الصلاة

### ١ - باب فرض الصلاة

١٥٩٥ - عن عثمان بن عفان، أن رسول الله ﷺ قال: «من علم أن الصلاة حقٌّ واجبٌ دخل الجنة». (١).

رواه عبد الله بن أحمد في زياداته، وأبو يعلى، إلا أنه قال: «حق مكتوب واجب»، والبخاري بنحوه، ورجاله موثقون.

١٥٩٦ - وعن عائشة، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله افترض على العباد خمس صلوات في كل يوم وليلة». (٢).

رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن راشد، ولم أعرفه، ورواد الجراح وثقه أحمد، وابن حبان، وفيه ضعف، وتأتى في صلاة السفر أحاديث في فرض الصلاة.

١٥٩٧ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَوَّلَ ما افترضَ اللهُ تعالى على الناسِ من دينهم الصلاة، وآخر ما يبقى الصلاة، وأوَّلَ ما يُحاسَبُ به العبدُ الصلاة، يقولُ اللهُ: انظروا في صلاة عبدي، فإن كانت تامةً كُتِبَتْ تامةً، وإن كانت ناقصةً، قال: انظروا هل له من تطوع؟ فإن وجد له تطوعٌ تمت الفريضة من التطوع، ثم قال: انظروا هل زكاته تامة؟ فإن وجدت زكاته تامةً كُتِبَتْ تامةً، وإن كانت ناقصةً، قال: انظروا هل له صدقة؟ فإن كانت له صدقةٌ تمت له زكاته من الصدقة». (٣).

رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشي، ضعفه شعبة وغيره، ووثقه ابن معين، وابن عدى.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٠/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٤٣)، وفي كشف الأستار برقم (٣٣٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٢٦٦).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤١١٠)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٨١).

١٥٩٨ - وعن حنظلة الكاتب، قَالَ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حافظ على الصلوات الخمس ركوعهنّ وسجودهنّ [ورؤسهنّ]»<sup>(١)</sup> ومواقبتهنّ، وعلم أنّهنّ حقّ من عند الله، دخل الجنة، أو قال: «وجبت له الجنة»<sup>(٢)</sup>، أو قال: «حرم على النار».

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

١٥٩٩ - وعن ابن عباس، قَالَ: بعثت بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة، وافتدأ إلى رسول الله ﷺ، ففقد عليه، فأتناخ بغيره على باب المسجد، ثم عقله، ثم دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس في أصحابه، وكان ضمام رجلاً جلدًا أشعر ذا غديرتين، فأقبل حتى وقف على رسول الله ﷺ في أصحابه، فقال: أيكم ابن عبد المطلب؟ فقال رسول الله ﷺ: «أنا ابن عبد المطلب»، قال: محمد؟ قال: «نعم»، فقال: ابن عبد المطلب، إني سائلك ومغظ في المسألة فلا تجدد في نفسك، قال: «لا أجد في نفسي، فسل عما بدا لك»، قال: أنشدك بالله إلهك، وإله من قبلك، وإله من هو كائنت بعدك، الله بعثك إلينا رسولاً؟ فقال: «اللهم نعم»، قال: فأنشدك الله إلهك، [وإله من كان قبلك]، وإله من هو كائنت بعدك، الله أمرك أن تأمرنا أن نعبده وحده لا نشرك به شيئاً، وأن نخلع هذه الأنداد التي كان آباؤنا يعبدون معه؟ قال: «اللهم نعم»، قال: فأنشدك الله إلهك، [وإله من كان قبلك]، وإله من هو كائنت بعدك، الله أمرك أن نصلي هذه الصلوات الخمس؟ قال: «اللهم نعم»، قال: ثم جعل يذكر فرائض الإسلام، فريضة فريضة، الزكاة والصيام والحج وشرائع الإسلام كلها، يناشده عند كل فريضة كما يناشده في التي قبلها، فلما فرغ قال: إني أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، وسأودى هذه الفرائض، وأجتنب ما نهيتني عنه لا أزيد ولا أنقص، قال: ثم أنصرف راجعاً إلى بغيره، فقال رسول الله ﷺ حين ولى: «إن يصدق ذو العقيصتين يدخل الجنة». قال: فأتى بغيره فأطلق عقله، ثم خرج حتى قدم على قومه، فاجتمعوا إليه، فكان أول ما تكلم به، أن قال: بئست اللات والعزى، قالوا: مه يا ضمام، اتق البرص والجذام، اتق الجنون، قال: ويلكم، إنهما والله لا يضران ولا ينفعان، إن الله قد بعث رسولاً، وأنزل عليه كتاباً، استنقذكم به مما كنتم فيه، وإني

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، وما أورده من زوائد المسند للمصنف.

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٤٤).

أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَقَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِهِ بِمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهَاكُمْ عَنْهُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَمْسَى مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَفِي حَاضِرِهِ رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةٌ إِلَّا مُسْلِمًا، قَالَ: يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَمَا سَمِعْنَا بِوَأْفِدِ قَوْمٍ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ ضِمَامٍ<sup>(١)</sup>. قلت: عزاه صاحب الأطراف إلى أبي داود، ولم أجد في أبي داود إلا طرفاً من أوله.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجال أحمد موثقون.

١٦٠٠ - وعن ابن عباس، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا غَلَامَ بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ»، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَحْوَالِكَ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ، وَأَنَا رَسُولُ قَوْمِي إِلَيْكَ وَوَأْفِدُهُمْ، وَإِنِّي سَائِلُكَ فَمَشْتَدَةٌ مَسْأَلَتِي إِيَّاكَ، وَمَنَاشِدَتِكَ فَمَشْتَدَةٌ مَنَاشِدَتِي إِيَّاكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «دُونَكَ يَا أَحَا بَنِي سَعْدِ»، فَقَالَ: مَنْ خَلَقَكَ؟ وَمَنْ خَلَقَ مَنْ قَبْلَكَ؟ وَمَنْ هُوَ خَالِقُ مَنْ بَعْدَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ»، قَالَ: فَنَشَدْتُكَ بِذَلِكَ أَهْوَأُ أَرْسَلُكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ وَأَجْرَى بَيْنَهُنَّ الرَّزْقَ؟ قَالَ: «اللَّهُ»، قَالَ: فَنَشَدْتُكَ بِذَلِكَ، أَهْوَأُ أَرْسَلُكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا فِي كِتَابِكَ، وَأَمَرْنَا رَسُلَكَ أَنْ نُصَلِّيَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ حَمْسَ صَلَوَاتٍ لِمَوَاقِيتِهَا، فَنَشَدْتُكَ بِذَلِكَ أَهْوَأُ أَمْرُكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا فِي كِتَابِكَ وَأَمَرْنَا رَسُلَكَ أَنْ نَصُومَ شَهْرَ رَمَضَانَ، فَنَشَدْتُكَ بِذَلِكَ، أَهْوَأُ أَمْرُكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا فِي كِتَابِكَ وَأَمَرْنَا رَسُلَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِنَا، فَتَجْعَلَهُ فِي فَقْرَائِنَا، فَنَشَدْتُكَ بِذَلِكَ أَهْوَأُ أَمْرُكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: أَمَا الْخَامِسَةُ، فَلَسْتُ بِسَائِلِكَ عَنْهَا، وَلَا أَرَبَ لِي فِيهَا، يَعْنِي الْفَوَاحِشَ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لِأَعْمَلَنَّ بِهَا وَمَنْ أَطَاعَنِي مِنْ قَوْمِي، ثُمَّ رَجَعَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَيْتَنُ صَدَقَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط.

١٦٠١ - وَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى قَوْمٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٤/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٤٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨١٥١)، الأوسط برقم (٢٧٠٥).

فَرَدُّوا عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَلَمَّا جَاوَزَهُمْ قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُبْغِضُ هَذَا فِي اللَّهِ، فَقَالَ أَهْلُ الْمَجْلِسِ: بئسَ وَاللَّهِ مَا قُلْتَ، أَمَا وَاللَّهِ لَنُنَبِّئَنَّكَ، ثُمَّ يَا فُلَانُ، رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَخْبِرُهُ، قَالَ: فَأَدْرِكُهُ رَسُولُهُمْ، فَأَخْبِرُهُ بِمَا قَالَ، فَاَنْصَرَفَ الرَّجُلُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَرْتُ بِمَجْلِسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فِيهِمْ فُلَانٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ، فَرَدُّوا السَّلَامَ، فَلَمَّا جَاوَزْتُهُمْ أَدْرَكَنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَأَخْبِرَنِي أَنَّ فُلَانًا قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُبْغِضُ هَذَا الرَّجُلَ فِي اللَّهِ، فَادْعُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَسَلُّهُ عَلَيَّ مَا يُبْغِضُنِي؟ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَمَّا أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ، فَاعْتَرَفَ بِذَلِكَ، وَقَالَ: قَدْ قُلْتَ لَهُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلِمَ تُبْغِضُهُ؟» قَالَ: أَنَا جَارُهُ وَأَنَا بِهِ خَابِرٌ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُصَلِّي صَلَاةً قَطُّ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ الَّتِي يُصَلِّيهَا الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ الرَّجُلُ: سَلُّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ رَأَيْتُ قَطُّ أَخْرَجْتُهَا عَنْ وَقْفِهَا، أَوْ أَسَأْتُ الْوُضُوءَ لَهَا، أَوْ أَسَأْتُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِيهَا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يَصُومُ قَطُّ إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ الَّذِي يَصُومُهُ الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ: سَلُّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ رَأَيْتُ قَطُّ أَفْطَرْتُ فِيهِ، أَوْ اتَّقَصْتُ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُعْطَى سَائِلًا قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُهُ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا فِي شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا هَذِهِ الصَّدَقَةَ الَّتِي يُؤَدِّيهَا الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ، قَالَ: فَسَلُّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَتَمْتُ مِنَ الزَّكَاةِ شَيْئًا قَطُّ، أَوْ مَا كَسْتُ فِيهَا طَالِبًا؟ قَالَ: فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْ إِنْ أَدْرَى لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات أنبات.

١٦٠٢ - وعن النعمان بن قوئل، أنه جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أرأيت إذا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَةَ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَحَرَمْتُ الْحَرَامَ، وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وهو في الصحيح من حديث جابر.

١٦٠٣ - وعن أبي الدرداء، قَالَ: حَلَفَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يَتَطَوَّعُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، وَلَا يَتْرُكُ شَيْئًا مِمَّا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا تَنْقُمُونَ مِنْ رَجُلٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ».

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥٥/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠٦٢)

رواه الطبراني في الكبير، وفيه صدقة بن عبد الله السمين، ضعفه أحمد وجماعة، ووثقه دحيم، وأبو حاتم.

١٦٠٤ - وعن عبد الرحمن بن معاوية بن خديج، قال: سمعتُ رجلاً من كِنْدَةَ يقول: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَنْتَقِصُ أَحَدُكُمْ مِنْ صَلَاتِهِ شَيْئًا، إِلَّا أْتَمَّهَا اللَّهُ مِنْ سُبْحَتِهِ»<sup>(١)</sup>.  
رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

١٦٠٥ - وعن يحيى بن يعمر، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ صَلَاتُهُ، فَإِنْ كَانَ أَتَمَّهَا كَبَيْتَ لَهُ تَامَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَتَمَّهَا، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَتَكْمِلُوا بِهَا فَرِيضَتَهُ؟ ثُمَّ الزَّكَاةُ كَذَلِكَ، ثُمَّ الْأَعْمَالُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>.

قلت: روى النسائي عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة مثل هذا، فلا أدري أهو هذا أم لا؟ وقد ذكره الإمام أحمد في ترجمة رجل غير أبي هريرة، ورجاله رجال الصحيح.

١٦٠٦ - وعن عائذ بن قرط، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُتَمَّهَا، زِيدَ عَلَيْهَا مِنْ سُبْحَاتِهِ حَتَّى تَتِمَّ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

١٦٠٧ - وعن عبد الله بن قرط، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُتَمَّهَا، زِيدَ عَلَيْهَا مِنْ سُبْحَتِهِ».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

١٦٠٨ - وعن أنس، عن النبي ﷺ قال: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ، فَإِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ لَهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه القاسم بن عثمان، قال البخاري: له أحاديث لا يتابع عليها، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٤٩).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٤٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣، ٢٢/١٨).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٨٥٧).

١٦٠٩ - وعن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَنْظُرُ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه خليل بن دعلج، ضعفه أحمد، والنسائي، والدارقطني، وقال ابن عدي: عامة حديثه تابعه عليه غيره.

١٦١٠ - وعن الحسن، عن أبي هريرة، أراه ذكره عن النبي ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمَمْلُوكَ لِيُحَاسَبُ بِصَلَاتِهِ، فَإِذَا نَقَصَ مِنْهَا، قِيلَ لَهُ: لِمَ نَقَصْتَ مِنْهَا؟ فيقول: يا ربُّ، سَلَطْتَ عَلَيَّ مَلِيكًا شَغَلَنِي عَنْ صَلَاتِي، فيقول: قَدْ رَأَيْتَكَ تَسْرِقُ مِنْ مَالِهِ لِنَفْسِكَ، فَهَلَّا سَرَقْتَ مِنْ عَمَلِكَ لِنَفْسِكَ، فَيُحِبُّ لِلَّهِ عِزًّا وَجَلًّا عَلَيْهِ الْحِجَّةُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه مبارك بن فضالة، وثقه عثمان وأحمد وجماعة، واختلف في الاحتجاج به.

١٦١١ - وعن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، فَقَالَ: «مَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلَا بُرْهَانٌ وَلَا نَجَاةٌ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأَبِي بَنِي خَلْفٍ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات.

١٦١٢ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا سَهْمَ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ»<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد، وقد أجمعوا على ضعفه.

١٦١٣ - وعن حذيفة، عن النبي ﷺ قال: «الْإِسْلَامُ ثَمَانِيَةٌ أَسْهُمٌ: الْإِسْلَامُ سَهْمٌ، وَالصَّلَاةُ سَهْمٌ»<sup>(٥)</sup>.

وقد تقدم بتمامه وأحاديث أخر في الإيمان، وحديث حذيفة حديث حسن.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٧٨٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٨/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٥٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦٩/٢)، والطبراني في الأوسط برقم (١٧٦٥)، وأورده

المصنف في زوائد المسند برقم (٤٥١).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٣٤).

(٥) راجع تخريج الحديث رقم (١٠٩).

١٦١٤ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ «لا إيمانَ لمن لا أمانةَ له، ولا صلاةَ لمن لا طهورَ له، ولا دينَ لمن لا صلاةَ له، إنما موضعُ الصلاةِ مِنَ الدِّينِ كمَوْضِعِ الرَّأْسِ مِنَ الجَسَدِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقال تفرد به الحسين بن الحكم الحبري.

١٦١٥ - وعن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يُوتِرْ فلا صلاةَ له»، بلغ ذلك عائشة، فقالت: مَنْ سَمِعَ هذا مِنْ أَبِي القاسمِ ﷺ والله ما بعد العهد، وما نسيتُ، إنما قال أبو القاسمِ ﷺ «مَنْ جَاءَ بِصَلَوَاتِ الخُمْسِ يَوْمَ القِيَامَةِ قَدْ حَافِظَ على وُضُوئِهَا وَمَوَاقِيَتِهَا وَرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا، لَمْ يُنْقِصْ مِنْهَا شَيْئًا، جَاءَ وَلَهُ عِنْدَ الله عَهْدٌ أَنْ لا يُعَذِّبَهُ، وَمَنْ جَاءَ قَدْ انْتَقَصَ مِنْهُنَّ شَيْئًا، فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ الله عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ رَحِمَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن محمد بن عمرو إلا عيسى بن واقد.

قلت: ولم أجد من ذكره

١٦١٦ - وعن أنس، عن النبي ﷺ قال: «ثَلَاثٌ مَنْ حَفِظَهُنَّ فَهُوَ وَلِيٌّ حَقًّا، وَمَنْ ضَيَّعَهُنَّ فَهُوَ عَدُوٌّ حَقًّا: الصَّلَاةُ، والصِّيَامُ، والجَنَابَةُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عدى بن الفضل، وهو ضعيف.

١٦١٧ - وعن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال لمن حوله من أمته: «اكْفُلُوا لِي بَيْتًا، اكْفُلْ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ»، قلت: ما هي يا رسول الله؟ قال: «الصَّلَاةُ، والزَّكَاةُ، والأَمَانَةُ، والْفَرَجُ، والبَطْنُ، واللِّسَانُ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد. قلت:

وإسناده حسن.

١٦١٨ - وعن أبي مالك الأشجعي، عن أبيه، قال: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَسْلَمَ الرَّجُلُ، كَانَ أَوَّلَ مَا يُعَلِّمُنَا الصَّلَاةَ، أَوْ قَالَ: عَلَّمَهُ الصَّلَاةَ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٢٩٠)، والصغير (٦١/١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٠١٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٩٥٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٩٢٣).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨١٨٦)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٣٨).

رواه الطبراني في الكبير، والبخاري، ورجاله رجال الصحيح.

١٦١٩ - وعن عائشة، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيَّ الْعِبَادِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

١٦٢٠ - وعن أبي هريرة، وأبي سعيد، قالاً: «أَوَّلُ صَلَاةٍ فَرَضَتْ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ياسين الزيات، وهو متروك.

١٦٢١ - وعن عليٍّ، قال: «أَوَّلُ صَلَاةٍ رَكَعْنَا فِيهَا الْعَصْرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «بِهَذَا أُمِرْتُ»»<sup>(٣)</sup>.

رواه البخاري، والطبراني في الأوسط، وفيه أبو عبد الرحيم، فإن كان هو خالد بن يزيد، فهو ثقة من رجال الصحيح، ولم أجد أبو عبد الرحيم في رجال الكتب غيره، ولم أجد أبو عبد الرحيم في الميزان، وهو مجهول.

١٦٢٢ - وعن أبي رافع، قال: توفي رسول الله ﷺ ورأسه في حجر علي بن أبي طالب، وهو يقول لعلي: «اللَّهُ اللَّهُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، اللَّهُ وَالصَّلَاةُ»، فكان ذلك آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

رواه البخاري، وفيه غسان بن عبد الله، ولم أجد من ترجمه، وبقيّة رجاله ثقات.

١٦٢٣ - وعن واصل، قال: «أَدْرَكْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يُقَالُ لَهُ: نَاجِيَةُ الطُّفَاوِي، وَهُوَ يَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لِفَاجِرَةٌ، أَوْ لَقَدْ جِئْتِ مِنْ عِنْدِ رَجُلٍ فَاجِرٍ، قَالَتْ: بَلْ جِئْتُ مِنْ عِنْدِ رَجُلٍ فَاجِرٍ زَوْجِي أَهْلِي وَأَنَا جَارِيَةٌ بِكَرٍّ، تَزَوَّجَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، كَانَ يَأْتِي عَلَيْهِ أَيَّامٌ لَا يَمَسُّ الْمَاءَ وَلَا يَصَلِّي، وَيَجِيءُ بَعْدَ الثَّلَاثِ فَيَتَوَضَّأُ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَنْقُرُ نَقْرَتَيْنِ، وَيَقُولُ: ﴿حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فقال لها ناجية:

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٢٦٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٣٢٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٢٥١)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٤٠).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٣٩).

صلى رسول الله ﷺ خمس صلوات: الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والصبح، فأنت أهلها، فقالت: أنقذوني من زوجي، فإنه رجل فاجر.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه البراء بن عبد الله الغنوي، ضعفه أحمد وغيره، وقال: ابن عدي، هو عندي أقرب إلى الصدق منه إلى الضعف. قلت: الذين ضعفوه كلامهم فيه لين.

١٦٢٤ - وعن يئجرة بن عامر، قال: أتينا النبي ﷺ، فأسلمنا وسألناه أن يَضَعَ عَنَّا العَتَمَةَ، قَالَ: «صلاة العَتَمَةِ؟»، قلنا: إنا نشغل بحلب إيلنا، قال: «إنكم إن شاء الله ستَحْلِبُونَ وتَصَلُّون»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير من طريق الرحال بن المنذر، عن أبيه، عن جده بيجرة، ولم أجد من ذكر الرحال ولا أباه، والله أعلم.

١٦٢٥ - وعن أبي البختری، قال: أصاب سلمان جارية، فقال لها بالفارسية: صَلِّي، قالت: لا، قال: اسجدي واحدة، قالت: لا، قيل: يا أبا عبد الله، وما تُغْنِي عنها سجدة؟ قال: إنها لو صَلَّتْ صَلَّتْ، وليس من له سَهْمٌ في الإسلام كمن لا سَهْمٌ له. رواه الطبراني في الكبير، وفيه ضرار بن سرد أبو نعيم، وهو ضعيف جداً.

## ٢ - باب في أمر الصبي بالصلاة

١٦٢٦ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ الصَّلَاةَ إِذَا بَلَغُوا سَبْعًا، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا إِذَا بَلَغُوا عَشْرًا، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وفيه محمد بن الحسن العوفي، قيل فيه: لين الحديث، ونحو ذلك، ولم أجد من وثقه.

١٦٢٧ - وعن أبي رافع، قال: وجدنا صحيفة في قراب سيف رسول الله ﷺ بعد وفاته، فيها مكتوب: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَرَّقُوا بَيْنَ مَضَاجِعِ الْعِلْمَانِ وَالْجَوَارِي وَالْإِخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ لِسَبْعِ سَنِينَ، وَاضْرِبُوا أَبْنَاءَكُمْ عَلَى الصَّلَاةِ إِذَا بَلَغُوا سَبْعًا، مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ قَوْمِهِ، أَوْ إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، مَلْعُونٌ مَنْ اقْتَطَعَ شَيْئًا مِنْ تَخُومِ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٤٠).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٤١).

الأرض»، يعنى بذلك طُرُقَ المُسلمين<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه غسان بن عبيد الله، عن يوسف بن نافع، ولم أجد من ذكرهما.  
١٦٢٨ - وعن عبد الله بن حبيب، أن النبي ﷺ قال: «إِذَا عَرَفَ الْغُلَامُ يَمِينَهُ مِنْ شِمَالِهِ، فَمَرُوهُ بِالصَّلَاةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقال في الأوسط: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وقال في الصغير: لا يروى عن عبد الله بن حبيب، ورجاله ثقات.  
١٦٢٩ - وعن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مُرُوهُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا ثَلَاثَ عَشْرَةَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه داود بن المحبر، ضعفه أحمد والبخاري وجماعة، وثقه ابن معين.

١٦٣٠ - وعن أبي الحوراء، قال: قلت للحسن بن علي: ما حَفِظْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قال: الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وأحمد في أثناء حديث القنوت، ورجاله ثقات.  
١٦٣١ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: حَافِظُوا عَلَيَّ أَبْنَائِكُمْ فِي الصَّلَاةِ، وَعَوِّدُوهُمْ الْخَيْرَ، فَإِنَّ الْخَيْرَ عَادَةٌ<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو نعيم ضرار بن صرد، وهو ضعيف.

### ٣ - باب في تارك الصلاة

١٦٣٢ - عن ابن عباس، قال: لما قام بصري، قيل: نداوك وتدع الصلاة أياماً؟ قال: لا، إن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ»<sup>(٦)</sup>.

رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه سهل بن محمود، ذكره ابن أبي حاتم،

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٤٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٠١٧)، والصغير (٩٩/١).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤١٢٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٠/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٣٧١٢).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩١٥٥).

(٦) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٤٣).

وقال: روى عنه أحمد بن إبراهيم الدورقي، وسعدان بن يزيد. قلت: وروى عنه محمد بن عبد الله المخرمي، ولم يتكلم فيه أحد، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

١٦٣٣ - وعن مكحول، عن أم أيمن، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تتركي الصلاة متعمداً، فإنه من ترك الصلاة متعمداً فقد برئت منه ذمّة الله ورسوله»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن مكحولاً لم يسمع من أم أيمن، والله أعلم.

١٦٣٤ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك الصلاة متعمداً، فقد كفر جهاراً»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون، إلا محمد بن أبي داود، فإنني لم أجد من ترجمه، وقد ذكر ابن حبان في الثقات محمد بن أبي داود البغدادي، فلا أدري هو هذا أم لا.

١٦٣٥ - وعن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ قال لمعاذ بن جبل: «من ترك الصلاة متعمداً، فقد برئت منه ذمّة الله عزّ وجلّ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه بقيّة بن الوليد، وهو مدلس، وقد عنعنه.

١٦٣٦ - وعن المسور بن مخرمة، قال: دخلتُ على عُمر بن الخطّاب وهو مُسجّى، فقلت: كيف ترونه؟ قالوا: كما ترى، قلت: أيقظوه بالصلاة، فإنكم لن توقظوه لشيءٍ أفزع له من الصلاة، فقالوا: الصلاة يا أمير المؤمنين، فقال: ها الله إذا، ولا حقّ في الإسلام لمن ترك الصلاة، فصلّى، وإن جرحه ليثعب دماً<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

١٦٣٧ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: من لم يصلّ، فلا دين له<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو نعيم ضرار بن سرد، وهو ضعيف.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٥٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٣٤٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٣٣/٢٣٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨١٧٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٩٤١، ٨٩٤٢).

١٦٣٨ - وعن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود، قال: من ترك الصلاة كفر. والقاسم لم يسمع من ابن مسعود.

١٦٣٩ - وقال أبو الدرداء: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مَتَعَمِّدًا، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

#### ٤ - باب فَضْلِ الصَّلَاةِ وَحَقْنِهَا لِلدَّمِ

١٦٤٠ - عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَلَا تُخْفِرُوا اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فِي ذِمَّتِهِ، فَإِنَّهُ مَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ حَتَّى يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ».

رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وقد حسن له بعضهم.

١٦٤١ - ولا بن عمر عند الطبراني في الكبير والأوسط: أَنَّ الْحِجَّاجَ أَمَرَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بِقَتْلِ رَجُلٍ، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: أَصَلَّيْتَ الصُّبْحَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: نَعَمْ، فَقَالَ: انْطَلِقْ، فَقَالَ لَهُ الْحِجَّاجُ: مَا مَنَعَكَ مِنْ قَتْلِهِ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ، كَانَ فِي جِوَارِ اللَّهِ يَوْمَهُ»، فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْتَلَ رَجُلًا قَدْ أَجَارَهُ اللَّهُ، فَقَالَ الْحِجَّاجُ لِبْنِ عُمَرَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: نَعَمْ<sup>(٢)</sup>.

وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني، ضعفه أحمد، ووثقه يحيى بن معين، وله طريق أطول من هذه تأتي في الفتن.

١٦٤٢ - وعن أنس، قال: لم أصيب عتبان بن مالك في بصره، بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، وَتَدْعُوَ لَنَا بِالْبَرَكَةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَتَحَدَّثُوا بَيْنَهُمْ، فَذَكَرُوا مَالِكَ بْنَ الدُّخَشْتَمِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَاكَ كَهْفُ الْمُنَافِقِينَ وَمَأْوَاهُمْ، فَأَكْثَرُوا فِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٠/٥، ٤٤٢/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٥٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١١/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٦٠).

«أَوْ لَيْسَ يُصَلِّي؟»، قالوا: نَعَمْ يا رسول الله، صلاةٌ لا خَيْرَ فيها، فقال رسول الله ﷺ: «نُهَيْتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ»، مرتين.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عامر بن يساف، وهو منكر الحديث.

١٦٤٣ - وعن أنس، أن أبا بكر، رحمة الله عليه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن قتلِ المُصَلِّينَ، وفي روايةٍ: عن ضَرْبِ المُصَلِّينَ<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وأبو يعلى، إلا أنه قال: عن ضرب، وفيه موسى بن عبيدة، وهو متروك.

١٦٤٤ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فَأُصِيبَتْ ذِمَّتُهُ، فَقَدْ اسْتَبِيحَ حَمِيَّ اللَّهِ، وَأُخْفِرَتْ ذِمَّتُهُ، وَأَنَا طَالِبٌ بِذِمَّتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف، وقد وثق.

١٦٤٥ - وعن أنس، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَإِيَّاكُمْ أَنْ يَطْلُبَكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى، والبزار، والطبراني في الأوسط، وفيه صالح بن بشير المري، وهو ضعيف.

١٦٤٦ - وعن أبي بكرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَمَنْ أَخْفَرَ ذِمَّةَ اللَّهِ، كَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ لَوْجَهُ».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

١٦٤٧ - ولأبي بكرة في الكبير أيضاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، يَا ابْنَ آدَمَ، لَا يَطْلُبُنكَ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ». وفي إسناده مقال.

١٦٤٨ - وعن أبي مالك الأشجعي، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٨٥)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٩٨١).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤١٠٦)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٨٣٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٨١٢)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٤٠٩٣)، وأورده

المصنف في المقصد العلى برقم (١٨٣٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٠٥٠).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه الهيثم بن يمان، ضعفه الأزدي، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٦٤٩ - وعن الحارث مولى عثمان، قال: جلس عثمان يوماً وجلسنا معه، فجاء المؤذن فدعا في إناء، أظنه يكون فيه مد، فتوضأ، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وضوئي هذا، ثم قال: «مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصُّبْحِ، ثُمَّ صَلَّى العَصْرَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ العَصْرِ، ثُمَّ صَلَّى العِشَاءَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ المَغْرِبِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ يَبِيْتُ يَتَمَرَّغُ لَيْلَتَهُ، ثُمَّ إِنْ قَامَ فَتَوَضَّأَ، وَصَلَّى الصُّبْحَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ العِشَاءِ، وَهِنَّ الحَسَنَاتُ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ»، قالوا: هذه الحسنات، فما الباقيات يا عثمان؟ قال: هنَّ لا إله إلا الله، وسبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله<sup>(١)</sup>. قلت: في الصحيح بعضه.

رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، ورجال الصحيح، غير الحارث بن عبد الله مولى عثمان بن عفان، وهو ثقة.

١٦٥٠ - وعن عامر بن سعد بن سعد بن أبي وقاص، قال: سمعت سعداً وناساً من أصحاب النبي ﷺ يقولون: كان رجلان أخوان على عهد رسول الله ﷺ، وكان أحدهما أفضل من الآخر، فتوفى الذي هو أفضلهم، وعمر الآخر بعده، ثم توفى، فذكر لرسول الله ﷺ فضل الأول على الآخر، فقال: «أَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي؟»، قالوا: بلى يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «مَا يُذْرِيكَ مَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ»، ثم قال عند ذلك: «إِنَّمَا مَثَلُ الصَّلَاةِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ، بِيَابِ رَجُلٍ، غَمْرٌ عَذْبٌ، يَقْتَحِمُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَاذَا تَرَوْنَ يَبْقَى مِنْ دَرْنِهِ؟».

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، إلا أنه قال: ثم قال: عمر الآخر بعده أربعين ليلة<sup>(٢)</sup>، ورجال أحمد رجال الصحيح.

١٦٥١ - وعن أبي عثمان، قال: كنت مع سلمان تحت شجرة، فأخذ غصناً منها

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧١/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٥٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٧/١)، والطبراني في الأوسط برقم (٦٤٧٤)، وأورده

المصنف في زوائد المسند برقم (٤٦١).

يابساً فهزه حتى تحات ورقه، ثم قال: يا أبا عثمان، ألا تسألني لم أفعل هذا؟ قلت: ولم تفعله؟ قال: هكذا فعل رسول الله ﷺ، وأنا معه تحت شجرة، وأخذ منها غصناً يابساً فهزه حتى تحات ورقه، فقال: «يا سلمان، ألا تسألني لم أفعل هذا؟»، قلت: ولم تفعله؟ قال: «إنَّ المسلمَ إذا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى الصَّلَاةَ الخَمْسَ، تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُّ هَذَا الْوَرَقُ»، وقال: «أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرْفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ» [هود: ١١٤] (١).

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط والكبير، وفي إسناد أحمد، على بن زيد، وهو مختلف في الاحتجاج به، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٦٥٢ - وعن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، قال: «مَثَلُ الصَّلَاةِ الخَمْسِ، كَمَثَلِ نَهْرٍ عَذْبٍ جَارٍ، أَوْ غَمْرٍ عَلَى بَابٍ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، مَا يَبْقَى عَلَيْهِ مِنْ دَرْنِهِ» (٢).

رواه أبو يعلى، والبخاري، وفيه داود بن الزبير، وهو ضعيف.

١٦٥٣ - وعن أبي أيوب الأنصاري، أن النبي ﷺ كان يقول: «إِنَّ كُلَّ صَلَاةٍ تَحُطُّ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ خَطِيئَةٍ» (٣).

رواه أحمد، وإسناده حسن.

١٦٥٤ - وعن أبي الرصافة، رجل من أهل الشام من باهلة أعرابي، عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَحَضَّرَهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ، فَيَقُومُ فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ، وَيُصَلِّي فَيُحْسِنُ الصَّلَاةَ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ بِهَا مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا مِنْ ذُنُوبِهِ» (٤).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وأبو الرصافة لم أر فيه جرماً ولا تعديلاً.

١٦٥٥ - وعن أبي سعيد الخدري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «الصلوات

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٧/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٥٨).  
 (٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣٩٧٥)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٤٧)، وفي المقصد العلى برقم (١٨٤).  
 (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٣/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٥٦).  
 (٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٠/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٥٧).

الخمس كفارة لما بينها»، ثم قال رسول الله ﷺ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَعْتَمِلُ، فَكَانَ بَيْنَ مَنْزِلِهِ وَمُعْتَمَلِهِ خَمْسَةَ أَنْهَارٍ، فَإِذَا أَتَى مُعْتَمَلَهُ عَمِلَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَأَصَابَهُ الْوَسْخُ أَوْ الْعَرَقُ، فَكَلَّمَا مَرَّ بَنَهْرٍ اغْتَسَلَ، مَا كَانَ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرْنِهِ، فَكَذَلِكَ الصَّلَاةُ، كَلَّمَا عَمِلَ حَاطِيَةً فَدَعَا وَاسْتَغْفَرَ لَهُ، مَا كَانَ قَبْلَهَا»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، والطبراني في الأوسط والكبير، وزاد فيه: «ثُمَّ صَلَّى صَلَاةً اسْتَغْفَرَ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَهَا». وفيه عبد الله بن قريظ، ذكره ابن حبان في الثقات، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

١٦٥٦ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مِنَ الذُّنُوبِ مَا اجْتَنَبْتَ الْكِبَائِرُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه صالح بن موسى، وهو منكر الحديث.

١٦٥٧ - وعن أنس، عن النبي ﷺ قال: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهَا مَا اجْتَنَبْتَ الْكِبَائِرُ»، وقال: «مِنَ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَفَّقُهَا مُسْلِمٌ وَلَا مُسْلِمَةٌ، يَسْأَلُ اللَّهُ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ»، قال: وقال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَنَهْرٍ غَمْرٍ بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ فِيهِ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَا يَبْقَى مِنْ دَرْنِهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه زائدة بن أبي الرقاد، وهو ضعيف.

١٦٥٨ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّىتُمْ الصُّبْحَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّىتُمُ الظُّهْرَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّىتُمُ العَصْرَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّىتُمُ المَغْرِبَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّىتُمُ العِشَاءَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَنَامُونَ فَلَا يُكْتَبُ عَلَيْكُمْ حَتَّى تَسْتَيْقِظُوا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٤٤٤)، والأوسط برقم (١٩٨)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٤٤).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٤٦).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٤٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٧٣٩)، والأوسط برقم (٢٢٢٢)، والصغير (٤٧/١).

رواه الطبراني فى الثلاثة، إلا أنه موقوف فى الكبير، ورجال الموقوف رجال الصحيح، ورجال المرفوع فيهم عاصم بن بهدلة، وحديثه حسن.

١٦٥٩ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَكَ يُنَادِي عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ: يَا بَنَى آدَمَ، قُومُوا إِلَىٰ نَيْرَانِكُمْ الَّتِي أَوْقَدْتُمُوهَا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ فَأَطْفِئُوهَا»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني فى الأوسط والصغير، وقال: تفرد به يحيى بن زهير القرشى. قلت: ولم أجد من ذكره، إلا أنه روى عن أزهر بن سعد السمان، وروى عنه يعقوب بن إسحاق المحرمى، وبقيهة رجاله رجال الصحيح.

١٦٦٠ - وعن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يُبْعَثُ مُنَادٍ عِنْدَ حَضْرَةِ كُلِّ صَلَاةٍ فَيَقُولُ: يَا بَنَى آدَمَ، قُومُوا فَأَطْفِئُوا عَنْكُمْ مَا أَوْقَدْتُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، فَيَقُومُونَ فَيَتَطَهَّرُونَ، وَتَسْقُطُ خَطَايَاهُمْ مِنْ أَعْيُنِهِمْ، وَيُصَلُّونَ، فَيُغْفَرُ لَهُمْ مَا بَيْنَهُمَا، ثُمَّ يوقدون فيما بين ذلك، فإذا كان عند صلاة الأولى، نادى: يَا بَنَى آدَمَ قُومُوا فَأَطْفِئُوا مَا أَوْقَدْتُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، فَيَقُومُونَ فَيَتَطَهَّرُونَ، وَيُصَلُّونَ، فَيُغْفَرُ لَهُمْ مَا بَيْنَهُمَا، فإذا حَضَرَتِ الْعَصْرُ فَمِثْلَ ذَلِكَ، فإذا حَضَرَتِ الْمَغْرِبُ فَمِثْلَ ذَلِكَ، فإذا حَضَرَتِ الْعَتَمَةُ فَمِثْلَ ذَلِكَ، فَيَنَامُونَ فَيُغْفَرُ لَهُمْ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمُدْلِجٌ فِي خَيْرٍ، وَمُدْلِجٌ فِي شَرٍّ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني فى الكبير، وفيه أبان بن أبى عياش، وثقه أيوب، وسلم العلوى، وضعفه شعبة، وأحمد، وابن معين، وأبو حاتم.

١٦٦١ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: إن الصلوات هن الحسنات، وكفارة ما بين الأولى والعصر صلاة العصر، وكفارة ما بين صلاة العصر إلى المغرب صلاة المغرب، وكفارة ما بين المغرب إلى العتمة صلاة العتمة، ثم يأوى المسلم إلى فراشه لا ذنب له ما اجتنب الكبائر، ثم قرأ: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني فى الكبير، وفيه ضرار بن سرد، وهو متروك.

١٦٦٢ - وعن أبى مالك، يعنى الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال: «الصلواتُ

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٩٤٥٠)، والصغير (١٣٠/٢).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١٠٢٥٢).

(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٨٧٣٨).

كَفَّارَاتٍ لَمَا بَيَّنَّهُنَّ، قَالَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ (١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن إسماعيل بن عباس، قال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه شيئاً. قلت: وهذا من روايته عن أبيه، وبقيه رجاله موثقون.

١٦٦٣ - وعن طارق بن شهاب، أنه بات عند سلمان لينظر ما اجتهاده، قال: فقام يصلي من آخر الليل، فكأنه لم ير الذي كان يظن، فذكر ذلك له، فقال سلمان: حافظوا على هذه الصلوات الخمس، فإنهن كفارات لهذه الجراحات، ما لم تُصَبِّ المقتلة، فإذا صلى الناس العشاء، صدروا عن ثلاث منازل، منهم من عليه ولا له، ومنهم من له ولا عليه، ومنهم من لا له ولا عليه، فذلك عليه ولا له، ومن له ولا عليه، فرجل اغتتم ظلمة الليل وغفلة الناس، فركب فرسه في المعاصي، فذلك عليه ولا له، ومن له ولا عليه، فرجل اغتتم ظلمة الليل وغفلة الناس، فقام يُصَلِّي، فذلك له ولا عليه، ومنهم من له ولا عليه، فرجل صلى ثم نام، فذلك لا له ولا عليه، إياك والحققة، وعليك بالقصد والدوام (٢).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

١٦٦٤ - وعن أبي أمامة الباهلي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «الصَّلَاةُ المكتوبةُ تُكْفِّرُ ما قبلها إلى الصَّلَاةِ الأخرى، والجمعةُ تُكْفِّرُ ما قبلها إلى الجمعةِ الأخرى، وشهرُ رمضانَ يُكْفِّرُ ما قبله إلى شهرِ رمضانَ، والحجُّ يُكْفِّرُ ما قبله إلى الحجِّ»، ثم قال: «لا يحِلُّ لامرأةٍ مُسلمةٍ أنْ تحجَّ إلاَّ معَ زوجٍ، أو ذِي مَحْرَمٍ» (٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الفضل بن صدقة، وهو متروك الحديث.

١٦٦٥ - وعن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ عَذْبٍ يَجْرِي عِنْدَ بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَمَاذَا يَبْقَى عَلَيْهِ مِنَ الدَّرَنِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عفير بن معدان، وهو ضعيف جداً.

١٦٦٦ - وعن أبي مسلم، قال: دخلت على أبي أمامة وهو يتفلى في المسجد ويدفن القمل في الحصى، فقلت: يا أبا أمامة، إن رجلاً حدثني عنك أنك سمعت

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٤٦٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٠٥١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٠١٦).

رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ وَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ وَأَذُنَيْهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَا مَشَتْ إِلَيْهِ رِجَالُهُ، وَقَبَضَتْ عَلَيْهِ يَدَا، وَسَمِعَتْ إِلَيْهِ أُذُنَاهُ، وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ عَيْنَاهُ، وَحَدَّثَتْ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ سُوءٍ»، فقال: والله لقد سمعته من النبي ﷺ مراراً<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير من رواية أبي مسلم الثعلبي عنه، ولم أر من ذكره، وبقية رجاله موثقون.

١٦٦٧ - وعن أبي بكر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنِبْتَ الْكَبَائِرُ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الخليل بن زكريا، وهو متروك كذاب.

١٦٦٨ - وعن سلمان الفارسي، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُسْلِمُ يُصَلِّي وَخَطَايَاهُ مَرْفُوعَةٌ عَلَى رَأْسِهِ، كُلَّمَا سَجَدَ تَحَاتَّتْ عَنْهُ، فَيَفْرُغُ [حِينَ يَفْرُغُ]<sup>(٢)</sup> مِنْ صَلَاتِهِ وَقَدْ تَحَاتَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والصغير، والبخاري، وفيه أشعث بن أشعث السعداني، ولم أجد من ترجمه.

١٦٦٩ - وعن سلمان أيضاً، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَضِعَتْ ذُنُوبُهُ عَلَى رَأْسِهِ، فَتَفَرَّقَ عَنْهُ كَمَا تَفَرَّقَ عُرُوقُ الشَّجَرَةِ يَمِينًا وَشِمَالًا»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبان بن أبي عياش، ضعفه شعبة وأحمد وغيرهما، ووثقه مسلم العلوي وغيره.

١٦٧٠ - وعن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، جُمِعَتْ ذُنُوبُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ، فَإِذَا رَكَعَ تَفَرَّقَتْ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٢٥).

(٢) زيادة من الطبراني الكبير، والصغير رقم (١١٥٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦١٢٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٠٨٨).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٣١٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مروان بن سالم، وهو ضعيف جداً.

١٦٧١ - وعن حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ حَالَةٍ يَكُونُ عَلَيْهَا الْعَبْدُ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يَرَاهُ سَاجِدًا يُعَفِّرُ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ» (١).

رواه الطبراني في الأوسط من طريق عثمان بن القاسم، عن أبيه، وقال: تفرد به عثمان. قلت: وعثمان بن القاسم ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يرفع في نسبه، وأبوه فلم أعرفه.

١٦٧٢ - وعن الحارث، عن علي، قال: كنا مع النبي ﷺ في المسجد ننتظر الصلاة، فقام رجل فقال: إني أصبْتُ ذَنْبًا، فأعرض عنه، فلما قضى النبي ﷺ الصلاة، قام الرجل، فأعاد القول، فقال النبي ﷺ: «أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ وَأَحْسَنْتَ لَهَا الطَّهُّورَ؟»، قال: بلى، قال: «فإنَّهَا كَفَّارَةٌ ذَنْبِكَ» (٢).

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، والحارث ضعيف.

١٦٧٣ - وعن يوسف بن عبد الله بن سلام، قال: أتيت أبا الدرداء بالشام، فقال: ما جاء بك يا بُنَيَّ إلى هذه البلدة وما عناك إليها؟ قال: ما جاء بي إلا صلة ما بينك وبين أبي، فأخذ بيدي فأجلسني بين يديه، فقال: بئس ساعة الكذب على رسول الله ﷺ سمعت النبي ﷺ يقول: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبَعًا مَفْرُوضَةً أَوْ غَيْرَ مَفْرُوضَةٍ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ» (٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وقال: تفرد به صدقة بن أبي سهل. قلت: ولم أجد من ذكره.

١٦٧٤ - وعن عبد الله بن عمرو، أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يسأله عن أفضل الأعمال، فقال رسول الله ﷺ: «الصَّلَاةُ»، قال: ثم مه؟ قال: «الصَّلَاةُ»، قال: «الصَّلَاةُ»، ثلاث مرات، فلما غلب عليه، قال رسول الله ﷺ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قال الرجل: فإن لي والدين، فقال رسول الله ﷺ: «أَمْرُكَ بِالْوَالِدَيْنِ خَيْرٌ»، قال: والذي بعثك بالحق

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٠٧٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٥٥٨)، والصغير (٥٣/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٠٢٤).

نيبًا، لأجاهدن ولأتركنهما، قال رسول الله ﷺ: «أَنْتَ أَعْلَمُ» (١).

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وقد حسن له الترمذى، وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت وتأتى أحاديث فى فضل الصلاة أيضاً فى فضل صلاة التطوع إن شاء الله.

### ٥ - باب فى المحافظة على الصلاة لوقتها

١٦٧٥ - عن رجل من أصحاب النبى ﷺ، قال: سئل رسول الله ﷺ: أى الأعمال أفضل؟ قال شعبة: قال: «أَفْضَلُ الْعَمَلِ الصَّلَاةُ لَوْ قَتَبَهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ» (٢).  
رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٦٧٦ - وعن أبى هريرة، أن النبى ﷺ قال: «يَا عَائِشَةُ، اهْجُرِي الْمَعَاصِي، فَإِنَّهَا خَيْرُ الْهَجْرَةِ، وَحَافِظِي عَلَى الصَّلَوَاتِ، فَإِنَّهَا أَفْضَلُ الْبِرِّ» (٣).  
رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه محمد بن يحيى بن يسار، وهو ضعيف.

١٦٧٧ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ لَوْ قَتَبَهَا، وَأَسْبَغَ لَهَا وَضُوءَهَا، وَأَتَمَّ لَهَا قِيَامَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ بَيْضَاءُ مُسْفِرَةٌ، تَقُولُ: حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي، وَمَنْ صَلَّى لَغَيْرِ وَقْتِهَا، وَلَمْ يُسَبِّغْ لَهَا وَضُوءَهَا، وَلَمْ يُتِمَّ لَهَا خُشُوعَهَا وَلَا رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ، تَقُولُ: ضَيَعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَعْتَنِي، حَتَّى إِذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، لُفَّتْ كَمَا يُلْفُ الثُّوبُ الْخَلِيقُ، ثُمَّ ضُرِبَ بِهَا وَجْهٌ» (٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عباد بن كثير، وقد أجمعوا على ضعفه. قلت: ويأتى حديث عبادة بنحو هذا فى باب من لا يتم صلاته ويسىء ركوعها.

١٦٧٨ - وعن كعب بن عُجْرَةَ، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن سبعة نفر، أربعة من موالينا، وثلاثة من عربنا، مسندى ظهورنا إلى مسجده، فقال: «مَا أَجْلَسَكُم؟»، قلنا: جلسنا نتظر الصلاة، قال: فَأَرَمَ قَلِيلًا، ثم أقبل علينا، فقال: «هَلْ تَدْرُونَ مَا يَقُولُ

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٥٤).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٥٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٠٧٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٠٩٣).

رَبُّكُمْ؟»، قلنا: لا، قال: «فَإِنَّ رَبَّكُمْ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ لَوْفَتْهَا، وَحَافِظَ عَلَيْهَا وَلَمْ يُضَيِّعْهَا اسْتِخْفَافًا لِحَقِّهَا، فَلَهُ عَلَى عَهْدٍ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُصَلِّهَا لَوْفَتْهَا، وَلَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا وَضَيَّعَهَا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهَا، فَلَا عَهْدَ لَهُ عَلَيَّ، إِنْ شِئْتُ عَذِّبْتُهُ، وَإِنْ شِئْتُ غَفَرْتُ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورواه أحمد، إلا أنه قال: بينا أنا جالس في مسجد رسول الله ﷺ مسندي ظهورنا إلى قبلة مسجده، إذ خرج إلينا رسول الله ﷺ صلاة الظهر، فقال، فذكر نحوه، وفيه عيسى بن المسيب البجلي، وهو ضعيف.

١٦٧٩ - وعن عبد الله بن مسعود، أن النبي ﷺ مر على أصحابه يوماً، فقال لهم: «هَلْ تَدْرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قالها ثلاثاً، قال: «وَعَزَّيْتِي وَجَلَالِي، لَا يُصَلِّيْهَا لَوْفَتْهَا إِلَّا أُدْخِلْتُهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ صَلَّىهَا لَغَيْرِ وَقْتِهَا إِنْ شِئْتُ رَحِمْتُهُ، وَإِنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يزيد بن قتيبة، ذكره ابن أبي حاتم، وذكر له راو واحد، ولم يوثقه ولم يجرحه.

### ٦ - باب الصلاة في أول الوقت

١٦٨٠ - عن رجل من عبد القيس، يقال له: عياض، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «عَلَيْكُمْ بِذِكْرِ رَبِّكُمْ، وَصَلُّوا صَلَاتَكُمْ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُضَاعِفُ لَكُمْ». رواه الطبراني في الكبير، وفيه النهاس بن قهم، وهو ضعيف. قلت: وتأتي أحاديث فيمن يؤخر الصلاة بعد هذا إن شاء الله.

### ٧ - باب بيان الوقت

١٦٨١ - عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمَّنِي جِبْرِيلُ فِي الصَّلَاةِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتْ الشَّمْسُ، وَصَلَّى العَصْرَ حِينَ كَانَ الفَيْءُ قَامَةً، وَصَلَّى المَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى العِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الفَجْرَ حِينَ طَلَعَ، ثُمَّ جَاءَ الغَدُّ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَفِيَّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلُهُ، وَصَلَّى العَصْرَ وَالفَيْءُ قَامَتَانِ، وَصَلَّى المَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى العِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأوَّلِ، وَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٤/٤)، والطبراني في الكبير (١٤٢/٩)، والأوسط برقم (٤٧٦٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٨٥).

كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ<sup>(١)</sup>.  
رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

١٦٨٢ - وعن أبي هريرة، أنه ذكر أن رسول الله ﷺ حدثهم أن جبريل، عليه السلام، جاءه فصلى به الصلوات وقتين وقتين، إلا المغرب: «جَاءَنِي صَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ كَانَ فِيءٌ مِثْلَ شِرَاكِ نَعْلِي، ثُمَّ جَاءَنِي فَصَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيءٌ مِثْلِي، ثُمَّ جَاءَنِي فِي الْمَغْرِبِ فَصَلَّى بِي سَاعَةَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ جَاءَنِي فِي الْعِشَاءِ فَصَلَّى سَاعَةَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ جَاءَنِي فِي الْفَجْرِ فَصَلَّى بِي سَاعَةَ بَرَقَ الْفَجْرُ، ثُمَّ جَاءَنِي مِنَ الْغَدِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ الْفِيءُ مِثْلِي، ثُمَّ جَاءَنِي فِي الْعَصْرِ فَصَلَّى بِي حِينَ كَانَ فِيءٌ مِثْلِي، ثُمَّ جَاءَنِي فِي الْمَغْرِبِ فَصَلَّى بِي حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، لَمْ يَغْيِرْهُ عَنْ وَقْتِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ جَاءَنِي فِي الْعِشَاءِ، فَصَلَّى بِي حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ أَسْفَرَ فِي الْفَجْرِ حَتَّى لَا أَرَى فِي السَّمَاءِ نَجْمًا، ثُمَّ قَالَ: مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتٍ<sup>(٢)</sup>».

رواه البزار، وفيه عمر بن عبد الرحمن بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، ذكره ابن أبي حاتم، وقال: سمع منه أبو نعيم، وعبد الله بن نافع، سمعت أبي يقول ذلك، وشيخ البزار إبراهيم بن نصر لم أجد من ترجمه، وبقية رجاله موثقون.

١٦٨٣ - وعن أنس، أن النبي ﷺ كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس، والعصر والشمس بَيَضَاءً نَقِيَّةً، والمغرب إذا غابت الشمس، والعشاء إذا غاب الشَّفَقُ، والفجر ربما صلاها حين يطلع الفجر، وربما آخر<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف جدًا.

١٦٨٤ - وعن بيان، قال: قلت لأنس: حدثني بوقت رسول الله ﷺ في الصلاة، قال: كان يصلي الظهر عند دُلُوكِ الشَّمْسِ، ويصلي العصر بين صلاتكم الأولى والعصر، وكان يصلي المغرب عند غروب الشمس، ويصلي العشاء عند غروب الشَّفَقِ، فيصلي

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٠)، والطبراني في الكبير برقم (٥٤٤٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٨٦).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٦٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٦٧).

الغداة عند طلوع الفجر حين يَفْتِئِحُ البَصَرَ، كل ما بين ذلك وقت، أو قال: صلاة<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى هكذا كما هنا من غير زيادة، وإسناده حسن.

١٦٨٥ - وعن البراء بن عازب، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يسأله عن مواقيت

الصلاة، فأمر بلالاً فقدم وأخر، وقال: «الْوَقْتُ ما بَيْنَهُمَا»<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه حفصة بنت عازب، ولم أجد من ذكرها.

١٦٨٦ - وعن جابر بن عبد الله، قال: سألت رجلاً رسول الله ﷺ عن وقت

الصلاة، فلما دلكت الشمس أذن بلال الظهر، فأمره رسول الله ﷺ، فأقام الصلاة

وصلّى، ثم أذن للعصر حين ظننا أن ظل الرجل أطول منه، فأمره رسول الله ﷺ فأقام

الصلاة وصلّى، ثم أذن للمغرب حين غابت الشمس، فأمره رسول الله ﷺ فأقام الصلاة

وصلّى، ثم أذن للعشاء حين ذهب بياض النهار، وهو الشفق، ثم أمره فأقام الصلاة

فصلّى، ثم أذن للفجر حين طلع الفجر، فأمره فأقام الصلاة فصلّى، ثم أذن بلال الغد

للظهر حين دلكت الشمس، فأخرها رسول الله ﷺ حتى صار ظل كل شيء مثله،

فأمره فأقام وصلّى، ثم أذن للعصر فأخرها رسول الله ﷺ حتى صار ظل كل شيء

مثليه، فأمره رسول الله ﷺ فأقام وصلّى، ثم أذن للمغرب حين غربت الشمس، فأخرها

رسول الله ﷺ حتى كاد يغيب بياض النهار، وهو الشفق، فيما نرى، ثم أمره رسول الله

ﷺ فأقام الصلاة وصلّى، ثم أذن للعشاء حين غاب الشفق، فنمنا ثم قمنا مراراً، ثم

خرج إلينا رسول الله ﷺ، فقال: «ما أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْتَظِرُ هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرَكُمْ، فَإِنَّكُمْ

فِي صَلَاةٍ ما انتَظَرْتُمُوهَا، وَلَوْلا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمَرْتُ بِتَأْخِيرِ هَذِهِ الصَّلَاةِ إِلَى نِصْفِ

اللَّيْلِ، أَوْ أَقْرَبَ مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ»، ثُمَّ أَذَّنَ لِلْفَجْرِ، فَأَخْرَجَهَا حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ

تَطْلُعَ، فَأَمَرَهُ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: «الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

١٦٨٧ - وعن أبي مسعود الأنصاري، أو بشير بن أبي مسعود، كلاهما قد

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٩/٣، ١٦٩)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٣٩٩١)، وأورده

المصنف في المقصد العلى برقم (١٨٥).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٦٧٥)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٨٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٧٨٥).

صحب النبي ﷺ، أن جبريل، عليه السلام، جاء إلى النبي ﷺ حين دلت الشمس، فقال: «يا محمدُ، صلِّ الظهرَ»، فقام فصلى الظهر، ثم أتاه جبريل حين كان ظل الشيء مثله، فقال: «يا مُحَمَّدُ، صلِّ العصرَ»، فقام فصلى، ثم أتاه جبريل حين غربت الشمس، فقال: «يا مُحَمَّدُ، صلِّ المغربَ»، فصلى، ثم أتاه حين غاب الشفق الأحمرُ، فقال: «يا محمدُ، قُمْ فصلِّ العِشاءَ»، فقام فصلى، ثم أتاه حين بسق الفجر، فقال: «يا مُحَمَّدُ، قُمْ فصلِّ الصُّبْحَ»، فقام فصلى، ثم أتاه الغد، وظل كل شيء مثله، فقال: «يا مُحَمَّدُ، قُمْ فصلِّ الظهرَ»، فقام فصلى الظهرَ، ثم أتاه حين كان ظل كل شيء مثليه، فقال: يا محمد، صل العصر، فقام فصلى، ثم أتاه حين غربت الشمس وقتاً واحداً، فقال: يا محمد، صل المغرب، فقام فصلى، ثم أتاه حين ذهب ساعة من الليل، فقال: يا محمد، قم فصل، ثم أتاه حين أسفر، فقال: «يا مُحَمَّدُ، صلِّ الصُّبْحَ، فقامَ فصلِّي»، ثم قال: «ما بين هذين وقتاً»<sup>(١)</sup>. قلت: في الصحيح أصله من غير بيان لأول الوقت وآخره.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أيوب بن عتبة، ضعفه ابن المديني، ومسلم، وجماعة، ووثقه عمرو بن علي في رواية، وكذلك يحيى بن معين في رواية، وضعفه في روايات، والأكثر على تضعيفه.

١٦٨٨ - وعن مجاهد، قال: كنت أقود مولاى قيس بن السائب، فيقول: أدلكت الشمس؟ فإذا قلت: نعم، صلى الظهر، ويقول: هكذا كان رسول الله ﷺ يفعل، وكان النبي ﷺ يصلى العصر والشمس بيضاء [حية]، فكان النبي ﷺ يصلى المغرب والصائم يتمارى أن يفطر، وكان النبي ﷺ يصلى الفجر حين يتغشى النور السماء<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير هكذا، وفي الأوسط، وزاد: ويؤخر العشاء، وفيه مسلم الملائي، روى عنه شعبة، وسفيان، وضعفه بقية الناس، أحمد، وابن معين، وجماعة.

١٦٨٩ - وعن علقمة، أن رجلاً سأل عبد الله عن وقت الظهر، فقال: أن يتعل الرجل ظله إلى أن يصير ظل كل شيء مثله، وسأله عن وقت العصر، فقال: صلها والشمس بيضاء حية، وسأله عن وقت المغرب، فقال: إذا وقعت الشمس<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/٢٦٠، ٢٦١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/٣٦٣)، والأوسط برقم (٩١٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩١٩٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو نعيم ضرار بن سرد، وهو ضعيف.  
١٦٩٠ - وعن قتادة، أن ابن مسعود كان يقول: إِنَّ لِلصَّلَاةِ وَقْتًا كَوَقْتِ الْحَجِّ.

رواه الطبراني في الكبير، وقتادة لم يسمع من ابن مسعود، ورجاله موثقون.

### ٨ - باب وَقْتِ الظُّهْرِ

١٦٩١ - عن عبد الله بن مسعود، قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ شِدَّةَ الرَّمْضَاءِ، فَلَمْ يُشْكِنَا<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، ورجاله ثقات.

١٦٩٢ - وله عند الطبراني في الكبير: شكونا إلى رسول الله ﷺ الصَّلَاةَ بِالْهَاجِرَةِ، فَلَمْ يُشْكِنَا. ورجاله ثقات أيضاً.

١٦٩٣ - وعن مسروق، قال: صلى بنا عبد الله حين زالت الشمس، فقلت لسليمان: الظهر؟ قال: نعم، قال عبد الله: هذا والذي لا إِلَهَ غَيْرُهُ، مِيقَاتُ هَذِهِ الصَّلَاةِ. رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

١٦٩٤ - وعن خشف بن مالك، قال: كان عبد الله يصلي الظهر والجنادب تتقافز من حر الرمضاء.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ضرار بن سرد، وهو ضعيف.

١٦٩٥ - وعن خباب، قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ، فَلَمْ يُشْكِنَا، وقال: «إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلُّوا»<sup>(٢)</sup>. قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلُّوا».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

١٦٩٦ - وعن أنس، قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ، فَيَأْخُذُ أَحَدُنَا الْحَصَى فِي يَدِهِ، فَإِذَا بَرَدَ وَضَعَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٧٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٢٧٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٠/٣)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٤١٤١).

١٦٩٧ - وعن جابر بن عبد الله، قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الرمضاء، فلم يشكنا، وقال: «أَكْثَرُوا مِنْ قَوْلٍ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا تَدْفَعُ تِسْعَةَ تِسْعِينَ بَابًا مِنَ الضَّرِّ، أَدْنَاهَا الِّهِمْ»<sup>(١)</sup>. قلت: لجابر حديث في الصلاة في شدة الحر عند أبي داود وغيره غير هذا.

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه بلهط، ضعفه العقيلي، وثقه ابن حبان. ١٦٩٨ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا وَنِصْفًا إِلَى ذِرَاعَيْنِ، فَصَلُّوا الظُّهْرَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه أصرم بن حوشب، وهو كذاب.

١٦٩٩ - وعن عمر بن الخطاب، أن أبا محذورة أذن بالظهر وعمر بمكة ورفع صوته حين زالت الشمس، فقال عمر: يا أبا محذورة، أما خفت أن تنشق مرطاؤك؟ قال: أحببت أن أسمعك، فقال عمر، رضى الله عنه: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، وَإِنَّ جَهَنَّمَ تَحَاجَّتْ حَتَّى أَكَلَ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَاسْتَأْذَنْتِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي نَفْسَيْنِ، فَأَذِنَ لَهَا، فَشِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، وَشِدَّةُ الرَّمَهِيرِ مِنْ زَمَهِيرِهَا»<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى، والبخاري، وقال: «إن جهنم قالت: أكل بعضى بعضاً»، وفيه محمد بن الحسن بن زباله، نسب إلى وضع الحديث.

١٧٠٠ - وعن القاسم بن صفوان، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، والقاسم بن صفوان وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: القاسم بن صفوان لا يعرف إلا في هذا الحديث.

١٧٠١ - وعن شعبة، قال: سمعت حجاج بن حجاج الأسلمي، وكان إمامهم، يحدث عن أبيه، وكان حج مع رسول الله ﷺ عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٥٣٩)، والصغير (١٥٧/١).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٥٤٧٨)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٨٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٦٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٢/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٨٧).

حجاج: أراه [عبد الله] عن النبي ﷺ، أنه قال «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

١٧٠٢ - وعن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وأبو يعلى، ورجاله موثقون.

١٧٠٣ - وعن عمرو بن عبسة، عن النبي ﷺ قال: «أَبْرِدُوا بِصَلَاةِ الظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه سليمان بن سلمة الخبائري، وهو مجمع على ضعفه.

١٧٠٤ - وعن ابن مسعود، قال: تطلع الشمس من جهنم في قرْنِ شَيْطَانٍ، أو بين قرْنَيْ شَيْطَانٍ، فما تَرْتَفِعُ من قَصْبَةٍ، إلا فُتِحَ باب من أبواب النار، فإذا اشتد الحر فتحت أبوابها كلها<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن، وله طريق تأتي في الأوقات التي يكره فيها الصلاة.

١٧٠٥ - وعن عبد الرحمن بن جارية، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ».

رواه الطبراني في الكبير من رواية ابن سليط عنه، ولم أجد من ذكر ابن سليط، ورجاله رجال الصحيح.

١٧٠٦ - وعن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يصلى الظهر في أيام الشتاء، وما ندرى أما مَضَى من النهار أكثر أو ما بقى<sup>(٤)</sup>. قلت: لأنس حديث عند أبي داود في تقديمها في السفر، إذا أراد أن يرتحل.

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٥٢٣٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٨٩)، وفي المقصد العلى برقم (١٩١).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٦٣٧)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٧١)، وفي المقصد العلى برقم (١٩٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٩٨٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٦/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٩٠).

رواه أحمد من رواية موسى أبي العلاء، ولم أجد من ترجمه.

### ٩ - باب وقت صلاة العصر

١٧٠٧ - عن أبي أروى، قال: كُنْتُ أَصَلِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ، وَهِيَ عَلَى قَدَرِ فَرَسَخَيْنِ<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وأحمد باختصار، والطبراني في الكبير، وفيه صالح بن محمد أبو واقد، وثقه أحمد، وضعفه يحيى بن معين، والدارقطني، وجماعة.

١٧٠٨ - وعن رافع بن خديج، أن رسول الله ﷺ كان يأمر بتأخير العصر<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وأحمد بنحوه، وفيه قصة، ولم يسم تابعيه، وقد سماه الطبراني: عبد الله بن رافع، وفيه عبد الواحد بن نافع الكلاعي، ذكره ابن حبان في الثقات، وذكره في الضعفاء، والله أعلم.

١٧٠٩ - وعن عبد الرحمن بن يزيد، أن ابن مسعود كان يُؤخِّرُ الْعَصْرَ.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

١٧١٠ - وعن أنس بن مالك، قال: كان أبعد رجلين من الأنصار داراً من مسجد

رسول الله ﷺ أبو لبابة بن عبد المنذر، من أهل قباء، وأبو عبيس بن جبر، ومسكنه في بني حارثة، فِصْلِيَّانِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَأْتِيَانِ قَوْمَهُمَا وَمَا صَلُّوا لَتَعْجِيلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ<sup>(٣)</sup>. قلت: لأنس - حديث في الصحيح في تعجيل العصر غير هذا.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجال الكبير ثقات، إلا ابن إسحاق مدلس،

وقد عنعنه.

١٧١١ - وعن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يصلّي العصر بقدر ما

يذهب الرجل إلى بني حارثة بن الحارث ويرجع قبل غروب الشمس<sup>(٤)</sup>. قلت: وقد تقدم الكلام عليه.

(١) أوردته المصنف في زوائد المسند برقم (٤٩١)، وفي كشف الأستار برقم (٣٧٢).

(٢) أوردته المصنف في زوائد المسند برقم (٤٩٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٩٤٤).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٣١٤)، وأوردته المصنف في كشف الأستار برقم (٣٧٣)،

وفي المقصد العلى برقم (١٩٣).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

١٧١٢ - وله عند أبي يعلى والبخاري: كنا نصلى مع النبي ﷺ، فأتى عَشِيرَتِي فَأَقُولُ لَهُمْ: قوموا فصلوا، فقد صلى رسول الله ﷺ، ورجاله ثقات.

١٧١٣ - وعن أبي أيوب، قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ، يَعْنِي العَصْرَ، فَرَضْتُ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَّيْعُوهَا، فَمَنْ حَافِظٌ [مَنْكُمُ اليَوْمَ] عَلَيْهَا أُعْطِيَ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يُرَى الشَّاهِدُ»، يعني النجم<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن إسحاق، وهو ثقة مدلس.

١٧١٤ - وعن أبي أيوب، عن عبد الله، أظنه ابن عمر، وقال شعبة: كان أحياناً يَرْفَعُهُ، وَأحياناً لَا يَرْفَعُهُ، قال: وقت العصر ما لم يحضر وقت المغرب، فذكر الحديث.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

١٧١٥ - وعن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن معاوية، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْنٌ يُؤْتِرَ أَحَدَكُمْ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَفُوتَهُ وَقْتُ صَلَاةِ العَصْرِ».

رواه الطبراني في الكبير.

١٧١٦ - وعن أبي طريف، قال: كنت مع النبي ﷺ حيث حاصر الطائف، فكان يصلى العصر حيناً لو أن رجلاً رمى لرأى مواقع نبه<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، فقال: يصلى العصر، وصوابه المغرب كما رواه أحمد، فقال: كان يصلى بنا صلاة المغرب، وسيأتي إن شاء الله، وفيه الوليد بن عبد الله بن سميرة، هكذا قال الطبراني، وعند أحمد: ابن الوليد بن عبد الله بن أبي شميلة، ولم أجد من ترجمه. قلت: الوليد بن عبد الله بن أبي سمير، ويقال: ابن سميرة، ذكره ابن حبان في الثقات.

## ١٠ - باب في الصَّلَاةِ الوُسْطَى

١٧١٧ - عن الزُّبَيْرِ قَانَ، قال: إن رَهْطًا من قريش مر بهم زيد بن ثابت وهم مجتمعون، فأرسلوا إليه غلامين لهم يسألونه عن الصلاة الوسطى، فقال: هي صلاة

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٠٨٤).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٠٢).

العصر، فقام إليه رجلان منهم فسألاه، فقال: هي الظهر، ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد فسألاه، فقال: هي الظهر، إن رسول الله ﷺ كان يصلى الظهر بالهَجِيرِ، ولا يكون وراءه إلا الصَّفُّ والصَّفَّانِ، والناس في قائلتهم وفي تجارتهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

رواه النسائي، وقال الشيخ في الأطراف: ليس في السماع، ولم يذكره أبو القاسم. رواه أحمد، ورجاله موثقون، إلا أن الزبرقان لم يسمع من أسامة بن زيد بن ثابت، والله أعلم.

١٧١٨ - وعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ، وَمَنْ صَلَّى بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، وهو ضعيف. ١٧١٩ - وعن ابن عباس، قال: قاتل النبي ﷺ عَدُوًّا، فلم يَفْرُغْ مِنْهُمْ حتى أحر العصر عن وقتها، فلما رأى ذلك، قال: «اللَّهُمَّ مَنْ حَبَسَنَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ فَاْمَلَأْ يُبُوتَهُمْ نَارًا، وَاْمَلَأْ قُبُورَهُمْ نَارًا»، أو نحو ذلك<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون. ١٧٢٠ - وله عند البزار: أن النبي ﷺ قال: «صَلَاةُ الْوُسْطَىٰ صَلَاةُ الْعَصْرِ»، ورجاله موثقون أيضًا.

١٧٢١ - وله عند الطبراني في الكبير: أن رسول الله ﷺ نَسِيَ صَلَاةَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، فذكر بعد المغرب، فذكر الحديث، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف. ١٧٢٢ - وعن حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ يوم الْأَحْزَابِ: «شَغَلُونَا عَنِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٦٩، ٥/١٨٣، ٢٠٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٩٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٤٤٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٩٩٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٩٤)، وفي كشف الأستار برقم (٣٨٩).

الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

١٧٢٣ - وعن جابر، أن النبي ﷺ قال يوم الخندق: «مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

١٧٢٤ - وعن أبي هريرة، أنه أقبل حتى نزل دمشق، فنزل على أبي كلثوم الدوسي، فتذاكروا الصلاة الوسطى، فقال: اِخْتَلَفْنَا كَمَا اِخْتَلَفْتُمْ وَنَحْنُ بَيْنَاءَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِينَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَبُو هَاشِمٍ بِنِ عُبَيْةَ بِنِ رِبِيعَةَ بِنِ عَبْدِ شَمْسٍ، فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ لَكُمْ ذَلِكَ، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ جَرِيئًا عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا فَأَخْبَرْنَا أَنَّهَا صَلَاةُ الْعَصْرِ<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، والبزار، وقال: لا نعلم روى أبو هاشم بن عتبة عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث وحديثاً آخر. قلت: ورجاله موثقون.

١٧٢٥ - وعن عبد الرحمن بن أفلح، أن نفرًا من الصحابة أرسلوني إلى ابن عمر يسألونه عن الصلاة الوسطى، فقال: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهَا الصَّلَاةُ الَّتِي وَجَّهَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْقِبْلَةِ الظُّهْرِ<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون.

١٧٢٦ - وعن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَاهَهُمْ وَقُلُوبَهُمْ نَارًا».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه مسلم بن الملائى الأعور، وهو ضعيف. قلت: ويأتى حديث أبي مالك في الصلاة الوسطى، وفي ﴿والسَّمَاءُ ذَاتُ الْبُرُوجِ﴾ [البروج: ١] إن شاء الله.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٨٨).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٩٠).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٩١).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٤٠).

## ١١ - باب وَقْتِ الْمَغْرِبِ

١٧٢٧ - عن جابر، قال: كنا نُصَلِّي مع رسول الله ﷺ المغرب، ثم نرجع إلى منازلنا وهي مَيْلٌ، وأنا أَبْصِرُ مَوَاقِعَ النَّبْلِ<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، والبزار، وأبو يعلى، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو مختلف في الاحتجاج به، وقد وثقه الترمذى، واحتج به أحمد وغيره.

١٧٢٨ - وعن زيد بن خالد الجهني، قال: كنا نصلى مع النبي ﷺ المغرب وننصرف إلى السوق، وَلَوْ رَمَى أَحَدُنَا بِنَبْلٍ لَأَبْصَرْتُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه صالح مولى التوأمة، وقد اختلط في آخر عمره، قال ابن معين: سمع منه ابن أبي ذئب قبل الاختلاط، وهذا من رواية ابن أبي ذئب عنه.

١٨٢٩ - وعن علي بن بلال، عن ناس من الأنصار، قالوا: كنا نصلى مع رسول الله ﷺ المغرب، ثم ننصرف فنترامى حتى نأتى ديارنا، فما يخفى علينا مَوَاقِعَ سِهَامِنَا<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، وإسناده حسن

١٧٣٠ - وعن السائب بن يزيد، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا صَلَّوْا الْمَغْرِبَ قَبْلَ طُلُوعِ النَّجْمِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

١٧٣١ - وعن أبي أيوب، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلُّوا الْمَغْرِبَ لِفِطْرِ الصَّائِمِ، وَبَادِرُوا طُلُوعِ النَّجْمِ»<sup>(٥)</sup>.

رواه أحمد، ولفظه عند الطبراني: «صَلُّوا صَلاةَ الْمَغْرِبِ مَعَ سَقُوطِ الشَّمْسِ»، رواه أحمد عن يزيد بن أبي حبيب، عن رجل، عن أبي أيوب، وبقيّة رجاله ثقات، ورواه

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢١٠٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٠٠)، وفي كشف الأستار برقم (٣٧٤).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٩٨).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٠٣).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٩٥).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٩٦).

الطبراني عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم أبي عمران، عن أبي أيوب، ورجاله موثقون.

١٧٣٢ - وعن أبي طريف، قال: كُنْتُ مع رسول الله ﷺ حين حاصر الطائف، فكان يصلى بنا صلاة النَّصْرِ، حتى لو أن رجلاً رَمَى لرأى مواقع نَبْلِهِ<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وفيه الوليد بن عبد الله بن شميعة، ولم أجد من ذكره، ورجال المسند في هذا الموضع ليس هو عندى الآن، ورواه الطبراني في الكبير، فجعل مكان النصر العصر، وهو وهم، والله أعلم. قلت: الوليد هذا هو الوليد بن عبد الله بن سميرة، كما رواه الطبراني، وكذا ذكره ابن حبان في الثقات، وذكر روايته عن أبي ظريف، وأنه اختلف في اسم جده، والله أعلم.

١٧٣٣ - وعن كعب بن مالك، قال: كنا نصلى مع رسول الله ﷺ المغرب، ثم يأتي بنى سلمة ونحن نبصر مواقع نبلنا في بنى سلمة أقصى المدينة<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، إلا أنه قال فيه: أن النبي ﷺ كان يصلى المغرب، فيصلى معه رجال من بنى سلمة، ثم ينصرفون إلى بنى سلمة وهم يبصرون مواقع النبل، وفيه عمر بن محمد القاضي، ضعفه ابن معين، والبخاري، والنسائي، وغيرهم، وقال زكريا بن يحيى الساجي: كان صدوقاً ولم يكن من فرسان الحديث، وقال ابن عدي: حسن الحديث، يكتب حديثه مع ضعفه.

١٧٣٤ - وعن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أخبره أنهم كانوا يصلون مع رسول الله ﷺ صلاة المغرب ويرجعون إلى بنى سلمة وهم يبصرون مواقع النبل حين يرمى بها<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وقال: هكذا رواه يونس، عن ابن شهاب، عن ابن كعب، أخبرني رجل، ورجاله ثقات.

١٧٣٥ - وعن أبي مَحْذُورَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَدْنَتْ لِلْمَغْرِبِ

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٠٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٢٨٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٣/١٩).

فَأَحْدَرُهَا وَالشَّمْسُ حَدْرَاءُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

١٧٣٦ - وله في الكبير أيضاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَقْتُ الْمَغْرِبِ أَحْدَرُهَا وَالشَّمْسُ حَدْرَاءُ»<sup>(٢)</sup>. وإسناده حسن.

١٧٣٧ - وعن الحارث بن وهب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي عَلَى الْإِسْلَامِ مَا لَمْ يُؤْخَرُوا بِالْمَغْرِبِ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ مُضَاهَاةَ الْيَهُودِ، وَمَا لَمْ يُعَجَّلُوا الْفَجْرَ مُضَاهَاةَ النَّصَارَى، وَمَا لَمْ يَكْلُوا الْجَنَائِزَ إِلَى أَهْلِهَا».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه مندل بن علي، وفيه ضعف، وقد تقدم حديث في فضلها في الصلاة الوسطى.

١٧٣٨ - وعن الصنابحي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي فِي مَسَكَةٍ مِنْ دِينِهَا مَا لَمْ يَنْتَظَرُوا بِالْمَغْرِبِ اشْتَبَاكَ النُّجُومُ مُضَاهَاةَ الْبُهْدِ، وَمَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْفَجْرَ مُضَاهَاةَ النَّصْرَانِيَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

١٧٣٩ - وعن عبد الرحمن بن يزيد، قال: كنا مع عبد الله في طريق مكة، فلما غربت الشمس، قال: هذا غسق الليل، ثم أذن، ثم قال: والذي لا إله غيره، هو وقت هذه الصلاة.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

١٧٤٠ - وعنه أيضاً، قال: كنا مع ابن مسعود، فلما غربت الشمس، قال: هذا والذي لا إله غيره حين دلكت الشمس وحلَّ وقت الصلاة. وإسناده صحيح.

١٧٤١ - وعن عبد الله، قال: دُلُّوكِ الشَّمْسُ: غُرُوبُهَا، تَقُولُ الْعَرَبُ: إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ: دَلَّكَتْ. وإسناده حسن.

١٧٤٢ - وعن عبد الله (إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ)، قال: العشاء الآخرة. وفيه جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف، وقد وثقه شعبة وسفيان.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٧٤٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٧٤٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٤١٨).

## ١٢ - باب وَقْتِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ

١٧٤٣ - عن المنكبر، عن النبي ﷺ، أنه خرج ذات ليلة وقد أخرج صلاة العشاء حتى ذهب من الليل هَيْهَاتَ، أو ساعة، والناس يَنْتَظِرُونَ فِي الْمَسْجِدِ، فقال: «مَا تَنْتَظِرُونَ؟»، قالوا: ننتظر الصلاة، قال: «أَمَا إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمُوهَا»، ثم قال: «أَمَا إِنَّهَا صَلَاةٌ لَمْ يُصَلِّهَا أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ»، ثم رفع رأسه إلى السماء، فقال: «النُّجُومُ أَمَانُ السَّمَاءِ، فَإِنْ طُمِسَتْ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَانُ أَصْحَابِي، فَإِذَا قُبِضْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَانُ أُمَّتِي، فَإِذَا قُبِضَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ، يَا بِلَالُ، أَقِمْ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الثلاثة، ورجاله ثقات.

١٧٤٤ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: أخر رسول الله ﷺ ليلة صلاة العشاء، ثم خرج إلى المسجد، فإذا الناس ينتظرون الصلاة، فقال: «أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْأَدْيَانِ أَحَدٌ يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ»، قال: ونزلت هذه الآية: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ﴾ حتى بلغ: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١١٣ - ١١٥]<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، والطبراني في الكبير.

١٧٤٥ - وعن عبد الله بن مسعود أيضاً، قال: احتبس رسول الله ﷺ ذات ليلة عند بعض أهله وبعض نسائه، فلم يأتنا لصلاة العشاء الآخرة حتى ذهب الليل، فجاءنا ومنا المصلي ومنا المضطجع، فبشرنا وقال: «إِنَّهُ لَا يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»، فنزلت: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً...﴾<sup>(٣)</sup>.

ورجال أحمد ثقات، ليس فيهم غير عاصم بن أبي النجود، وهو مختلف في الاحتجاج به، وفي إسناد الطبراني عبيد الله بن زحر، وهو ضعيف.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦٠/٢٠)، والأوسط برقم (٧٤٦٥)، والصغير (٧٣/٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٦/١)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٥٢٨٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٠٥)، وفي كشف الأستار برقم (٣٧٥)، وفي المقصد العلى برقم

(١٩٨).

(٣) راجع التخريج السابق.

١٧٤٦ - وعن أبي الزبير، قال: سألت جابراً، رضى الله عنه: هل سمعت النبي ﷺ يقول: «الرجلُ في صلاةٍ ما انتظر الصلاة؟»، قال: انتظرنا النبي ﷺ لصلاة العتمة، فاحتبس علينا حتى كان قريباً من نصف الليل أو بلغ ذلك، ثم جاء النبي ﷺ فصلينا، ثم قال: «اجلسوا»، فخطبنا، فقال: «إنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا وَأَنْتُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وأبو يعلى، زاد: ثم قال: «لَوْلا ضَعْفُ الضَّعِيفِ، وَكِبَرُ الكَبِيرِ، لَأَخَّرْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ»، وإسناد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح.

١٧٤٧ - وفي رواية لأبي يعلى أيضاً، عن جابر، قال: كنا مع رسول الله ﷺ فمئتمت، ثم استيقظت، ثم نمت، ثم استيقظت، فقام رجل من المسلمين، وقال: «الصلاة الصلاة».

فذكر الحديث، وفيه الفرات بن أبي الفرات، ضعفه ابن معين، وابن عدى، ووثقه أبو حاتم.

١٧٤٨ - وعن ابن عمر، رحمه الله، أن رسول الله ﷺ أخرج ليلة العشاء حتى رقدنا، ثم استيقظنا، ثم رقدنا، ثم استيقظنا، وإنما حبسنا لوفدٍ جاءه، ثم خرج. قلت: هو في الصحيح، خلا قوله: وإنما أخرج لوفد جاءه.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٧٤٩ - ولابن عمر، عند البزار أن النبي ﷺ أَعْتَمَ لَيْلَةً بِالْعِشَاءِ، فَنَادَاهُ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، فقال: «مَا يَنْتَظِرُ هَذِهِ الصَّلَاةَ أَحَدٌ مِّنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ»<sup>(٢)</sup>. ورجاله ثقات.

١٧٥٠ - وعن ابن عباس، أن النبي ﷺ أخرج صلاة العشاء حتى انقلب أهل المسجد، إلا عثمان بن مظعون ونفر من أصحاب النبي ﷺ خمسة عشر رجلاً، أو ستة عشر، ما بلغوا سبعة، فقال عثمان: لا أخرج الليلة حتى يخرج النبي ﷺ فأصلى معه وأعلم ما أمره، فخرج النبي ﷺ قريباً من ثلث الليل ومعه بلال، فلم ير في المسجد

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٩٣٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٠٦)، وفي المقصد العلى برقم (١٩٥).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٠٧)، وفي كشف الأستار برقم (٣٧٦).

أحدًا، إذ سمع نغمة من كلامهم في ناحية المسجد، فمشى إليهم حتى سلم عليهم، فقال: «ما يَحْبِسُكُمْ هَذِهِ السَّاعَةَ؟»، قالوا: يا نبي الله، انتظرناك لنشهد الصلاة معك، فقال لهم: «ما صَلَّى صَلَاتَكُمْ هَذِهِ أُمَّةٌ قَطُّ قَبْلَكُمْ، وما زِلْتُمْ فِي صَلَاةٍ بَعْدُ»، ثم قال: «إِنَّ النُّجُومَ أَمَانُ السَّمَاءِ، فَإِذَا طُمِسَتْ النُّجُومُ أَتَى أَهْلُ السَّمَاءِ مَا يُوعَدُونَ، وَإِنِّي أَمَانٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَانٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ. قلت: له حديث في الصحيح في تأخير العشاء غير هذا.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

١٧٥١ - وعن عبد الله بن المستورد، قال: احتبس النبي ﷺ ليلة حتى لم يبق في المسجد إلا بضعة عشر رجلاً، فخرج إليهم رسول الله ﷺ، فقال: «ما أَمْسَى أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرَكُمْ، إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ النُّجُومَ أَمَانًا لِأَهْلِ السَّمَاءِ، فَإِذَا طُمِسَتْ اقْتَرَبَ لِأَهْلِ السَّمَاءِ مَا يُوعَدُونَ، وَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ أَصْحَابِي أَمَانًا لِأُمَّتِي، فَإِذَا هَلَكَ أَصْحَابِي أَتَى لِأُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

١٧٥٢ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ لَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ، وَسُقْمُ السَّقِيمِ، لَأَخْرَجْتُ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن كريب، وهو ضعيف.

١٧٥٣ - وعن رجل من جهينة، قال: سألت رسول الله ﷺ: متى أصلي العشاء الآخرة؟ قال: «إِذَا مَلَأَ اللَّيْلُ بَطْنَ كُلِّ وادٍ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

١٧٥٤ - وعن عائشة، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن وقت العشاء، قال: «إِذَا مَلَأَ اللَّيْلُ بَطْنَ كُلِّ وادٍ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

١٧٥٥ - وعن النعمان بن بشير، قال: كان النبي ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٦٥/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٠٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٩٦١).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

١٧٥٦ - وعن أم أنس، قالت: قلت: يا رسول الله، إن عيني تغلبنى عن العشاء الآخرة، فقال رسول الله ﷺ «عَجِّلِيهَا يَا أُمَّ سَلِيمٍ، إِذَا مَلَأَ اللَّيْلُ بَطْنَ كُلِّ وادٍ، فَقَدْ حُلَّ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَصَلِّي وَلَا إِثْمَ عَلَيْكَ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عنبة بن عبد الرحيم، وهو متروك الحديث.

١٧٥٧ - وعن أبي بكرة، قال: أحر رسول الله ﷺ العشاء تسع ليال، قال أبو داود: ثمان ليال، إلى ثلث الليل، فقال له أبو بكر: يا رسول الله، لو أنك عجلت لكان أمثل لقيامنا من الليل، قال: فعجل بعد ذلك<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير بنحوه، وفيه على بن زيد، وهو مختلف في الاحتجاج به.

### ١٣ - باب في اسم العشاء

١٧٥٨ - عن عبد الرحمن بن عوف، قال: قال رسول الله ﷺ «لَا يَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، فَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعِشَاءُ، وَإِنَّمَا سَمَّيْتُهَا الْأَعْرَابُ الْعَتَمَةَ مِنْ أَجْلِ إِبْلِهِمْ لِجَلَابِهَا»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وأبو يعلى، وفيه راو لم يسم، وغيلان بن شرحبيل لم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات.

### ١٤ - باب في النوم قبلها والحديث بعدها

١٧٥٩ - عن علي بن أبي طالب، قال: كنت رجلاً نواماً، وكنت إذا صليت المغرب وعلىّ ثيابي نمت، أو قال: فأنام، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فرخص لي<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو ضعيف لسوء حفظه، وفيه راو لم يسم.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٩/٢٥).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٠٨).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٨٦٥)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٧٩)، وفي المقصد العلى برقم (٢٠٠).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥١٠).

١٧٦٠ - وعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَامَ قَبْلَ الْعِشَاءِ، فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ»، قالت عائشة: ما رأيت رسول الله ﷺ نام قبلها ولا تحدث بعدها<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، وهو ضعيف.

١٧٦١ - وعن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ نائماً قبل العشاء، ولا لاغياً بعدها، إما ذاكراً، وإما نائماً فيسلم، قالت عائشة زوج النبي ﷺ، قالت: السمر لثلاثة: لعروس، أو مسافر، أو مُتَهَجِّدٍ بِاللَّيْلِ<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

١٧٦٢ - وعن عبد الله، يعنى ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا سَمَرَ بَعْدَ الصَّلَاةِ»، يعنى الآخرة، «إِلَّا لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ: مُصَلٍّ، أَوْ مُسَافِرٍ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني فى الكبير والأوسط، فأما أحمد وأبو يعلى، فقالا: عن خيثمة، عن رجل، عن ابن مسعود، وقال الطبراني: عن خيثمة، عن زياد بن حدير، ورجال الجميع ثقات، وعند أحمد فى رواية: عن خيثمة، عن عبد الله، بإسقاط الرجل.

١٧٦٣ - وعن ابن عباس، قال: نهى النبي ﷺ عن النوم قبل العشاء، وعن الحديث بعدها<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني فى الكبير، وفيه أبو سعيد بن عود المكي، ولم أجد من ذكره.

١٧٦٤ - وعن أبي سعيد الخدرى، قال: كنا تَتَنَاقَبُ، رسول الله ﷺ فَنَبَيْتُ عِنْدَهُ تَكُونَ لَهُ الْحَاجَّةُ، أَوْ يَطْرُقُهُ أَمْرٌ مِنَ اللَّيْلِ فَيَبْعَثُنَا فَيَكْثُرُ الْمُحْتَسِبُونَ وَأَهْلُ النَّوْبِ، فَكُنَّا نَتَحَدَّثُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ النَّجْوَى، أَلَمْ أَنْهَكُمُ عَنِ النَّجْوَى؟»، قال: قلنا: نتوب إلى الله يا نبي الله، فذكر الحديث<sup>(٥)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٧٨).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٨٥٨م)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٢٠٣).

(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٥٧١٩)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٥٣٥٧)، وأورده

المصنف فى زوائد المسند برقم (٥١١)، وفى المقصد العلى برقم (٢٠١).

(٤) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١١١٦١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٠/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٥١٥).

## ١٥ - باب مِنْهُ

١٧٦٥ - عن شداد بن أوس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شِعْرٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ تِلْكَ اللَّيْلَةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الكبير، وفي إسناده أحمد: قزعة بن سويد الباهلي، وثقه ابن معين، وضعفه غيره، وبقيه رجال أحمد وثقوا.

## ١٦ - باب وَقْتِ صَلَاةِ الصُّبْحِ

١٧٦٦ - عن محمود بن لبيد الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ، فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف.

١٧٦٧ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا أَسْفَرُوا بِصَلَاةِ الْفَجْرِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البخاري، والطبراني في الكبير، وفيه حفص بن سليمان، وضعفه ابن معين، والبخاري، وأبو حاتم، وابن حبان، وقال ابن خراش: كان يضع الحديث، ووثقه أحمد في رواية، وضعفه في أخرى.

١٧٦٨ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْفِرُوا بِصَلَاةِ الْفَجْرِ، فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ، أَوْ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ كُمْ»<sup>(٤)</sup>.

رواه البخاري، وقال: اختلف فيه على زيد بن أسلم. قلت: وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وضعفه أحمد، والبخاري، والنسائي، وابن عدي، ووثقه ابن معين في رواية، وضعفه في أخرى.

١٧٦٩ - وعن بلال، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ، فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْأَجْرِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/١٢٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥١٦).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥١٧).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٨١).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٨٢).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٨٣).

رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه أيوب بن سيار، وهو ضعيف.

١٧٧٠ - وعن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِأَجْرِكُمْ، أَوْ لِلْأَجْرِ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، ورجاله ثقات.

١٧٧١ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْفِرُوا بِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِأَجْرٍ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه معلى بن عبد الرحمن الواسطي، قال الدارقطني: كذاب، وضعفه الناس، وقال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس به. قلت: قيل له عند الموت: ألا تستغفر الله، قال: ألا أرجو أن يغفر لي وقد وضعت في فضل على سبعين حديثاً.

١٧٧٢ - وعن ابن مجيد، عن جدته حواء، وكانت من المبيعات، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِأَجْرٍ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه إسحاق بن إبراهيم الحنيني، وضعفه النسائي وغيره، وذكره ابن حبان في الثقات.

١٧٧٣ - وعن عبد الرحمن بن يزيد، قال: كان عبد الله بن مسعود يسفر بصلاة الفجر<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

١٧٧٤ - وعن الحارث بن سويد، قال: كان عبد الله يقول: تجوزوا في الصلاة، فإن خلفكم الكبير والضعيف وذا الحاجة، وكنا نصلي مع إمامنا الفجر وعلينا ثيابنا، فيقرأ السورة من المائين، ثم نطلق إلى عبد الله، فنحده في الصلاة<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

١٧٧٥ - وعن رافع بن خديج، أن رسول الله ﷺ قال لبلال: «نُورٌ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يُبْصِرَ الْقَوْمُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِمْ مِنَ الْأَسْفَارِ». قلت: لرافع حديث في الأسفار غير هذا.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٨٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٢٨١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٢٨٢).

رواه الطبراني في الكبير.

١٧٧٦ - ولرافع عند الطبراني في الكبير أيضاً: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نُورُوا بِالصُّبْحِ بِقَدَرٍ مَا يُبْصِرُ الْقَوْمَ مَوَاقِعَ نَبْلِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

وهما من رواية هُرَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وقد ذكرهما أبي حاتم، ولم يذكر في أحد منهما جرحاً ولا تعديلاً. قلت: وهريز ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروى عن أبيه.

### ١٧ - باب منه في وقت صلاة الصُّبْحِ

١٧٧٧ - عن أبي الربيع، قال: كنت مع ابن عمر، رحمه الله، في جنازة، فسمعت صوت إنسان يصيح، فبعث إليه فأسكته، قلت: أبا عبد الرحمن، لم أسكته؟ قال: إنه يتأذى به الميت حتى يدخل قبره، فقلت له: إني أصلى معك الصبح، ثم ألتفت فلا أرى وجهه جليسا، وأحيانا تسفر، قال: كذلك رأيت رسول الله ﷺ يصلي، وأحببت أن أصليها كما رأيت رسول الله ﷺ يصليها<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وأبو الربيع قال فيه الدارقطني: مجهول.

١٧٧٨ - وعن أبي عبد الرحمن الصنابحي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَعْملُوا بِثَلَاثٍ: مَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْمَغْرِبَ أَنْتَظِرَ الظَّلامَ مُضَاهَاةَ الْيَهُودِ، وَمَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْفَجْرَ أَنْحَاقَ النُّجُومِ مُضَاهَاةَ النَّصَارَى، وَمَا لَمْ يَكُلُوا الْجَنَائِزَ إِلَى أَهْلِهَا»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، وفيه الصلت بن العوام، وهو مجهول، قاله الحسيني، وقد تقدم في صلاة المغرب أحاديث من هذا.

١٧٧٩ - وعن زيد بن حارثة، قال: سألت رجل رسول الله ﷺ عن وقت صلاة الصبح، فقال: «صَلُّوا مَعِيَ الْيَوْمَ وَعَدًّا»، فلما كان بقاع غرة بالجحفة، صلاها حين طلع الفجر، حتى إذا كان بذي طوى أخرها حتى قال الناس: أقبض رسول الله ﷺ؟ فقالوا: لو صلينا فخرج النبي ﷺ فصلاها أمام الشمس، ثم أقبل على الناس، فقال: «ما قلتسم؟»، قالوا: لو صلينا، قال: «لَوْ فَعَلْتُمْ أَصَابِكُمْ عَذَابٌ»، ثم دعا السائل، فقال: «الصَّلَاةُ مَا بَيْنَ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٤١٤، ٤٤١٥).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥١٨).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥١٩).

هَاتَيْنِ الْوَقْتَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير من رواية علي بن عبد الله بن عباس، وعلى لم يدرك زيد بن حارثة.

١٧٨٠ - وعن أنس بن مالك، إن شاء الله، قال: سئل النبي ﷺ عن وقت صلاة الغداة، فصلى حين طلع الفجر، ثم أسفر بعد، ثم قال: «أَيِّنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ؟ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتٌ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

١٧٨١ - وعن عبد الرحمن بن يزيد بن جارية، أن رسول الله ﷺ صلى الفجر يوماً بغلس، ثم صلاها يوماً بعدما أسفر، ثم قال: «مَا بَيْنَهُمَا وَقْتُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط من حديث عبيد الله بن ثعلبة بن صعير، ولم يرو عنه غير الزهري.

١٧٨٢ - وعن عبد الله بن عمرو، أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن وقت صلاة الصبح، فصلى رسول الله ﷺ بغلس، ثم صلاها من الغد فأسفر، ثم قال: «أَيِّنَ السَّائِلُ؟»، فقال: «الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ أَمْسِ وَالْيَوْمِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

### ١٨ - باب منه في وقت صلاة الصُّبْحِ

١٧٨٣ - عن علي بن أبي طالب، قال: كنا نصلى مع رسول الله ﷺ صلاة الصبح، ثم ننصرف وما يعرف بعضنا بعضاً<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار، ورجاله ثقات.

١٧٨٤ - وعن عروة بن مضر، قال: كان رسول الله ﷺ يصلى صلاة الفجر إذا بزق الفجر<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٧١٧٤).  
 (٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٨٠).  
 (٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٢٦٣).  
 (٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٨٥).  
 (٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٨٦).

رواه البزار، وفيه داود بن يزيد الأودي، ضعفه ابن معين، والنسائي، وحدث عنه شعبة، وسفيان، وقال ابن عدى: لم أر له حديثاً منكراً إذا روى عنه ثقة، وإن كان ليس بالقوى فى الحديث إذا روى عنه ثقة، فإنه يقبل حديثه.

١٧٨٥ - وعن حرملة، قال: انطلقت فى وفدِ الحىِّ إلى رسول الله ﷺ، فصلى بنا صلاة الصبح، فلما سلم جعلت أنظر إلى وجه الذى إلى جنبى فلا أكاد أعرفه من الغلس، فقلت: يا رسول الله، أوصنى، فقال: «أتق الله، وإن كنت فى القوم فسمعتهم يقولون لك ما يُعجبك فأتبه، وإن سمعتهم يقولون لك ما تكره فدعه»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير من رواية ضرغامة بن علية بن حرملة، عن أبيه، عن جده، وقد ذكره ابن أبى حاتم بما فيه هاهنا لم يرد عليه، وبقية رجاله موثقون، وضرغامة وحرملة ذكرهما ابن حبان فى الثقات.

١٧٨٦ - وعن أم سلمة، قالت: كن نساء يشهدن مع رسول الله ﷺ الصبح، فينصرفن متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجال الصحيح، خلا شيخ الطبرانى.

١٧٨٧ - وعن بلال، قال: أذنت فى غداة باردة، فأبطأ الناس عن الصلاة، فقال النبى ﷺ: «ما للناس يا بلال!؟»، قال: قلت: حبسهم البرد، فقال: «اللهم أذهب عنهم البرد»، قال: فرأيتهم يتروحون فى صلاة الغداة<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وفيه أيوب بن سيار، وهو ضعيف.

١٧٨٨ - وعن محمد بن دينار، أنه سمع ابن عبد الله بن مسعود يقول: كان عبد الله بن مسعود يغلس بالصبح كما يغلس بها ابن الزبير، ويصلى المغرب حين تغرب الشمس، ويقول: إنه لكما قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنِ الْفَجْرِ إِنْ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨].

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه من لم يسم.

١٧٨٩ - وعن عمارة بن روية، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ». قلت: له فى الصحيح: «لن

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٤٧٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٨٧).

يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون.

١٧٩٠ - وعن أبي عبيدة، قال: كان عبد الله يقول: تدارك الحرسان من ملائكة

الله عز وجل، حارس الليل وحارس النهار عند طلوع الفجر، واقرؤوا إن شئتم:

﴿وَقْرَأَنَ الْفَجْرِ إِنَّ قِرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾

رواه الطبراني، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

### ١٩ - باب في النوم بعد الصُّبح

١٧٩١ - عن عبد الله بن عمرو أنه مر على رجل بعد صلاة الصبح وهو نائم،

فحركه برجله حتى استيقظ، فقال: أما علمت أن الله تعالى يطلع في هذه الساعة إلى خلقه، فيدخل ثلثة منهم الجنة برحمته.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه من لا يعرف.

### ٢٠ - باب فيمن نام عن صلاة أو نسيها

١٧٩٢ - عن عبد الله بن مسعود، قال: لم انصرفنا من غزوة الحديبية، قال رسول

الله ﷺ: «مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟»، قال عبد الله: فقلت: أنا، قال: «إِنَّكَ تَنَامُ»، ثم أعاد: «مَنْ

يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟»، قلت: أنا، قال: «إِنَّكَ تَنَامُ»، حتى عاد مراراً، قلت: أنا يا رسول الله،

قال: «فَأَنْتَ إِذَا»، قال: فحرستهم حتى إذا كان في وجه الصبح، أدركني قول رسول

الله ﷺ: «إِنَّكَ تَنَامُ»، فنمت، فما أيقظنا إلا حر الشمس في ظهورنا، فقام رسول الله

ﷺ، فصنع كما كان يصنع من الوضوء وركعتي الفجر، ثم صلى بنا الصبح، فلما

انصرف، قال: «لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَرَادَ أَنْ لَا تَنَامُوا عَنْهَا لَمْ تَنَامُوا، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ

يَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ، فَهَكَذَا لِمَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ»، قال: ثم إن ناقة رسول الله ﷺ وإبل القوم

تفرقت، فخرج الناس في طلبها، فجاءوا بإبلهم، إلا ناقة رسول الله ﷺ، قال عبد الله:

فقال لي رسول الله ﷺ: «خُذْهَا هُنَا»، فأخذت حيث قال لي رسول الله ﷺ فوجدت

زامها قد التوى على شجرة ما كانت ليحلها الأبد، قال: فجمت بها النبي ﷺ، فقلت:

يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، لقد وجدت زامها ملتوى على شجرة ما كانت

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٨٢٨).

لتحلها الأيدي، قال: ونزلت على رسول الله ﷺ الفتح (١).

قلت: له حديث عند أبي داود غير هذا.

رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الكبير، وأبو يعلى باختصار عنهم، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، وقد اختلط في آخر عمره. ولابن مسعود أيضاً عند أحمد، والبخاري: قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ من الحديبية، فذكر أنهم نزلوا دهاساً من الأرض، يعنى الدهاس الرمل، فقال: «من يكلاًنا؟»، فقال بلال: أنا. فذكر نحوه، ورجاله موثقون، وليس فيه المسعودي.

١٧٩٣ - وعن ذى مخبر، وكان رجلاً من الحبشة يخدم النبي ﷺ، قال: كنا معه فى سفر، فأسرع ﷺ السير حين انصرف، وكان يفعل ذلك لقلّة الزاد، فقال له قائل: يا نبي الله، انقطع الناس ورائك، فحبس وحبس الناس معه حتى تكاملوا إليه، فقال لهم: «هل لكم أن نهجع هجعة»، أو قال قائل: فنزل ونزلوا، فقال: «من يكلاًنا الليلة؟»، فقلت: أنا، جعلني الله فداك، فأعطاني خطام ناقته، فقال: «هاك، لا تكونن لكع»، قال: فأخذت بخطام ناقة النبي ﷺ وخطام ناقتي، فتنحيت غير بعيد، فخليت سبيلهما ترعيان، فإني كذلك أنظر إليهما أخصني النوم، فلم أشعر بشيء حتى وجدت حر الشمس على وجهي، فاستيقظت فنظرت يميناً وشمالاً، فإذا أنا بالراحتين منى غير بعيد، فأخذت بخطام ناقة النبي ﷺ وخطام ناقتي، فأتيت أدنى القوم فأيقظته، فقلت: صليتم؟ قال: «لا»، فأيقظ الناس بعضهم بعضاً حتى استيقظ النبي ﷺ، فقال: «يا بلال، هل فى الميضأة ماء؟»، يعنى الأداة، قال: نعم، جعلني الله فداك، فأتاه بوضوء فتوضأ وضوءاً لم يلبث منه التراب، فأمر بلالاً فأذن، ثم قام النبي ﷺ فصلى الركتين قبل الصبح وهو غير عجل، ثم أمره فأقام الصلاة، فصلى وهو غير عجل، فقال له قائل: يا نبي الله، أفرطنا؟ قال: «لا، قبض الله عز وجل أرواحنا، وقد ردها إلينا، وقد صلينا» (٢). قلت: روى أبو داود طرفاً منه.

رواه أحمد، والطبراني فى الأوسط، ورجال أحمد ثقات.

- (١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٩١/١)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٥٢٦٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٥٢٣)، وفى كشف الأستار برقم (٤٠٠).
- (٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٩٠/٤)، والطبراني فى الأوسط برقم (٤٦٦٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٥٢٥).

١٧٩٥ - وعن ذى مخبر بن أخى النجاشى، قال: كنت مع النبى ﷺ فى غزاة، فسروا من الليل ما سروا، ثم نزلوا، فأتانى رسول الله ﷺ، فقال: «يا ذا مخبر»، قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك، فأخذ برأس ناقتى، فقال: «اقعد ههنا، ولا تكوننَّ لكاعاً الليلة»، فأخذت برأس الناقة، فغلبتني عيني فمنت، وانسلت الناقة فذهبت، فلم أستيقظ إلا بحر الشمس، فأتانى النبى ﷺ، فقال: «يا ذا مخبر»، قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك، قال: «كنتَ والله الليلةُ لُكعَ كما قلتُ لك»، فتنحينا عن ذلك المكان، فصلى بنا رسول الله ﷺ، فلما قضى الصلاة دعا أن يرد الناقة، فجاءت بها أعصار ريح تسوقها، فلما كان من الغد حين بزق الفجر، أمر بلالاً فأذن، ثم أمره فأقام، ثم صلى بنا، فلما قضى الصلاة، قال: «هذه صلاتنا بالأمس»، ثم اتنف صلاة يومه ذلك. قلت: روى أبو داود منه طرفاً يسيراً<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه العباس بن عبد الرحمن، روى عنه داود بن أبى هند، ولم أر له راو غيره، وروى هو عن جماعة من الصحابة.

١٧٩٦ - وعن أبى قتادة الأنصارى، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ فى بعض أسفاره، إذ مال رسول الله ﷺ، أو قال: ماد عن راحلته، فدعمته بيدي فاستيقظ، قال: ثم سرنا، فمال رسول الله ﷺ عن راحلته، فدعمته فاستيقظ، فقال: «أبو قتادة؟»، فقلت: نعم يا رسول الله، فقال: «حفظك الله كما حفظتنا منذ الليلة»، ثم قال: «لا أرانا إلا قد شققنا عليك، نح بنا عن الطريق»، فأناخ رسول الله ﷺ راحلته، فتوسد كل رجل منا ذراع راحلته، فما استيقظنا حتى أشرقت الشمس، قال: وذكر صوت الصرد، قال: فقلت: يا رسول الله، هل كنا فاتتنا الصلاة، فقال رسول الله ﷺ: «لم تهلكوا، ولم تفتكم الصلاة، وإنما تفتوت اليقطان، ولا تفتوت النائم، هل من ماء؟»، قال: فأتيته بسطیحة، أو قال: ميضأة فيها ماء، فتوضأ ﷺ، ثم دفعها إلى، وفيها بقية من ماء، قال: «احتفظ بها، فإنه كائز لها نبا»، وأمر بلالاً فأذن، فتوضأ فصلى ركعتين، ثم تحول من مكانه، فأمره فأقام الصلاة فصلى صلاة الصبح، ثم قال رسول الله ﷺ: «إن كان الناس أطاعوا أبا بكر وعمر، فقد رفقوا بأنفسهم وأصابوا، وإن كانوا خالفوهما، فقد حرقوا بأنفسهم»، وكان أبو بكر وعمر حين فقدوا النبى ﷺ قالوا للناس: أقيموا بالماء حتى

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٢٢٨).

تصبحوا، فأبوا عليهما، وانتهى إليهم رسول الله ﷺ من آخر النهار، وقد كادوا أن يهلكوا عطشا، فقالوا: يا رسول الله، هلكننا، فدعا بالمیضأة، ثم دعا بإناء فوق القدر ودون القعب، فتأبطها رسول الله ﷺ، ثم جعل يصب في الإناء ويشرب القوم حتى شربوا كلهم، ثم نادى رسول الله ﷺ: «هَلْ مِنْ عَالٍ»، ثم رد المیضأة، وفيها نحو ما كان فيها، فسألناه: كم كنتم؟ قال: كنا مع أبى بكر وعمر ثمانين رجلاً، وكان مع رسول الله ﷺ اثنا عشر رجلاً<sup>(١)</sup>. قلت: هو فى الصحيح باختصار عن هذا.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٧٩٧ - وعن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ فى مسير، فعرس من الليل، فلم يستيقظ إلا بالشمس، قال: فأمر رسول الله ﷺ بلالاً، فأذن فصلى ركعتين، قال: فقال ابن عباس: ما يسرنى الدنيا وما فيها، يعنى للرخصة<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وأبو يعلى، وقال: ما يسرنى به الدنيا، والبخارى والطبرانى فى الأوسط، فرواه أحمد عن يزيد بن أبى زياد، عن تميم بن سلمة، عن مسروق، عن ابن عباس، ورجال أبى يعلى ثقات.

١٧٩٨ - وعن بشر بن حرب، عن سمرة بن جندب، قال: أحسبه مرفوعاً، قال: «مَنْ نَسَى صَلَاةً فَلْيَصَلِّهَا حِينَ يَذْكُرُهَا، وَمِنْ الْغَدِ لِلْوَقْتِ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٩٩ - رواه أحمد، وبشر بن حرب ضعفه ابن المدينى وجماعة، ووثقه ابن عدى، وقال: لم أر له حديثاً منكراً، وروى أحمد بإسناده عن بشر بن حرب أيضاً، قال: سمعت سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: قال، فذكر مثله.

١٨٠٠ - وعن سمرة، أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا إذا نام أحدنا عن الصلاة أو نسيها حتى ذهب حينها الذى تصلى فيه، أن يصلها مع التى تليها من الصلاة المكتوبة<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٠٢/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٥٢٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٥٥٤)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٢٣٧١)، وأورده

المصنف فى زوائد المسند برقم (٥٢٢)، وفى كشف الأستار برقم (٣٩٨)، وفى المقصد العلى

برقم (٢٠٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٢/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٥٢٠).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٩٧).

رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو كذاب.  
 ١٨٠١ - وعن سمرة، عن النبي، قال: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا مِنْ  
 الْغَدِ لِلْوَقْتِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.  
 ١٨٠٢ - وعن أبي سعيد، عن النبي ﷺ فيمن ينسى الصلاة، قال: «يُصَلِّهَا إِذَا  
 ذَكَرَهَا»<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، وهو في السنن  
 بلفظ: «من نام عن الوتر أو نسيه».

١٨٠٣ - وعن أبي جحيفة، قال: كان رسول الله ﷺ في سفره الذي ناموا فيه  
 حتى طلعت الشمس، فقال: «إِنَّكُمْ كُنْتُمْ أَمْوَاتًا، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْكُمْ أَرْوَاحَكُمْ، فَمَنْ نَامَ عِنْ  
 صَلَاةٍ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا اسْتَيْقَظَ، وَمَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَ»<sup>(٣)</sup>.  
 رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

١٨٠٤ - وعن أبي بكر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا  
 فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا»<sup>(٤)</sup>.  
 رواه البزار، ورجاله موثقون.

١٨٠٥ - وعن بلال، أنهم ناموا مع رسول الله ﷺ في سفر حتى طلعت الشمس،  
 فأمر رسول الله ﷺ بلال حين ناموا فأذن، ثم صلى ركعتين، ثم أقام بلال فصلي بهم  
 النبي ﷺ صلاة بعد ما طلعت الشمس<sup>(٥)</sup>.

رواه البزار، والطبراني في الكبير باختصار، ورجاله موثقون.

١٨٠٦ - وعن أنس، قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فقال: «مَنْ يَكَلِّتُنَا  
 اللَّيْلَةَ؟»، فقلت: أنا، فنام ونام الناس ونمت، فلم نستيقظ إلا بجر الشمس، فقال: «أَيُّهَا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٩٧٨).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١١٨٥)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٠٦).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٨٩١)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٠٥).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٩٤).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٩٥).

الناس، إِنَّ هَذِهِ الْأَرْوَاحَ عَارِيَةٌ فِي أَجْسَادِ الْعِبَادِ، يَقْبِضُهَا وَيُرْسِلُهَا إِذَا شَاءَ، فَاقْضُوا حَوَائِجَكُمْ عَلَى رِسَالِكُمْ»، فَقَضِينَا حَوَائِجَنَا عَلَى رِسْلَانَا، وَتَوَضُّأْنَا وَتَوَضُّأَ النَّبِيِّ ﷺ وَصَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه عتبة أبو عمر، روى عن الشعبي، وروى عنه محمد بن الحسن الأسدي، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٨٠٧ - وعن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً، فَوَقَّتْهَا إِذَا ذَكَرَهَا»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حفص بن عمر بن أبي العطف، وهو ضعيف جداً.

١٨٠٨ - وعن عمران بن حصين، قال: سرنا مع رسول الله ﷺ ليلة، فعرس بنا تعريسة في آخر الليل، فاستيقظنا وقد طلعت الشمس، فقال: «الرحيل الرحيل»، فارتحلنا حتى كانت الشمس في كبد السماء نزل، فأمر بلالاً فأذن وصلى كل رجل منا ركعتين، ثم صلى بنا، فقلنا: يا رسول الله، أنعيدها من الغد لوقتها؟ فقال: «نهانا الله عَنِ الرَّبِّ، وَيَقْبَلُهُ مِنَّا»<sup>(٣)</sup>.

قلت: رواه أبو داود باختصار عن هذا.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه كثير بن يحيى، وهو ضعيف.

١٨٠٩ - وعن عمران، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن موسى بن أبي نعيم، ضعفه ابن معين، ووثقه أبو حاتم وابن حبان، وقال: أحمد بن سنان ابن أبي نعيم، ثقة صدوق.

١٨١٠ - وعن عبادة، أن رسول الله ﷺ سئل عن رجل غفل عن الصلاة حتى غربت الشمس أو طلعت: ما كفارتها؟ فقال رسول الله ﷺ: «يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ، ثُمَّ يُصَلِّي فَيُحْسِنُ صَلَاتَهُ، وَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَلَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٩٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٨٤٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٩٦٤).

يقول: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤].

رواه الطبراني في الكبير، وفيه إسحاق بن يحيى، ولم يسمع من عبادة، ولم يرو عنه غير موسى بن عقبة.

١٨١١ - وعن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ نسي صلاة الظهر والعصر يوم الأحزاب، فذكر بعد المغرب، فقال النبي ﷺ: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى ذَهَبَ النَّهَارُ، أَدْخَلَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ نَارًا»، فصلاهما بعد المغرب.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

١٨١٢ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: لما غزا رسول الله ﷺ تبوك أدلج بهم، حتى إذا كان مع السحر، ثم نزل بهم سحرًا، فقال: «يا بلال، احْرُسْ لَنَا الصَّلَاةَ»، قال: نعم، يا رسول الله، فغلب بلال النوم، فرقد فناموا حتى أوجعتهم الشمس، فقام رسول الله ﷺ فتيمم، فقال لبلال: «أُذِّنْ وَأَقِمْ»، فقال بلال: الآن؟ فقال: «نَعَمْ»، فصلوا بعدما أضحوا.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ الطبراني.

١٨١٣ - وعن جندب، قال: سافرنا مع رسول الله ﷺ سفرًا، فأتاه قوم، فقالوا: يا رسول الله، سهونا عن الصلاة، فلم نصل حتى طلعت الشمس، فقال رسول الله ﷺ: «تَوَضَّؤُوا وَصَلُّوا»، ثم قال: «إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِالسَّهْوِ، إِنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ مَضْجَعَهُ فليقل: بِسْمِ اللَّهِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه سهل بن فلان الفزاري، عن أبيه، وهو مجهول.

١٨١٤ - وعن أبي أمامة، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فلم يستيقظ رسول الله ﷺ حتى آذاه حر الشمس بين كتفيه، فلما استيقظ مكثوا، فأقام الصلاة فتقدم فصلى بهم، فلما صلى بهم قال: «إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ فغلبته عيناه، فليفعل هكذا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا، وَالتِّي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه جعفر بن الزبير، وهو ضعيف.

١٨١٥ - وعن ميمونة بنت سعد، أنها قالت: يا رسول الله، أفتنا يا رسول الله

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٩٧٣).

عن رجل نسى الصلاة حتى طلعت الشمس أو غربت، ما كفارتها؟ قال: «إذا ذكَّرها فليصليها، وليُحسِّنَ صَلَاتَهُ، وليَتَوَضَّأَ فليُحسِّنَ وُضُوئَهُ، فَذَلِكَ كَفَّارَتُهَا».

رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده مجاهيل.

١٨١٦ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: كان معنا ليلة نام رسول الله ﷺ عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس حاديان<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

## ٢١ - باب فِيمَنْ صَلَّى صَلَاةً وَعَلَيْهِ غَيْرُهَا

١٨١٧ - عن أبي جُمعة حبيب بن سباع، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، أن رسول الله ﷺ صلى المغرب ونسى العصر، فقال لأصحابه: «هَلْ رَأَيْتُمُونِي صَلَّيْتُ الْعَصْرَ؟»، قالوا: لا يا رسول الله، فأمر رسول الله ﷺ المؤذن فأذن ثم أقام، فصلى العصر ونقض الأولى، ثم صلى المغرب<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف. قلت: وتأتي أحاديث في الأذان للفوائت إن شاء الله.

١٨١٨ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَذَكَرَهَا وَهُوَ مَعَ الْإِمَامِ، فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ، وَلْيَقْضِ التِّي نَسِيَ، ثُمَّ لْيُعِدِ التِّي صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات، إلا أن شيخ الطبراني محمد بن هشام المستملى لم أجد من ذكره.

## ٢٢ - باب فِيمَنْ يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا

١٨١٩ - عن عاصم بن عبيد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمْرًا بَعْدِي يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلُوا وَيُؤَخَّرُونَهَا عَنْ وَقْتِهَا، فَصَلُّوا مَعَهُمْ، فَإِنْ صَلُّوا لَوْ قَتَلُوا وَصَلَّيْتُمُوهَا مَعَهُمْ فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْرَوْهَا عَنْ وَقْتِهَا فَصَلَّيْتُمُوهَا مَعَهُمْ فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ، مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ، وَمَنْ مَاتَ نَاكِثًا لِلْعَهْدِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ»، فقلت من أخبرك هذا الخبر؟ فقال: أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٥٥٠)، والأوسط برقم (٧٨٣٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٦/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٢٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥١٣٢).

عامر بن ربيعة، يخبره عامر عن النبي ﷺ (١).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير بنحوه، وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف، إلا أن مالكا روى عنه.

١٨٢٠ - وعن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، أن الوليد بن عقبة آخر الصلاة يوماً، فقام عبد الله بن مسعود، فَتَوَبَّ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْوَلِيدُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ أَجَاءَكَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرٌ فَنَعِمًا فَعَلْتَ، أَمْ ابْتَدَعْتَ؟ فَقَالَ: لَمْ يَأْتَنِي مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرٌ، وَلَمْ أَبْتَدِعْ، وَلَكِنْ أَبِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا وَرَسُولُهُ ﷺ أَنْ نَنْتَظِرَكَ بِصَلَاتِنَا أَنْتَ فِي حَاجَتِكَ (٢).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

١٨٢١ - وعن شداد بن أوس، عن النبي ﷺ أنه قال: «سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمَّةٌ يُمَسِّنُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً» (٣).

رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الأوسط، وفيه راشد بن داود، ضعفه الدارقطني، ووثقه ابن معين، ودحيم، وابن حبان.

١٨٢٢ - وعن ابن امرأة عبادة بن الصامت، قال: كنا عند رسول الله ﷺ، فقال: «إِنَّهَا سَتَجِيءُ أُمَّرَأَةٌ تَشْغَلُهُمْ أَشْيَاءٌ حَتَّى لَا يَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِمَقَاتِهَا»، قلنا: فما ترى يا رسول الله؟ قال: «صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتُمُوهَا مَعَهُمْ فَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً» (٤).

هذا لفظ الطبراني في الكبير، ورواه أحمد وترجم له، فقال: حديث أبي أبي، وذكر له هذا الحديث، وقد رواه أبو داود وغيره عنه، عن عبادة بن الصامت، ولأبي أبي صحبة، فالله أعلم، ورجاله رجال الصحيح.

١٨٢٣ - وعن سعد بن أبي وقاص، قال: سألت النبي ﷺ عن قول الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥]، قال: «هم الذين يؤخرون الصلاة عن»

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٧٧).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٧٤).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٧٦)، وفي كشف الأستار برقم (٣٩٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٤/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٧٩).

وَقْتِهَا»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وأبو يعلى مرفوعاً بنحو هذا، وموقوفاً، وفيه عكرمة بن إبراهيم، ضعفه ابن حبان وغيره، وقال البزار: رواه الحفاظ موقوفاً، ولم يرفعه غيره.

١٨٢٤ - وعن مصعب بن سعد، قال: قلت لأبي: يا أبتاه، أرأيت قوله: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾، أينا لا يسهو؟ أينا لا يُحَدِّثُ نفسه؟ قال: «ليسَ ذاك، إِنَّمَا هُوَ إِضَاعَةُ الْوَقْتِ يَلْهُو حَتَّى يُضَيِّعَ الْوَقْتَ». وفي رواية أخرى: قال سعداً: أو ليس كلنا نفعل ذلك<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى وإسناده حسن.

١٨٢٥ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: كنا عند رسول الله ﷺ، فقال: «سيكونُ أمراءٌ بعدى يُؤخِّرونَ الصلاةَ عن وقتِها»، قلت: يا رسول الله، ما يصنع من أدركهم؟ قال: «صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، فَإِذَا حَضَرْتُمْ مَعَهُمُ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه سالم بن عبد الله الخياط، ضعفه ابن معين، والنسائي، ووثقه أحمد، وابن حبان، وأبو أحمد بن عدى.

١٨٢٦ - وعن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ يَصَلُّونَ الصَّلَاةَ لِغَيْرِ وَقْتِهَا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، واجْعَلُوا صَلَاتِكُمْ مَعَهُمْ نَافِلَةً»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى، وفي إسناده من لا يعرف.

### ٢٣ - باب فضل الأذان

١٨٢٧ - عن أبي سعيد الخدرى، أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٨١٨)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٩٢)،

وفى المقصد العلى برقم (٢٠٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧٠٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٥٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٨٤٥)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٤٣٠٧)، وأورده

المصنف فى المقصد العلى برقم (٢١٢).

التَّائِدِينَ، لَتَضَارَبُوا عَلَيْهِ بِالسِّيَوفِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

١٨٢٨ - وعن ابن عمر، رحمه الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُغْفَرُ لِلْمُؤَدِّنِ مِنْهُ أَذَانِهِ، وَيَسْتَعْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والبزار، إلا أنه قال: «وَيُجِيبُهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ»، ورجاله رجال الصحيح.

١٨٢٩ - وعن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤَدِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَأَجْرُهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه جعفر بن الزبير، وهو ضعيف.

١٨٣٠ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدُ الرَّحْمَنِ فَوْقَ رَأْسِ الْمُؤَدِّنِ، وَإِنَّهُ لِيُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ أَيْنَ بَلَغَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمر بن حفص العبدى، وقد أجمعوا على ضعفه.

١٨٣١ - وعن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال: «أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُؤَدِّنُونَ».

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن الأعمش قال: حدثت عن أنس.

١٨٣٢ - وعن بلال، أنه قال: يا رسول الله، إن الناس يتجرون ويبيعون معاشهم، ولا نستطيع أن نفعل ذلك؟ فقال: «أَلَا تَرْضَى أَنْ الْمُؤَدِّنِينَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، والبزار بنحوه، ورجاله موثقون.

١٨٣٣ - وعن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَ الْمَرْءُ بِلَالُ، وَلَا يَتَّبِعُهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٦٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٦/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٦٣)، وفي كشف الأستار برقم (٣٥٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٩٨٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٤/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٦٥)، وفي كشف الأستار برقم (٣٥٣).

إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَهُوَ سَيِّدُ الْمُؤَدِّينَ، وَالْمُؤَدِّونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه حسام بن مصك، وهو ضعيف.

١٨٣٤ - وعن عقبه بن عامر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤَدِّونَ أَطْوَلُ النَّاسِ

أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

١٨٣٥ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤَدِّونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا

يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فذكر الحديث (٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو الصلت البصرى، قال المزى: روى عنه على بن

زيد، ولم يذكر غيره، وقد روى عنه ابنه خالد بن أبى الصلت فى الطبرانى فى هذا

الحديث، وبقية رجاله موثقون.

١٨٣٦ - وعن على، قال: ندمت أن لا أكون طلبت إلى رسول الله ﷺ فيجعل

الحسن والحسين مؤدِّين (٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحارث، وهو ضعيف.

١٨٣٧ - وعن عبد الله بن الزبير، قال: وددت أن النبي ﷺ أعطانا النداء، قلت:

لم؟ قال: لأنهم أطول أهل الجنة أعناقًا يوم القيامة (٤).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، وهو

متروك الحديث.

١٨٣٨ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَقْسَمْتُ لَبَرَرْتُ إِنْ

أَحَبَّ عِبَادَ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ لِرُعَاةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، يَعْنَى الْمُؤَدِّينَ، وَإِنَّهُمْ يُعْرَفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

بَطُولِ أَعْنَاقِهِمْ» (٥).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه جنادة بن مروان، قال الذهبي: اتهمه أبو حاتم.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٨٥١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٨٥١).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٥٦٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٣٠٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٨٠٨).

١٨٣٩ - وعن الأعمش، عن أنس، فيما أحسبه رفعه، قال: «المؤذنون أطولُ الناسِ أعناقاً يومَ القيامةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، والأعمش لم يسمع من أنس.

١٨٤٠ - وعن ابن أبي أوفى، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنَّجْمَ لِذِكْرِ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، والبزار، ورجاله موثقون، لكنه معلول.

١٨٤١ - وعن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْمُؤذِّنِينَ وَالْمَلْبِّينَ يَخْرُجُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ، يُؤذِّنُ الْمُؤذِّنُ وَيُلبِّي المَلْبِي»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مجاهيل لم أجد من ذكرهم.

١٨٤٢ - وعن ابن عباس، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: علمني أو دلني على عمل يدخلني الجنة، قال: «كُنْ مؤذِّناً، قال: لا أستطيع، قال: «كُنْ إماماً»، قال: لا أستطيع، قال: «فَقُمْ بِإِزَاءِ الإِمَامِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن إسماعيل الضبي، وهو منكر الحديث.

١٨٤٣ - وعن ابن عمر، أن شيخاً هرباً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله صلى الله عليكم وسلم، علمني عملاً أتقرب به إلى ربي عز وجل، قال: «عليك بالجهاد في سبيلِ الله»، قال: لا أستطيع ذلك، كبرت عن ذلك وضعفت، قال: «فَكُنْ مُؤذِّناً»<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه قريب والد الأصمعي، وهو منكر الحديث.

١٨٤٤ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤذِّنُ المحتسِبُ كالشَّهِيدِ المتشحِّطِ فِي دَمِهِ يَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ مَا يَشْتَهُى بَيْنَ الأَذَانِ والإِقَامَةِ»<sup>(٦)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إبراهيم بن رستم، ضعفه ابن عدس، وقال أبو

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٥٤).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٦٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٥٥٨).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧٣٧).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٦٧٠).

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٢٢١).

حاتم: ليس بذلك، ومحل الصدق، ووثقه ابن معين. قلت: ويأتي حديث عبد الله بن عمرو في باب المؤذن المحتسب.

١٨٤٥ - وعن ابن عمر، قال: لو لم أسمع من رسول الله ﷺ إلا مرة ومرة حتى عد سبع مرات لما حدثتُ به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاثٌ على كُتبانِ المسك يومَ القيامة لا يهولُهُم الفزعُ، ولا يفزعونَ حينَ يفزعُ الناسُ: رجلٌ تعلمَ القرآنَ فقامَ به يطلبُ به وجهَ الله وما عنده، ورجلٌ نادى في كلِّ يومٍ ويلةً خمسَ صلواتٍ يطلبُ وجهَ الله وما عنده، ومملوكٌ لم يمنعه رقبُ الدنيا عن طاعةِ ربِّه»<sup>(١)</sup>. قلت: رواه الترمذى بغير سياقه.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه بحر بن كنيز السقاء، وهو ضعيف.

١٨٤٦ - وعنه أيضاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثةٌ لا يهولُهُم الفزعُ الأكبرُ، ولا ينالُهُم الحسابُ، هم على كتيبٍ من مسكٍ حتى يفزعَ من حسابِ الخلائق: رجلٌ قرأ القرآنَ ابتغاءَ وجهِ الله وأمَّ به قوماً وهم راضونَ به، وداع يدعو إلى الصلواتِ ابتغاءَ وجهِ الله، وعبدٌ أحسنَ فيما بينه وبينَ ربِّه وفيما بينه وبينَ مواليه»<sup>(٢)</sup>.

رواه الترمذى باختصار، وقد رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير، وفيه عبد الصمد بن عبد العزيز المقرئ، ذكره ابن حبان فى الثقات.

١٨٤٧ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أذنَّ فى قريةٍ آمنها الله عزَّ وجلَّ من عذابه ذلكَ اليومَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الثلاثة، وفيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار، ضعفه ابن معين.

١٨٤٨ - وعن معقل بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما قومٍ نُودىَ فيهم بالأذانِ صباحاً، إلا كانوا فى أمانِ الله حتى يمُسوا، وأيما قومٍ نُودىَ فيهم بالأذانِ مساءً، إلا كانوا فى أمانِ الله حتى يُصبحوا»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه أغلب بن تميم، وهو ضعيف.

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٥٨٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٢٨٠)، والصغير (١٢٤/٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٧١)، والصغير (١٧٩/١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢١٥/٢٠).

١٨٤٩ - وعن معقل بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَأْذُنُ اللهُ لِشَيْءٍ إِذْنُهُ لِلأَذَانِ وَالصَّوْتِ الْحَسَنِ بِالْقُرْآنِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه سلام الطويل، وهو متروك.

١٨٥٠ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ لِحَمْسٍ: لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَلِلْقَاءِ الزَّحْفَيْنِ، وَلِنُزُولِ الْقَطْرِ، وَلِدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وَلِلأَذَانِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه حفص بن سليمان الأسدي، ضعفه البخاري، ومسلم، وابن معين، والنسائي، وابن المديني، ووثقه أحمد وابن حبان، إلا أنه قال: الأزدي، مكان الأسدي.

## ٢٤ - باب بَدءِ الأَذَانِ

١٨٥١ - عن علي، يعني ابن أبي طالب، قال: لما أَرَادَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَعْلَمَ رَسُوْلَهُ الأَذَانَ، أتاه جبريل ﷺ بِدَبَابَةٍ، يُقَالُ لَهَا: البُرَاقُ، فَذَهَبَ يَرْكَبُهَا فَاسْتَصْعَبَ، فَقَالَ لَهَا جبريل: «اسْكِنِي، فَوَاللَّهِ مَا رَكِبْتُ عَبْدٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ» قَالَ: فَرَكِبَهَا حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْحِجَابِ الَّذِي يَلِي الرَّحْمَنَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ خَرَجَ مَلِكٌ مِنَ الْحِجَابِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَا جِبْرِيلُ، مَنْ هَذَا؟»، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لِأَقْرَبِ الْخَلْقِ مَكَانًا، وَإِنْ هَذَا الْمَلِكُ مَا رَأَيْتَهُ قَطُّ مِنْذُ خُلِقْتُ قَبْلَ سَاعَتِي هَذِهِ، فَقَالَ الْمَلِكُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ»، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: «صَدَقَ عَبْدِي، أَنَا أَكْبَرُ، أَنَا أَكْبَرُ»، ثُمَّ قَالَ الْمَلِكُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: «صَدَقَ عَبْدِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا»، فَقَالَ الْمَلِكُ: «أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ»، قَالَ: فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: «صَدَقَ عَبْدِي، أَنَا أَرْسَلْتُ مُحَمَّدًا»، قَالَ الْمَلِكُ: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ»، قَالَ: فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: «صَدَقَ عَبْدِي، أَنَا أَكْبَرُ، أَنَا أَكْبَرُ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: «صَدَقَ عَبْدِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا»، قَالَ: «ثُمَّ أَخَذَ الْمَلِكُ بِيَدِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَدَّمَهُ، فَأَمَّ أَهْلَ السَّمَاءِ فِيهِمْ آدَمُ وَنُوحٌ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: فَيَوْمَئِذٍ أَكْمَلَ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٢١٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٦٢١)، والصغير (١/١٦٩).

الله لمحمد ﷺ الشرف على أهل السموات والأرض<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه زياد بن المنذر، وهو مجمع على ضعفه.

١٨٥٢ - وعن ابن عمر، أن النبي ﷺ لما أُسْرِيَ به إلى السماء أوحى الله إليه بالأذان، فنزل به فعلمه جبريل<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه طلحة بن زيد، ونسب إلى الوضع.

١٨٥٣ - وعن بريدة، أن رجلاً من الأنصار مر برسول الله ﷺ وهو حزين، وكان الرجل ذا طعام يجتمع إليه، ودخل مسجده يصلي، فبينما هو كذلك، إذ نعس، فأتاه آت في النوم، فقال: قد علمت ما حزنت له، قال: فذكر قصة الأذان، فقال النبي ﷺ: «أخْبِرْ بِمَثَلِ مَا أُخْبِرْتُ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَمُرُوا بِبَلَاءِ أَنْ يُؤَدَّنَ بِذَلِكَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من تكلم فيه وهو ثقة.

## ٢٥ - باب كيف الأذان

١٨٥٤ - عن سعد، يعنى القرط، أن أول ما بدأ الأذان أنه أريه رجل من الأنصار، فأخبر النبي ﷺ ببلاء أن يؤدَّن، فألقى عليه الأنصاري: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، ثم عاد: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حتى على الصلاة، حتى على الصلاة، حتى على الفلاح، حتى على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الرحمن بن عمار بن سعد، ضعفه ابن معين.

١٨٥٥ - وعن سعد القرط، أن ببلاء كان يؤدَّنُ مثنى مثنى، ويتشهد مضعفاً، يستقبل القبلة، فيقول: أشهد أن لا إله إلا الله، مرتين، أشهد أن محمداً رسول الله، مرتين، ثم يرجع فيقول: أشهد أن لا إله إلا الله، مرتين، أشهد أن محمداً رسول الله، مرتين مستقبلاً القبلة، ثم ينحرف عن يمينه، فيقول: حتى على الصلاة، مرتين، ثم ينحرف

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٥٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٢٤٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٠٢٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٤٤٨).

عن يساره، فيقول: حى على الفلاح، مرتين، ثم يستقبل القبلة فيقول: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، وإقامته منفردة: قد قامت الصلاة، مرة واحدة<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الصغير، وفيه أيضاً عبد الرحمن بن عمار بن سعد، ضعفه ابن معين. قلت: روى له ابن ماجه: كان بلال يؤذن مثنى مثنى، و الإقامة منفردة، فقط.

١٨٥٦ - وعن بلال، أنه كان يؤذن للنبي ﷺ، فكان يؤذن: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، ثم ينحرف عن يمين القبلة، فيقول: أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، ثم ينحرف فيستقبل خلف القبلة، فيقول: حى على الصلاة، حى على الصلاة، ثم ينحرف عن يساره، فيقول: حى على الفلاح، حى على الفلاح، ثم يستقبل القبلة، فيقول: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، وكان يقيم للنبي، فيفرد الإقامة، فيقول: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، حى على الصلاة، حى على الصلاة، قد قامت الصلاة، مرتين، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه عبد الرحمن بن عمار بن سعد، ضعفه ابن معين.

١٨٥٧ - وعن بلال، أنه كان يؤذن للصبح، فيقول: حى على خير العمل، فأمر رسول الله ﷺ أن يجعل مكانها: الصلاة خير من النوم، ويترك: حى على خير العمل.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه عبد الرحمن المتقدم، وقد ضعفه ابن معين.

١٨٥٨ - وعن أبى هريرة، قال: جاء بلال إلى النبي ﷺ يؤذنه بصلاة الصبح، فقال: «مروا أباً بكر فيصل بالناس»، فعاد إليه فرأى منه ثقله، فقال: «مروا أباً بكر فيصل بالناس»، فذهب فأذن، فزاد في أذانه: الصلاة خير من النوم، فقال له النبي ﷺ: «ما هذا الذى زدت فى أذانك؟»، قال: رأيت منك ثقله، فأحببت أن تستيقظ، فقال: «أذهب فزده فى أذانك، ومروا أباً بكر فيصل الناس»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عبد الرحمن بن قسيط، ولم أجد من ذكره.

١٨٥٩ - وعن أبى هريرة، أن بلالاً أتى النبي ﷺ عند الأذان فى الصبح، فوجده

(١) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١٤٢/٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٧٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٥٢٤).

نائماً، فناداه: الصلاة خير من النوم، فلم ينكره رسول الله ﷺ، وأدخله في الأذان فلا يؤذن لصلاة قبل وقتها غير صلاة الفجر<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وقال: تفرد به مروان بن ثوبان. قلت: ولم أجد من ذكره.

١٨٦٠ - وعن عائشة، قالت: جاء بلال إلى النبي ﷺ يؤذنه بصلاة الصبح، فوجده نائماً، فقال: الصلاة خير من النوم، فأقرت في أذان الصبح<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه صالح بن أبي الأخضر، واختلف في الاحتجاج به، ولم ينسبه أحد إلى الكذب.

١٨٦١ - وعن أبي جحيفة، قال: أذّن بلال للنبي ﷺ مثنى مثنى، وأقام مثل ذلك<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجاله ثقات.

١٨٦٢ - وعن عُقْبَةَ بن عامر الجهني، قال: كنت مع النبي ﷺ في جيش، فسَرَّحْتَ ظَهْرَ أصحابي فلما رحّت، تلقاني أصحابي يتبادرون ويقولون: بينا نحن عند رسول الله ﷺ، أذن المؤذن، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، قال: فذكر الحديث<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، والزهرى لم يسمع من عقبة بن عامر.

١٨٦٣ - وعن سلمة بن الأكوع، قال: كان الأذانُ على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى، والإقامةُ فرادى.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

١٨٦٤ - وعن سويد بن غفلة، قال: آخر أذان بلال: لا إله إلا الله، والله أكبر. قلت: روى النسائي من حديث سويد بن غفلة، عن الأسود بن يزيد، قال: كان آخر أذان بلال: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤١٥٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٥٨٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٠/٢٢، ١٠١)، والأوسط برقم (٧٨٢٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٤/١٧).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

## ٢٦ - باب مَشْرُوعِيَّةِ الْأَذَانِ

١٨٦٥ - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْأَذَانُ الْأَوَّلُ لِيَتَيَسَّرَ أَهْلُ الصَّلَاةِ لَصَلَاتِهِمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمُ الْأَذَانَ فَاسْبِغُوا الوُضُوءَ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَبَادِرُوا التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى، فَإِنَّهَا فَرَعُ الصَّلَاةِ وَتَمَامُهَا، وَلَا تُبَادِرُوا الْقَارِئَ الرَّكُوعَ وَالسَّجُودَ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه جيلة بن سليمان، ضعفه ابن معين.

## ٢٧ - باب إِجَابَةِ الْمُؤَذِّنِ وَمَا يَقُولُ عِنْدَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

١٨٦٦ - عن معاذ بن أنس، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُنَادِيَ يَثُوبُ بِالصَّلَاةِ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

١٨٦٧ - وعن أبي رافع، عن النبي ﷺ: كان إذا سمع المؤذن، قال مثل ما يقول، حتى إذا بلغ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قال: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير، وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف، إلا أن مالكاً روى عنه.

١٨٦٨ - وعن أنس، أن النبي ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ»<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار، وقال: تفرد به حفص بن عمار الطاحي، ولم يتابع عليه.

١٨٦٩ - وعن عبد الله بن الحارث، عن أبيه، قال: كان النبي ﷺ إذا سمع المؤذن قال كما يقول، فإذا قال: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قال: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف، إلا أن مالكاً روى عنه.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٤/٢٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٨/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٧٣).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٧٤)، وفي كشف الأستار برقم (٣٦٠).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٦١).

١٨٧٠ - وعن هلال بن يساف، أنه سمع معاوية يحدث أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ، فَقَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ».

رواه الطبراني في الكبير من رواية إسماعيل بن عياش، عن الحجازيين، وهو ضعيف فيهم.

١٨٧١ - وعن ميمونة، أن رسول الله ﷺ قام بين صف الرجال والنساء، فقال: «يا معشرَ النساءِ، إِذَا سَمِعْتُنَّ أَدَانَ هَذَا الْحَبَشِيِّ وَإِقَامَتَهُ، فَقُلْنَ كَمَا يَقُولُ، فَإِنَّ لَكُنَّ بِكُلِّ حَرْفٍ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ»، قال عمر: هذا للنساء، فماذا للرجال؟ قال: «ضعفان يا عمر». قلت: ويأتى بتمامه فى حق الزوج على المرأة فى النكاح.

رواه الطبراني فى الكبير بإسنادين فى أحدهما عبد الله الجزرى، عن ميمونة، ولم أعرفه، وعباد بن كثير، وفيه ضعف، وقد وثقه جماعة، وبقية رجاله ثقات، والإسناد الآخر فيه جماعة لم أعرفهم.

١٨٧٢ - وعن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ عرس ذات ليلة، فأذن بلال، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، وَشَهِدَ مِثْلَ شَهَادَتِهِ، فَلَهُ الْجَنَّةُ»<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشى، ضعفه شعبة وغيره، ووثقه ابن عدى، وابن معين فى رواية.

١٨٧٣ - وعن ابن مسعود، أنه كان يقول: من الجفاء أربعة: أن يسمع المؤذن يقول: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، فلا يقول مثل ما يقول، وأن يمسح وجهه قبل أن يقضى صلاته، وأن يبول قائماً، وأن يصلى وليس بينه وبين القبلة شىء يستره.

رواه الطبراني فى الكبير، والمسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود.

١٨٧٤ - وعن عبد الرحمن بن أبى ليلى، قال: كان على بن أبى طالب إذا سمع المؤذن قال كما يقول، فإذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، قال على: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، وأن الذين جحدوا محمداً هم الكاذبون<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤١٢٤)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٢١٥).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٧٥).

رواه عبد الله في زياداته، وفيه أبو سعيد، عن أبي ليلى، ولم أجد من ذكره.

١٨٧٥ - وعن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَنَادِي الْمَنَادِي: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ الْقَائِمَةِ، وَالصَّلَاةِ النَّافِعَةِ، صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ، وَارْضَ عَنِّي رِضَاءً لَا سُخْطَ بَعْدَهُ، اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ دَعْوَتُهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

١٨٧٦ - وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْوَسِيلَةُ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللَّهِ، لَيْسَ فَوْقَهَا دَرَجَةٌ، فَسَلُّوا اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيَنِي الْوَسِيلَةَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف، وقال الطبراني فيه: «فَسَلُّوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُؤْتِيَنِي الْوَسِيلَةَ عَلَى خَلْقِهِ».

١٨٧٧ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهَا زَكَاةٌ لَكُمْ، وَسَلُّوا لِي الْوَسِيلَةَ مِنَ الْجَنَّةِ»، فسألناه أو أخبرنا، فقال: «هِيَ دَرَجَةٌ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ، وَهِيَ لِرَجُلٍ، وَأَنَا وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ ذَلِكَ الرَّجُلَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه داود بن علبة، ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما، ووثقه ابن نمير، وقال موسى بن داود الضبي: ثنا ذؤاد بن علبة، وأثنى عليه خيراً، وقال ابن عدى: هو في جملة الضعفاء ممن يكتب حديثه.

١٨٧٨ - وعن أبي الدرداء، أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا سمع المؤذن: «اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ النَّامَةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَعْطَاهُ سُؤْلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وكان يسمعها من حوله، ويجب أن يقولوا مثل ذلك إذا سمعوا المؤذن، قال: «وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه صدقة بن عبد الله السمين، ضعفه أحمد، والبخاري، ومسلم، وغيرهم، ووثقه دحيم، وأبو حاتم، وأحمد بن صالح المصري.

١٨٧٩ - وعن أبي الدرداء، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سمع النداء، قال: «اللَّهُمَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٣٧)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٧٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٧٠، ٨٣)، والطبراني في الأوسط برقم (١٤٦٦)، وأورده

المصنف في زوائد المسند برقم (٤٧٧).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٦٣).

رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، صَلَّى عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَاجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ هَذَا عِنْدَ النَّدَاءِ، جَعَلَهُ اللَّهُ فِي شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه صدقة المذكور قبل هذا الحديث.

١٨٨٠ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهَا لِي عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الوليد بن عبد الملك الحراني، وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات. قلت: وهذا من روايته عن موسى بن أعين، وهو ثقة.

١٨٨١ - وعن ابن عباس، أن نبي الله ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَبَلِّغْهُ دَرَجَةَ الْوَسِيلَةِ عِنْدَكَ، وَاجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجَبَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه إسحاق بن عبد الله بن كيسان، لينه الحاكم، وضعفه ابن حبان، وبقيه رجاله ثقات.

١٨٨٢ - وعن عبد الله بن مسعود، أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَقُولُ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ يَكْبُرُ وَيُكْبِرُ، وَيَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَاجْعَلْهُ فِي الْأَعْلِينَ دَرَجَتَهُ، وَفِي الْمُسْتَطَفِينَ حَبَّتَهُ، وَفِي الْمُقَرَّبِينَ ذِكْرَهُ، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

١٨٨٣ - وعن أبي هريرة، أنه كان إذا سمع المؤذن يؤذن، قال: أشهد بها مع كل شاهد، وأتحمل بها على كل جاحد<sup>(٥)</sup>.

رواه البزار، ورجاله ثقات.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٦٦٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٣٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٥٥٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٧٩٠).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٦٢).

## ٢٨ - باب الدعاء بين الأذان والإقامة

١٨٨٤ - عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشى، وهو مختلف فى الاحتجاج به.

١٨٨٥ - وعن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ، قال: «أَلَا إِنَّ الدَّعَاءَ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، فَادْعُوا»<sup>(٢)</sup>. قلت: رواه أبو داود وغيره، خلا قوله: «فادعوا».

رواه أبو يعلى، وفى بعض طرقة مستجاب، وفيه يزيد الرقاشى أيضاً.

١٨٨٦ - وعن أنس، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّوْحَاءِ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَ التَّأَذُّبِ، وَفُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَاسْتَجِيبَ الدَّعَاءُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه زمعة بن صالح، وقد ضعفه الناس.

## ٢٩ - باب فى المؤذن يجعل أصبعه فى أذنيه

١٨٨٧ - عن بلال، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَدَّنْتَ فَاجْعَلْ أُصْبِعَكَ فِى أذْنِكَ، فَإِنَّهُ أَرْفَعُ لَصَوْتِكَ».

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه عبد الرحمن بن عمار، وهو ضعيف.

## ٣٠ - باب الأذان فى السفر

١٨٨٨ - عن جبير بن مطعم، أن رسول الله ﷺ لم يكن يؤذن له فى شىء من صلاة السفر إلا بالإقامة إلا الصبح، فإنه كان يؤذن ويُقيم.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه ضرار بن سرد، وهو ضعيف.

١٨٨٩ - وعن عبد الله بن عدى، أن النبى ﷺ لم يكن يؤذن فى السفر إلا فى صلاة الصبح إلا الإقامة.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه يعقوب بن حميد، ضعفه ابن معين وغيره، وقال

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٠٩٥).

(٢) راجع التخريج السابق.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩١٩٥).

البخارى: لم نر إلا خيراً، وذكره ابن حبان فى الثقات، وقال: يخطئ.

١٨٩٠ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: بينا نحن مع رسول الله ﷺ فى بعض أسفاره، سمع منادياً ينادى: الله أكبر، الله أكبر، فقال نبي الله ﷺ: «على الفِطْرَةِ»، فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله، فقال نبي الله ﷺ: «خَرَجَ مِنَ النَّارِ»، فابتدرناه، فإذا هو صاحب ماشية أدركته الصلاة فنادى بها<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبرانى فى الكبير، ورجاله أحمد رجال الصحيح.

١٨٩١ - وعن معاذ بن جبل، قال: بينما رسول الله ﷺ فى بعض أسفاره، إذ سمع منادياً يقول: الله أكبر، الله أكبر، فقال: «على الفِطْرَةِ»، فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله، فقال: «شَهِدَ بِشَهَادَةِ الْحَقِّ»، فقال: أشهد أن محمداً رسول الله، قال: «خَرَجَ مِنَ النَّارِ، انظُرُوا فَسَتَجِدُونَهُ إِمَّاءً رَاعِيًا مَعْرَبًا، وَإِمَّاءً مُكَلَّبًا»، فنظروه فوجدوه راعياً حضرته الصلاة فنادى بها<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، والطبرانى فى الصغير، وفيه الحكم بن عبد الملك القرشى، وهو ضعيف.

١٨٩٢ - وعن عبد الله بن ربيعة السلمى، قال: كان النبي ﷺ فى سفر، فسمع مؤذناً يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال النبي ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله»، قال: أشهد أن محمداً رسول الله، قال رسول الله ﷺ: «أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»، فقال النبي ﷺ: «تَجِدُونَهُ رَاعِيًا غَنِمٍ، أَوْ عَازِرِيًا عَنْ أَهْلِهِ». <sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، والطبرانى فى الكبير، وزاد: قال: فهبط الوادى، فإذا هو بشاة ميتة، فقال: «أَتَرُونَ هَذِهِ هَيْئَةً عَلَى أَهْلِهَا»، قالوا: نَعَمْ، قَالَ: «الدُّنْيَا عَلَى اللَّهِ أَهْوَنُ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا». ورجاله رجال الصحيح.

١٨٩٣ - وعن أبى جحيفة، أن رسول الله ﷺ كان فى سفر، فسمع مؤذناً يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: «خَلَعَ الْأُنْدَادَ»، فقال: أشهد أن محمداً

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٣٧٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٧٢)، وفى المقصد العلى برقم (٢١٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٤٨/٥)، والطبرانى فى الصغير (٣/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٧٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٣٦/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٧١).

رسول الله، فقال: «خَرَجَ مِنَ النَّارِ»، ثم قال رسول الله ﷺ: «تَجِدُونَهُ صَاحِبَ مِعْزَى مَعْرَبًا، أَوْ صَاحِبَ كِلَابٍ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، ورجاله ثقات.

١٨٩٤ - وعن أبي جحيفة، قال: كان رسول الله ﷺ في مسير، فسمع قائلاً يقول: الله أكبر، الله أكبر، فقال النبي ﷺ: «دَعْوَةُ الْحَقِّ»، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال النبي ﷺ: «كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ»، فقال: أشهد أن محمداً رسول الله، فقال النبي ﷺ: «خَرَجَ صَاحِبُهَا مِنَ النَّارِ»، ثم قال النبي ﷺ: «تَجِدُونَ هَذَا صَاحِبَ مِعْزَى، أَوْ صَاحِبَ كِلَابٍ يَتَصَيَّدُ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه موسى بن محمد بن حبان، ضعفه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما خالف، وبقيّة رجاله ثقات.

١٨٩٥ - وعن أبي سعيد الخدري، قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فسمع رجلاً يقول: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، فقال: «خَرَجَ مِنَ الشَّرْكِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، ورجاله ثقات.

١٨٩٦ - وعن أبي أمامة، قال: خرج النبي ﷺ ذات يوم ومعه أبو بكر، وعمر، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، وعبد الله بن عباس، والنبي ﷺ على راحلته الجداء، فلما برز سمع النبي ﷺ رجلاً يقول: الله أكبر، الله أكبر، فوقف النبي ﷺ يستمع، فلما قال: الله أكبر، الله أكبر، قال النبي ﷺ: «شَهِدَ وَالذِّي نَفْسِي بِيَدِهِ شَهَادَةَ الْحَقِّ»، فلما قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قال: «نَرَى هَذَا، وَالذِّي نَفْسِي بِيَدِهِ خَرَجَ مِنَ النَّارِ»، ثلاث مرات، ثم قال النبي ﷺ: «هَذَا صَاحِبُ كِلَابٍ»، فذهب ابن مسعود وابن عباس، فوجدوه كذلك<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف.

١٨٩٧ - وعن صفوان بن عسال، قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ، إذا سمع

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٥٨).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٥٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٨٨٤).

رجلاً يؤذن، فقال النبي ﷺ: «على الفِطْرَةِ»، فقال: أشهدُ أن لا إله إلا الله، فقال: «شَهِدَ الحقَّ»، فقال: أشهدُ أن محمداً رسول الله، فقال: «خَرَجَ مِنَ النَّارِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عطاء بن عجلان، وهو متهم بالكذب، متروك الحديث.

### ٣١ - باب الأذانُ لأمرٍ يحدثُ

١٨٩٨ - عن سعد القرظي، أن النبي ﷺ كان أَى ساعة أتى قباءَ أذنَ بلال بالأذانِ؛ لأن يعلم الناس أن رسول الله ﷺ قد جاء، فتجمعوا إليه، فأتى يوماً وليس معه بلال، فنظر زنوج بعضهم إلى بعض، فرقى سعد في عذق، فأذن بالأذان، فقال له رسول الله ﷺ: «ما حَمَلَكَ على أن تؤذَنَ يا سَعْدُ؟»، قال: بأبي وأمي، رأيتك في قلة من الناس، ولم أر بلالاً معك، ورأيت هؤلاء الزنوج ينظر بعضهم إلى بعض وينظرون إليك، فخشيت عليك منهم، فأذنت، قال: «أصبت يا سعد، إذا لم ترَ بلالاً معي فأذُنْ»، فأذُنَ سعد ثلاث مرار في حياة رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، فيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار، وهو ضعيف.

### ٣٢ - باب فيمن يؤذَنُ

١٨٩٩ - عن أبي محذورة، قال: جعل رسول الله ﷺ الأذان لنا ولموالينا، والسقاية لبني هاشم، والحجامة لبني عبد الدار<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

١٩٠٠ - وعن عتبة بن عبدان، أن النبي ﷺ قال: «الخِلافةُ في قريشٍ، والحُكْمُ في الأنصارِ، والدَّعوةُ في الحبشةِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

١٩٠١ - وعن أبي أسيد، قال: لما قدم رسول الله ﷺ مكة، جاءه أبو محذورة، فقال له: يا رسول الله، إئذني لي أن أُؤذَنَ، فقال له رسول الله ﷺ: «أذُنْ»، فكان بلال

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٤٥٢).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٦٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٨٥/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٦٨).

يؤذن، فلما رجع رسول الله ﷺ تخلف أبو محذورة<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه الواقدي، وهو ضعيف. قلت: ويأتى حديث أبي هريرة الذى رواه الترمذى فى الخلافة إن شاء الله<sup>(٢)</sup>.

### ٣٣ - باب الإمام ضامنٌ والمؤذن مؤتمنٌ

١٩٠٢ - عن أبى أمامة الباهلى، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإمام ضامنٌ والمؤذن مؤتمنٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٥٦).  
(\*) نسخة السماع:

الحمد لله، سمع جميع هذه المجلدة الأولى من هذا الكتاب المسمى بمجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تأليف شيخنا الإمام العلامة المسند المحدث الحافظ أبو الحسن على بن أبو بكر بن سليمان الهيئى، أبقاه الله تعالى عليه، صاحب النسخة ومالكها المعز الأشرف العالى المولوى المحسنى المتفضلى العالمى، جامع أشنات الفضائل، بقية السلف الكرام، الكملة مفخر العصر فتح الدين أبو الفتح فتح الدين بن مستعصم كاتب السر الشريف، وصاحب دواوين الإنشاء بالمملكة الإسلامية، أعزه الله تعالى وأحسن إليه وأسبغ نعمه عليه، والجناب العالى القاضى الزينى زين الدين عبد الرحمن بن القاضى جمال الدين محمود بن فخر الدين عثمان القرشى، موقع الدست الشريف وافته المجلس الثامن وبعض السابع من أوله إلى باب الاقتداء بالسلف، وناصر الدين بن بزر جهمر المجود، وقرية عبد السلام بن الرئيس صدر الدين بديع، والقاضى زين الدين عبد الرحمن ابن شيخنا الإمام الثقة العابد المسند برهان الدين إبراهيم بن داود الأمدى، وافته المجلسان الأولان، والشيخ العالم الفاضل البارع الأوحى المفيد الأصيل قاضى المسلمين جمال الدين عبد الله بن الشيخ الإمام العلامة المحدث الأوحى شهاب الدين أحمد بن على بن العرنانى، وافته من أول الثامن إلى آخر الثانى عشر، وبعض الثالث من أوله بقرآته، وولده النجيب البارع برهان الدين أبو الوفاء إبراهيم، بقوت التاسع والعاشر، والسيد الشريف الإمام العلامة البارع مفتى المسلمين جمال المحدثين تقى الدين محمد بن الشيخ شهاب الدين أحمد بن على الحسينى المكى المالكى، من أول الحادى عشر إلى آخر المجلد بقراءة شهاب الدين أحمد بن محمد بن منصور القوى، ناسخ هذا الكتاب للمجلسين الأولين، وبقراءة أحمد بن على بن حجر العسقلانى، من أثناء المجلس الثالث إلى آخر المجلدة، وباقى الثالث بقراءة الشيخ جمال الدين المذكور أعلاه، وصح وثبت فى مجالس آخرها ثانى عشر شهر رجب سنة سبع وثمانمائة بمنازل مالك، النسخة بسوقة المسعودى بالقاهرة، وأجاز لهم المسمع ما له من رواية والحمد لله كثيراً. صحيح ذلك، أجزت له ما يجوز لى وعنى روايته وكتب على الهيئى طالعه واستفدت منه وعلقت عليه مواضع داعياً لمالكة أحمد بن على بن حجر.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٧٨/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٦٩).

رواه أحمد، والطبرنى فى الكبير، ورجاله موثقون.

١٩٠٣ - وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإمام ضامنٌ، والمؤذُن مؤتمنٌ، اللهم أرشدِ الأئمةَ، وأغفر للمؤذنين»، قالوا: يا رسول الله، لقد تركنا نتناسُ فى الأذان بعدك، فقال رسول الله ﷺ: «إنه يكونُ بعدى، أو بعدكم، قومٌ سفلتهم مؤذَنوهم»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، ورجاله كلهم موثقون.

١٩٠٤ - وعن وائلة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإمام ضامنٌ، والمؤذُن مؤتمنٌ، اللهم اغفر للمؤذنين، واهدِ الأئمةَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه جناح مولى الوليد، ضعفه الأزدي، وذكره ابن حبان فى الثقات.

١٩٠٥ - وعن أبى مخذورة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤذنون أمناءُ المسلمِين على فطريهم وسُخوريهم»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

### ٣٤ - باب أذان الأعمى

١٩٠٦ - عن ابن مسعود، قال: ما أحب أن يكون مؤذنوكم عميانكم، قال: وأحسبه قال: ولا قرأؤكم.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

١٩٠٧ - وعن زيد بن ثابت، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ بلالاً يؤذُنُ بليلٍ، فكلُّوا واشربوا حتى يؤذُنَ ابنُ أمِّ مكتوم»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه يزيد بن عياض، وقد أجمعوا على ضعفه. قلت: وتأتى أحاديث كثيرة من هذا فى الصيام إن شاء الله، وإنما ذكرت هذا لما ورد من كراهية أذان الأعمى.

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٣٥٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٨٤/٢٢).

(٣) انظر إرواء الغليل رقم (١١٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٨١٨).

### ٣٥ - باب أَجْرُ الْمُؤَذِّنِ

١٩٠٨ - عن المغيرة بن شعبة، قال: سألت رسول الله ﷺ أن يجعلني إمام قومي، فقال ﷺ: «صَلِّ بِصَلَاةِ أَوْعَفِ الْقَوْمِ، وَلَا تَتَّخِذْ مُؤَذِّنًا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير من طريق سعد القطعي عنه، ولم أجد من ذكره.

١٩٠٩ - وعن يحيى البكاء، قال: قال رجل لابن عمر: إني لأحُبُّكَ في الله، فقال ابن عمر: لكني أَبْغِضُكَ في الله، قال: ولم؟ قال: إنك تَتَغَنَّى في أذَانِكَ وتَأْخُذُ عَلَيْهِ أَجْرًا<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يحيى البكاء، ضعفه أحمد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو داود، ووثقه يحيى بن سعيد القطان، وقال محمد بن سعد: كان ثقة إن شاء الله.

### ٣٦ - باب الْمُؤَذِّنُ الْمُحْتَسِبُ

١٩١٠ - عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤَذِّنُ الْمُحْتَسِبُ كَالشَّهِيدِ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ أَذَانِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَإِنْ مَاتَ لَمْ يُدَوِّدْ قَبْرَهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن الفضل القسطنطيني، ولم أجد من ذكره.

١٩١١ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤَذِّنُ الْمُحْتَسِبُ كَالشَّهِيدِ الْمُتَشَحَّطِ فِي دَمِهِ، إِذَا مَاتَ لَمْ يُدَوِّدْ فِي قَبْرِهِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه إبراهيم بن رستم، وهو مختلف في الاحتجاج به، وفيه من لم تعرف ترجمته، وقد تقدم أحاديث كثيرة في فضل الأذان.

### ٣٧ - باب مَنْ أَدَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ

١٩١٢ - عن ابن عمر، قال: كنا مع النبي ﷺ، فطلب بلالاً ليؤذِّنَ [لهم] فلم يوجد، فأمر النبي ﷺ رجلاً فأذَّن، فجاء بلال بعد ذلك، فأراد أن يقيم، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا يُقِيمُ مَنْ أَدَّنَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٣٤/٢٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٠٥٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٥٥٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٥٩٠).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه سعيد بن راشد السماك، وهو ضعيف.

### ٣٨ - باب فَيَمَّنْ صَلَّى بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ

١٩١٣ - عن إبراهيم، أن ابن مسعود، وعلقمة، والأسود، صلوا بغير أذان ولا إقامة، قال سفيان: كَفَّتْهُمُ إِقَامَةُ الْمِصْرِ، وقال ابن مسعود في رواية أخرى: إقامة المصّر تكفي<sup>(١)</sup>.

رواهما الطبراني في الكبير، وإبراهيم النخعي لم يسمع من ابن مسعود.

### ٣٩ - باب التَّأْدِينُ لِلْفَوَائِتِ وَتَرْتِيبُهَا

١٩١٤ - عن عبد الله بن مسعود، قال: شغل المشركون رسول الله ﷺ عن الصلوات: الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، حتى ذهب ساعة من الليل، ثم أمر رسول الله ﷺ بلالاً فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، ثم صلى الظهر، ثم أمره فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، ثم صلى العصر، ثم أمره فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، ثم صلى المغرب، ثم أمره فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فصلى العشاء<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه يحيى بن أبي أنيسة، وهو ضعيف عند أهل الحديث، إلا أن ابن عدى قال: وهو مع ضعفه يكتب حديثه.

١٩١٥ - وعن جابر، أن النبي ﷺ شُغِلَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ، فَأَمَرَ بِلَالاً فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فصلى الظهر، ثم أمره فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فصلى العصر، ثم أمره فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فصلى المغرب، ثم أمره فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فصلى العشاء، ثم قال: «مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ غَيْرَكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف.

١٩١٦ - وعن الجعد أبي عثمان، قال: مر بنا أنس بن مالك في مسجد بني ثعلبة، فقال: أصليتم؟ قال: فقلنا: نعم، وذلك صلاة الصبح، فأمر رجلاً فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، ثم صلى بأصحابه<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٢٧٢، ٩٢٧٣).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٦٢٠)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢١٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٢٨٥)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٦٥).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٣٣٨)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٢٠).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح. قلت: وقد تقدم حديث حبيب بن سباع في باب فيمن صلى صلاة وعليه غيرها.

#### ٤٠ - باب مقدار ما بين الأذان والإقامة

١٩١٧ - عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا بلال، اجعل بين أذانك وإقامتك نفساً يفرغ الأكل من طعامه في مهل، ويقضى المتوضئ حاجته في مهل»<sup>(١)</sup>.  
رواه عبد الله بن أحمد من زياداته من رواية أبي الجوزاء، عن أبي، وأبو الجوزاء لم يسمع من أبي.

#### ٤١ - باب في الإقامة وما يقول عندها

١٩١٨ - عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «إذا تَوَّبَ بالصلاة، فَبَحَّتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَاسْتَجِيبَ الدُّعَاءُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

١٩١٩ - وعن قتادة، أن عثمان كان إذا جاءه من يؤذنه بالصلاة، قال: مرحباً بالقائلين عدلاً، وبالصلاة مرحباً وأهلاً.

رواه الطبراني في الكبير، وقتادة لم يسمع من عثمان.

#### ٤٢ - باب ما يفعل إذا أقيمت الصلاة

١٩٢٠ - عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال بلال: قد قامت الصلاة، نهض فكبّر.

رواه الطبراني في الكبير من طريق حجاج بن فروخ، وهو ضعيف جداً.

#### ٤٣ - باب فيمن يؤذن قبل دخول الوقت

١٩٢١ - عن أنس، قال: أذن بلال قبل الفجر، فأمره النبي ﷺ أن يرجع فيقول: ألا إن العبد نام، فرقى بلال وهو يقول:

لَيْتَ بِلَالًا تَكَلَّمَهُ أُمَّهُ وَأَبْتَلَّ مِنْ نَضْحِ دَمٍ جِينَهُ<sup>(٣)</sup>

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٣/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٧٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٢/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٧٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٦٤).

رواه البزار، وفيه محمد بن القاسم، ضعفه أحمد، وأبو داود، ووثقه ابن معين.

#### ٤٤ - باب فِيمَنْ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْأَذَانِ

١٩٢٢ - عن أبي هريرة، قال: خرج رجل بعدما أذّن المؤذن، فقال: أما هذا، فقد عصى أبا القاسم، ثم قال: أمرنا رسول الله ﷺ: إِذَا كُنْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَلَا يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُصَلِّيَ<sup>(١)</sup>. قلت: رواه مسلم، وأبو داود بعضه.  
رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٩٢٣ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَسْمَعُ النَّدَاءَ فِي مَسْجِدِي هَذَا ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا لِلْحَاجَةِ، ثُمَّ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ إِلَّا مُنَافِقٌ»<sup>(٢)</sup>.  
رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

#### ٤٥ - باب إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا يُصَلِّيَ غَيْرُهَا

١٩٢٤ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الَّتِي أُقِيمَتْ»<sup>(٣)</sup>. قلت: له في الصحيح: «فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ»، ومقتضى هذا أنه لو لم يصل الظهر وأقيمت صلاة العصر، فلا يصلى إلا العصر؛ لأنه قال: «فلا صلاة إلا التي أقيمت».

رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

١٩٢٥ - وعن ابن عباس، قال: أقيمت صلاة الصبح، فقام رجل يصلى الركعتين، فجذب رسول الله ﷺ بثوبه، وقال: «أتصلى الصبح أربعاً؟»<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. قلت: وتأتى أحاديث من هذا إن شاء الله في الإقامة، وفي الأوقات التي تكره فيها، وقوله: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني»، واستئذان المؤذن الإمام.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٣٧/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٨٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٨٤٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٢/٢)، والطبراني في الأوسط برقم (٨٦٥٤)، وأورده

المصنف في زوائد المسند برقم (٤٨١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٨/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٨٢).

## ٤٦ - باب فضل المساجد ومواضع الذكر والسجود

١٩٢٦ - عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ لجبريل: «أى البقاع خير؟»، قال: لا أدرى، قال: فسئل عن ذلك ربك عز وجل، قال: فبكى جبريل ﷺ، وقال: يا محمد، ولنا أن نسأله؟ هو الذى يُخبرنا بما يشاء، فعرَجَ إلى السماء، ثم أتاه، فقال: خير البقاع بيوتُ الله فى الأرض، قال: فأى البقاع شرٌّ؟، فعرَجَ إلى السماء، ثم أتاه، فقال: شرُّ البقاع الأسواق<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عبيد الله بن واقد القيسى، وهو ضعيف.

١٩٢٧ - وعن عبد الله بن عمر، أن رجلاً سأل النبى ﷺ: أى البقاع خير؟ وأى البقاع شرٌّ؟ قال: «خيرُ البقاع المساجدُ، وشرُّ البقاع الأسواق».

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط فى آخر عمره، وبقية رجاله موثقون.

١٩٢٨ - وعن وائلة، قال: قال رسول الله ﷺ «شرُّ المجالس الأسواق والطرقُ، وخيرُ المجالس المساجدُ، فإن لم تجلس فى المسجد فالزم بيتك»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه بكار بن تميم، قال فى الميزان: مجهول.

١٩٢٩ - وعن جبير بن مطعم، أن رجلاً قال: يا رسول الله، أى البلدان أحب إلى الله؟ وأى البلدان أبغض إلى الله؟ قال: «لا أدرى، حتى أسأل جبريل ﷺ»، فأتاه فأخبره جبريل: «أن أحبَّ البقاع إلى الله المساجدُ، وأبغضَ البقاع إلى الله الأسواق».

رواه البزار، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو مختلف فى الاحتجاج به، وله طريق من غير ذكر المساجد عند أحمد وأبى يعلى، تأتى فى البيع إن شاء الله.

١٩٣٠ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «تذهبُ الأرضونَ كلها يومَ القيامةِ إلا المساجدَ، فإنها ينضمُّ بعضها إلى بعض»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وأصرم بن حوشب كذاب.

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧١٤٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٣٨٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٠٠٧).

١٩٣١ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ صَبَّاحٍ وَلَا رَوَّاحٍ إِلَّا وَبِقَاعِ الْأَرْضِ يُنَادِي بَعْضُهَا بَعْضًا: يَا جَارَةَ، هَلْ مَرَّ بِكَ عَبْدٌ صَالِحٌ صَلَّى عَلَيْكَ أَوْ ذَكَرَ اللَّهَ؟ فَإِنْ قَالَتْ: نَعَمْ، رَأَتْ لَهَا بِذَلِكَ عَلَيْهَا فَضْلًا»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وصالح المرى ضعيف.

١٩٣٢ - وعن عائشة، أن النبي ﷺ كان يصلى فى الموضع الذى يبول فيه الحسن والحسين، وقال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَجَدَ لِلَّهِ سَجْدَةً، طَهَّرَ اللَّهُ مَوْضِعَ سُجُودِهِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني فى الأوسط، وبزيع اتهم بالوضع.

١٩٣٣ - وعن عائشة، عن رسول الله ﷺ أنه كان يصلى حيث ما دنا من البيت، فقالت له عائشة: يا رسول الله، ربما صليت فى المكان الذى تمر فيه الحائض، فلو أنك اتخذت مسجداً تصلى فيه؟ فقال: «عَجَبًا لَكَ يَا عَائِشَةُ، أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ تَطَهَّرُ سَجْدَتُهُ مَوْضِعَهَا إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني فى الأوسط، وعبد الله بن صالح ضعفه الجمهور، وقال عبد الملك بن شعيب: ثقة مأمون.

١٩٣٤ - وعن ابن عباس، قال: المساجد بيوت الله فى الأرض، تُضَيُّءُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ كَمَا تُضَيُّءُ نَجْمُ السَّمَاءِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ.  
رواه الطبراني فى الكبير، ورجاله موثقون.

#### ٤٧ - بَابُ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ

١٩٣٥ - عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا أَوْسَعَ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو متكلم فيه.

١٩٣٦ - وعن بشر بن حيان، قال: جاء وائلة بن الأسقع ونحن نبني مسجدنا،

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٥٦٢).

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٤٩٤٩).

(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٨٦٨٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢٢١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٥٧٧).

قال: فوقف علينا وسلم، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا فَصَلَّى فِيهِ، بَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلَ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه الحسن بن يحيى الخشني، ضعفه الدارقطني، وابن معين في رواية، ووثقه في رواية، ووثقه دحيم، وأبو حاتم.

١٩٣٧ - وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمِفْحَصِ قَطَاةٍ لَبَيَّضَهَا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، والبزار، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

١٩٣٨ - وعن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا قَدَّرَ مِفْحَصِ قَطَاةٍ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، والطبراني في الصغير، ورجاله ثقات.

١٩٣٩ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار، والطبراني في الأوسط، إلا أنه قال فيه: «وَلَوْ كَمِفْحَصِ قَطَاةٍ»، وفيه الحكم بن ظهير، وهو متروك.

١٩٤٠ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَنَى بَيْتًا يَعْبُدُ اللَّهُ فِيهِ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ مِنْ دُرٍّ وَيَاقُوتٍ»<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، والبزار، خلا قوله: «مَنْ دُرٍّ وَيَاقُوتٍ»، وفيه سليمان بن داود اليمامي، وهو ضعيف.

١٩٤١ - وعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٠/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٧٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤١/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٧٩)، وفي كشف الأستار برقم (٤٠٢)..

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٣٠/١، ١٢٠/٢، ١٣٨)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٠١).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١٦٥)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٠٣).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٠٥٧)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٠٥).

لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»، قلت: وهذه المساجد التي في طريق مكة؟ قال: «وتلك»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، والطبراني في الأوسط باختصار، وفيه كثير بن عبد الرحمن، ضعفه العقيلي، وذكره ابن حبان في الثقات.

١٩٤٢ - وعن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا لَا يُرِيدُ بِهِ رِيَاءَ وَلَا سُمْعَةً، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه المثني بن الصباح، ضعفه يحيى القطان وجماعة، ووثقه ابن معين في رواية، وضعفه في أخرى.

١٩٤٣ - وعن أبي بكر الصديق، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه وهب بن حفص، وهو ضعيف.

١٩٤٤ - وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه المثني بن الصباح، ضعفه يحيى القطان وغيره، ووثقه ابن معين في إحدى الروايات.

١٩٤٥ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَرَاهُ اللَّهُ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، فَإِنْ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ غُفِرَ لَهُ، وَمَنْ حَفَرَ قَبْرًا يَرَاهُ اللَّهُ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ غُفِرَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمران بن عبد الله، وإنما هو ابن عبيد الله، ذكره البخاري في تاريخه، وقال: فيه نظر، وضعفه ابن معين أيضًا، وذكره ابن حبان في الثقات، وسمى أباه عبد الله مكبرًا.

١٩٤٦ - وعن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٥٨٤)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٠٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٠٠٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧١١٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٦٣٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٤٧٤).

لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَوْسَعَ مِنْهُ» (١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه على بن يزيد، وهو ضعيف.

١٩٤٧ - وعن أسماء بنت يزيد، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» (٢).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، واللفظ له، وقال أحمد: «فَإِنَّ اللَّهَ يَبْنِي لَهُ بَيْتًا أَوْسَعَ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ»، ورجاله موثقون.

١٩٤٨ - وعن نُبَيْطِ بْنِ شَرِيْطٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» (٣).

رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وشيخ الطبراني أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط، كذبه صاحب الميزان.

١٩٤٩ - وعن أبي قرصافة، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ابنوا المساجد، وأخرجوا القمامة منها، فَمَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»، فقال رجل: يا رسول الله، وهذه المساجد التي تبني في الطريق؟ قال: «نعم، وإخراج القمامة منها مهور الحور العين» (٤).

رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده مجاهيل.

١٩٥٠ - وعن أبي هريرة، أنهم كانوا يحملون اللبن إلى بناء المسجد، ورسول الله ﷺ معهم، قال: فاستقبلت رسول الله ﷺ وهو عارضُ لَبْنَةٍ عَلَى بَطْنِهِ، فظننت أنها شَقَّتْ عَلَيْهِ، فقلت: ناولنيها يا رسول الله، قال: «خُذْ غَيْرَهَا يَا أبا هُرَيْرَةَ، فَإِنَّهُ لَا عَيْشُ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ» (٥).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٩٥١ - وعن طلق بن علي، قال: بنيتُ المسجد مع رسول الله ﷺ، فكان يقول:

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٨٨٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٤٥٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٢١٣)، والصغير (٣٠/١، ١٢٠/٢، ١٣٨).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٥٢١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨١/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٧٦).

«قَرَّبَ الْيَمَامِيَّ إِلَى الطَّيْنِ، فَإِنَّهُ أَحْسَنُكُمْ لَهُ مَسًّا، وَأَشَدُّكُمْ مَنَكِبًا»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

١٩٥٢ - وعن طلق بن علي، قال: جئت إلى النبي ﷺ وأصحابه يَنُونُ المسجد، قال: فكأنه لم يُعْجِبُهُ عَمَلُهُمْ، قال: فَأَخَذَتِ الْمِسْحَاةَ، فَخَلَطْتُ بِهِ الطَّيْنَ، قال: فكأنه أَعْجَبَهُ أَخَذِي الْمِسْحَاةَ وَعَمَلِي، فقال: «دَعُو الْحَنْفِيَّ وَالطَّيْنَ، فَإِنَّهُ أَضْيَبُكُمْ لِلطَّيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه أيوب بن عتبة، واختلف في ثقته.

١٩٥٣ - وعن طلق بن علي، قال: أتيت النبي ﷺ وهو يُؤَسِّسُ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، فَجَعَلْتُ أَحْمَلَ الْحِجَارَةَ كَمَا يَحْمِلُونَ، فقال النبي ﷺ: «إِنَّكُمْ يَا أَهْلَ الْيَمَامَةِ أَحْدَقُ شَيْءٍ بِأَخْلَاطِ الطَّيْنِ، فَاخْلُطْ لَنَا الطَّيْنَ»، فكنْتُ أَخْلَطُ لَهُمُ الطَّيْنَ وَيَحْمِلُونَهُ.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن جابر اليمامي، ضعفه أحمد وغيره، واختلف في الاحتجاج به.

١٩٥٤ - وعن سيار بن المعرور، قال: سمعت عمر يخطب وهو يقول: إن رسول الله ﷺ بنى هذا المسجد ونحن معه، المهاجرون والأنصار، فإذا اشتد الزحام فليسجد أحدكم على ظهر أخيه. ورأى قومًا يصلون في الطريق، فقال: «صَلُّوا فِي الْمَسْجِدِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، وسيار مجهول، وقيل فيه: مغرور، بالمعجمة والمهملة.

١٩٥٥ - وعن القاسم، يعني ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، قال: أول من اقتبس القرآن من في رسول الله ﷺ عبد الله بن مسعود، وأول من بنى مسجدًا لله يصلى فيه عمار بن ياسر، وأول من أذن بلال.

قلت: يأتي بتمامه في الجهاد في الرمي إن شاء الله، وإسناده منقطع.

١٩٥٦ - وعن ابن أبي أوفى، قال: لما توفيت امرأته، جعل يقول: احْمِلُوهَا وارْعَبُوا فِي حَمَلِهَا، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَحْمِلُ وَمَوَالِيهَا بِاللَّيْلِ حِجَارَةَ الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَكُنَّا نَحْمِلُ بِالنَّهَارِ حَجَرَيْنِ حَجَرَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٨٠).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٨١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٨٢).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٠٦).

رواه البزار، وفيه أبو مالك النخعي، وهو ضعيف.

#### ٤٨ - باب تَطْهِيفِ الْمَسْجِدِ

١٩٥٧ - عن ابن عباس، أن امرأة كانت تلتقط القذى من المسجد، فلم يؤذن النبي ﷺ بدفنها، قال النبي ﷺ «إِذَا مَاتَ لَكُمْ مَيِّتٌ فَأَذِّنُونِي»، وصلى عليها وقال: «إِنِّي رَأَيْتُهَا فِي الْجَنَّةِ [لِمَا كَانَتْ] تَلْقُطُ الْقَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وقال في تراجم النساء: الخرقاء السوداء التي كانت تميظ الأذى عن مسجد رسول الله ﷺ وذكر بعد هذا الكلام إسناداً عن أنس قال، فذكر الحديث، ورجال إسناد أنس رجال الصحيح، وإسناد ابن عباس فيه عبد العزيز بن فائد، وهو مجهول، وقيل فيه: فائد بن عمر، وهو وهم. قلت: وحديث أبي قرصافة في الباب قبل هذا في إخراج القمامة من المسجد، وأنه مهوور الحور العين.

#### ٤٩ - باب تَطْهِيرِ الْمَسْجِدِ

١٩٥٨ - عن ابن عباس، أنه قال: أتى النبي ﷺ أعرابيٌّ فبايعه [في المسجد] ثم انصرف، فقام فَشَّحَ فبال، فهم الناس به، فقال النبي ﷺ «لَا تَقْطَعُوا عَلَى الرَّجُلِ بَوْلَهُ»، ثم دعا به، فقال: «أأست بمسلم؟»، قال: بلى، قال: «فَمَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ بُلْتَ فِي الْمَسْجِدِ؟»، قال: والذي بعثك بالحق، ما ظننت إلا أنه صعيد من الصعدات فبلت فيه، فأمر النبي ﷺ بذنوب من ماء، فصب على بوله<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، والبزار، والطبراني في الكبير، ورجالهم رجال الصحيح.

١٩٥٩ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: جاء أعرابي فبال في المسجد، فأمر النبي ﷺ بمكانه فاحْتَفِرَ وَصَبَّ عَلَيْهِ دَلْوً مِنْ مَاءٍ، فذكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه سمعان بن مالك، وهو ضعيف.

#### ٥٠ - باب إِجْمَارِ الْمَسْجِدِ

١٩٦٠ - عن ابن عمر، أن عمر كان يَجْمُرُ الْمَسْجِدَ، مسجد رسول الله ﷺ كل

جمعة<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٦/٢٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٥٥٠)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٠٩)، وفي المقصد العلى برقم (٢٣٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣٦١٤)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١١٦).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٨٥)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٣٣).

رواه أبو يعلى، وفيه عبد الله بن عمر العمرى، وثقه أحمد وغيره، واختلف في الاحتجاج به.

### ٥١ - باب تَوْسِيعَةِ الْمَسَاجِدِ

١٩٦١ - عن عمر، قال: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَنْبَغِي أَنْ نَزِيدَ فِي مَسْجِدِنَا»، مَا زِدْتُ.

رواه أحمد وأبو يعلى، إلا أنه قال: «إِنَّا نَزِيدُ أَنْ نَزِيدَ فِي قِبْلَتِنَا»، والبزار، إلا أنه قال: «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَزِيدَ فِي قِبْلَتِكُمْ»<sup>(١)</sup>. وفيه عبد الله العمرى، وثقه أحمد وغيره، واختلف في الاحتجاج به، وإسناد أحمد منقطع بين نافع وعمر.

١٩٦٢ - وعن كعب بن مالك، أن النبي ﷺ مرَّ على قومٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَتُونُ مَسْجِدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْسِعُوا مَسْجِدَكُمْ تَمَلُّؤُوهُ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن درهم، روى عنه شبابة بن سوار، وقال: ثقة، وضعفه ابن معين، والدارقطنى.

### ٥٢ - باب اتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ وَالْبَسَاتِينِ

١٩٧٣ - عن عروة بن الزبير، عَمَّنْ حَدَّثَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصنع المساجد في دُورِنَا، وَأَنْ نُصَلِّحَ صُنْعَتَهَا وَنُظَهِّرَهَا<sup>(٢)</sup>.  
رواه أحمد، وإسناده صحيح.

١٩٦٤ - وعن جابر، قال: قلت: يا رسول الله، إن أبى ترك ديناً ليهودى، فقال: «سَأَتِيكَ يَوْمَ السَّبْتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، وذلك في زَمَنِ التَّمَرِّعِ مَعَ اسْتِحْدَادِ النَّخْلِ، فلما كان صبيحة يوم السبت، جاءنى رسول الله ﷺ، فلما دخل على فى مالى، دنا إلى الربيع، فتوضأ منه، ثم قام إلى المسجد فصلى ركعتين، ثم دَنَوْتُ بِهِ إِلَى خَيْمَةِ لِي، فَبَسَطْتُ لَهُ نِجَادًا مِنْ شَعْرٍ، وَطَرَحْتُ لَهُ جَدِيَّةً مِنْ قَتَبٍ مِنْ شَعْرٍ حَشَوْتُهَا لَيْفًا، فاتكأ عليها، فلم أَلْبَثْ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَ أَبُو بَكْرٍ، رضى الله عنه، فكأنه نظر إلى ما عمل نبي الله ﷺ، فتوضأ وصلى ركعتين، فلم يلبث إلا قليلاً حتى جاء عمر، رضى الله عنه، فتوضأ وصلى ركعتين، كأنه نظر إلى صاحبيه، فدخلا فجلس أبو بكر عند رأسه، وعمر عند

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤٠٧).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٥٨٤).

رجليه<sup>(١)</sup>. قلت: فى الصحيح طرف منه.

رواه أحمد، وفيه عمر بن سلمة بن أبى يزيد، ولم أجد من ذكره.

### ٥٣ - باب أين تُتخذُ المساجدُ

١٩٦٥ - عن عبد الله بن عمير السدوسى، أنه جاء بإداوة، من عند النبى ﷺ قد غسل النبى ﷺ وجهه ومضمض فيه وبزق فى الماء، ثم غسل يديه، ثم ملأ الإداوة، وقال: «لا تردن ماء إلا ملأت الأداة على ما بقى فيها، فإن أتيت بلادك فرش به تلك البقعة واتخذته مسجداً»، قال: فاتخذوه مسجداً، قال عمر: وقد صليت أنا فيه<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وعمر بن شقيق ذكره هو وأبوه ابن أبى حاتم، ولم يذكر فيهما جرحاً ولا غيره.

١٩٦٦ - وعن زيد بن عيسى الخزاعى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بنيت مسجداً صنعاء، فاجعله عن يمين جبل يقال له: صير»<sup>(٣)</sup>.  
رواه الطبرانى فى الأوسط، وإسناده حسن.

### ٥٤ - باب ما جاء فى القبلة

١٩٦٧ - عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يصلى وهو بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه، وبعد ما هاجر إلى المدينة ستة عشر شهراً، ثم صرف إلى الكعبة<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، والبخارى، ورجال الصحيح.

١٩٦٨ - وعن أبى سعيد بن المعلى، قال: كنا نغدو على عهد رسول الله ﷺ، فنمر بالمسجد فنصلى فيه، فمررنا يوماً ورسول الله ﷺ قاعد على المنبر، فقال: «لقد حدث اليوم أمر عظيم»، فدنوت من النبى ﷺ، فتلا هذه الآية: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤]، حتى فرغ من الآية، وإلى جنبى صاحب لى، فقلت لصاحبى: اركع ركعتين، فقال: حتى ننظر ما يصنع، فنزل رسول الله ﷺ فصلى للناس

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٥٨٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٩٥٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٣١).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤١٨).

يومئذ الظهر إلى الكعبة<sup>(١)</sup>. قلت: روى النسائي منه: كنا نمر بالمسجد فنصلى فيه.

رواه البزار، والطبراني في الكبير، إلا أنه قال: فقلت لصاحبي: تعال حتى نركع ركعتين قبل أن ينزل رسول الله ﷺ، فنكون أول من صلى، فتوارينا فصليناهما، ثم نزل، فذكر نحوه. قلت: ويأتى حديث عبد الله بن عمرو فى التفسير فى سورة البقرة إن شاء الله، وحديث أبى سعيد فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، ضعفه الجمهور، وقال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون.

١٩٦٩ - وعن كثير بن عبد الله بن عوف، عن أبيه، عن جده، قال: كنا مع رسول الله ﷺ حين قدم المدينة، فصلى نحو بيت المقدس سبعة عشر شهراً، ثم حولت إلى الكعبة<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، والطبراني فى الكبير، وكثير ضعيف، وقد حسن الترمذى حديثه.

١٩٧٠ - وعن أنس بن مالك، قال: انصرف رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس وهو يصلى الظهر، وانصرف بوجهه إلى الكعبة، فقال: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَاهُمْ عَنِ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢]<sup>(٣)</sup>. قلت: حديث أنس فى الصحيح، إلا أنه جعل ذلك فى صلاة الصبح، وهنا الظهر.

رواه البزار، وفيه عثمان بن سعيد، ضعفه يحيى القطان، وابن معين، وأبو زرعة، ووثقه أبو نعيم الحافظ، وقال أبو حاتم: شيخ.

١٩٧١ - وعن أنس، قال: جاء منادى رسول الله ﷺ، فقال: إن القبلة قد حولت، والإمام فى الصلاة قد صلى ركعتين، فقال المنادى: قد حولت القبلة إلى الكعبة، فصلوا الرّكعتين الباقيتين إلى الكعبة<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار، وإسناده حسن.

١٩٧٢ - وعن عمار بن ربيعة، قال: كنا مع رسول الله ﷺ فى إحدى صلاتى العشاء حين صرفت القبلة، فدار النبى ﷺ ودرنا معه فى ركعتين.

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤١٩).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤١٧).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤٢٠).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤٢١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الملك بن حسين أبو مالك النخعي، وهو ضعيف.

١٩٧٣ - وعن عمارة بن أوس، وكان قد صلى إلى القبلتين جميعاً، قال: بينا نحن في إحدى صلاتي العشاء، إذ نادى مناد بالباب: إن القبلة قد حولت إلى الكعبة، فأشهد على إمامنا أنه حول إلى الكعبة، والرجال والنساء والصبيان، فصلى بعضنا هاهنا، وبعضنا هاهنا<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وأبو يعلى، إلا أنه قال: إنني لفي منزلي، إذا مناد ينادي على الباب، فذكر الحديث، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة، والثوري، واختلف في الاحتجاج به.

١٩٧٤ - وعن ابن عباس، قال: صرف رسول الله ﷺ من الشام إلى القبلة، فصلى إلى الكعبة في رجب على رأس سبعة عشر شهراً من مقدمه المدينة.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

١٩٧٥ - وعن سهل بن سعد، أن النبي ﷺ كان يصلى قبل بيت المقدس، فلما حول انطلق رجل إلى أهل قباء، فوجدهم يصلون صلاة الغداة، فقال: إن رسول الله ﷺ أمر أن يصلى إلى الكعبة، فاستدار إمامهم حتى استقبل بهم القبلة<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

١٩٧٦ - وعن عثمان بن حنيف، قال: كان رسول الله ﷺ قبل أن يقدم مكة يدعو الناس إلى الإيمان بالله، وتصديقاً به قولاً بلا عمل، والقبلة إلى بيت المقدس، فلما هاجر إلينا نزلت الفرائض، ونسخت المدينة مكة، والقول فيها، ونسخ البيت الحرام بيت المقدس، فصار الإيمان قولاً وعمل.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه سعد بن عمران، قال أبو حاتم: هو مثل الواقدي، والواقدي متروك.

١٩٧٧ - وعن تويلة بنت أسلم، وهي من المبايعات، قالت: إنا لبمقامنا نصلي في بني حارثة، فقال عباد بن بشر بن قبطي: إن رسول الله ﷺ قد استقبل البيت الحرام

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٥٠٦)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٦٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٨٦٠).

والكعبة، فتحوّل الرجالُ مكانَ النساءِ، والنساءُ مكانَ الرجالِ، فصلّوا الركعتين الباقيتين نحو الكعبة<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

١٩٧٨ - وعن تويلة بنت مسلم، قالت: صلينا الظهر، أو العصر، في مسجد بنى حارثة، فاستقبلنا مسجد إيلياء، فصلينا ركعتين، ثم جاءنا من يُحدّثنا أن رسول الله ﷺ قد استقبل البيت الحرام، فتحوّل الرجالُ مكانَ النساءِ، والنساءُ مكانَ الرجالِ، فصلينا السجدين الباقيتين ونحن مُستقبلوا البيت الحرام، فحدثني رجل من بنى حارثة أن رسول الله ﷺ قال: «أُولَئِكَ رِجَالٌ آمَنُوا بِالْغَيْبِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه إسحاق بن إدريس الأسواري، وهو ضعيف متروك.

١٩٧٩ - وعن عائشة، قالت: بينا أنا عند النبي ﷺ، إذ استأذن رجل من اليهود، فأذن له، فقال: السّامُ عليك، فقال النبي ﷺ: «وَعَلَيْكَ»، قالت: فهمتُ أن أتكلم، فقالت: ثم دخل الثانية، فقال مثل ذلك، فقال النبي ﷺ: «وعليك»، قالت: ثم دخل الثالثة، فقال: السّامُ عليك، قالت: قلت: بل السّامُ عليك وغضب الله إخوان القردة والخنازير، أتحيون رسول الله ﷺ بما لم يُحيه به الله؟ قالت: فنظر إلي، فقال: «مه، إنّ الله لا يحبُّ الفحشَ ولا التّفحّشَ، قالوا قولاً فردّذناه عليهم، فلم يضرنا شيئاً، ولزِمهم إلى يوم القيامة، إنهم لا يحسدون على شيءٍ كما حسدونا على الجمعة التي هدانا الله لها، وضلّوا عنها، وعلى القبلة التي هدانا الله لها، وضلّوا عنها، وعلى قولنا خلف الإمام أمين»<sup>(٢)</sup>. قلت: في الصحيح بعضه.

رواه أحمد، وفيه علي بن عاصم شيخ أحمد، وقد تكلم فيه بسبب كثرة الغلط والخطأ، قال أحمد: أما أنا فأحدث عنه، وحدثنا عنه، وبقيه رجاله ثقات.

## ٥٥ - باب علامة القبلة

١٩٨٠ - عن جابر بن أسامة الجهني، قال: لقيت رسول الله ﷺ في أصحابه بالسوق، فقلت: أين يريد رسول الله ﷺ؟ قالوا: يريد أن يخطّ لقومك مسجداً، قال:

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٤/٢٠٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٣٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦١٦).

فَأْتَيْتَ وَقَدْ خَطَّ لَهُمْ مَسْجِدًا، وَغَرَزَ فِي قِبْلَتِهِ خَشَبَةً فَأَقَامَهَا قِبْلَةً<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه معاوية بن عبد الله بن حبيب، ولم أجد من ترجمه.

### ٥٦ - باب الاجتهاد في القبلة

١٩٨١ - عن معاذ بن جبل، قال: صلينا مع رسول الله ﷺ في يوم غيم في سفر إلى غير القبلة، فلما قضى الصلاة وسلم، تجلت الشمس، فقلنا: يا رسول الله، صلينا إلى غير القبلة، فقال: «قَدْ رُفِعَتْ صَلَاتُكُمْ بِحَقِّهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو عبله والد إبراهيم، ذكره ابن حبان في الثقات، واسمه شمر بن يقظان.

### ٥٧ - باب الصلاة في المحراب وما جاء فيه

١٩٨٢ - عن عبد الله، يعنى ابن مسعود، أنه كره الصلاة في المحراب، وقال: إنما كانت للكنايس، فلا تشبهوا بأهل الكتاب، يعنى أنه كره الصلاة في الطاق<sup>(٣)</sup>.  
رواه البزار، ورجاله موثقون.

### ٥٨ - باب الصلاة في مقدم المسجد في السحر

١٩٨٣ - عن عبد الله بن غابر<sup>(٤)</sup> الألهاني، قال: دخل المسجد حابس بن سعد الطائي من السحر، وقد أدرك النبي ﷺ، فرأى الناس يصلون في مقدم المسجد، فقال: «مُرَأُونَ رَبَّ الْكَعْبَةِ، أَرَعِبُوهُمْ فَمَنْ أَرَعَبَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، فأتاهم الناس فَأَخْرَجُوهُمْ، فقال: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ مِنَ السَّحْرِ»<sup>(٥)</sup>.

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن غابر الألهاني، ولم أجد من ذكره.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩١٤٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٤٦).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤١٦).

(٤) في الأصل: عبد الله بن عامر، والتصحيح من المعجم الكبير رقم (٣٥٦٤).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦١٧).

### ٥٩ - باب الصلاة في بقاع المسجد

١٩٨٤ - عن مرة الهمداني، قال: حدثت نفسي أن أصلي خلف كل سارية من مسجد الكوفة ركعتين، فبينما أنا أصلي، إذ أنا بابن مسعود في المسجد، فأتيته لأخبره بأمرى، فسبقني رجل فأخبره بالذي أصنع، فقال ابن مسعود: لو يعلم أن الله جل وعز عند أدنى سارية، ما جاوزها حتى يقضى صلاته<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

### ٦٠ - باب فضل الدار القريبة من المسجد

١٩٨٥ - عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «فَضْلُ الدَّارِ القَرِيبَةِ مِنَ المَسْجِدِ المَسْجِدِ عَلَى الدَّارِ الشَّاسِعَةِ، كَفَضْلِ الغَازِي عَلَى القَاعِدِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

### ٦١ - باب في المساجد المشرفة والمزينة

١٩٨٦ - عن أنس بن مالك، قال: نُهِينَا أَنْ نَصَلِيَ فِي مَسْجِدٍ مُشْرِفٍ<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة، ولكنه مدلس.

١٩٨٧ - عن ابن عمر، قال: نُهَانَا، أَوْ نُهِينَا أَنْ نَصَلِيَ فِي مَسْجِدٍ مُشْرِفٍ.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، غير ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس وقد عنعنه.

١٩٨٨ - وعن عبادة بن الصامت، قال: قالت الأنصار لي: إلى متى يصلي رسول

الله ﷺ إلى هذا الجريد؟ فجمعوا له دنانير، فأتوا بها النبي ﷺ، فقالوا: نُصَلِّحُ هَذَا المَسْجِدَ وَنُزِينُهُ، فقال: «لَيْسَ لِي رَغْبَةٌ عَنْ أَخِي مُوسَى، عَرِيشٌ كَعَرِيشِ مُوسَى».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عيسى بن سنان، ضعفه أحمد وغيره، ووثقه العجلي، وابن حبان، وابن خراش في رواية.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٩٦٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨٧/٥، ٣٨٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٨٦).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤١٥).

## ٦٢ - باب فَيَمَنَ أَكَلَ ثُومًا أَوْ نَحْوَهُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ

١٩٨٩ - عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَتَزَلْنَا فِي مَكَانٍ كَثِيرِ الثُّومِ، وَأَنَّ أَنَسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوا مِنْهُ، ثُمَّ جَاءُوا إِلَى الْمُصَلِّي يَصْلُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَهَاهُمْ عَنْهَا، ثُمَّ جَاءُوا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْمُصَلِّي، فَوَجَدَ رِيحَهَا مِنْهُمْ، فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» (١).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير والصغير، وفيه أبو الزيات، وهو مجهول.

١٩٩٠ - وعن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْخَضِرَاوَاتِ: الثُّومِ، وَالْبَصَلِ، وَالْكَرَّاثِ، وَالْفِجْلِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ» (٢). قلت: هو في الصحيح، خلا قوله: «والفجل».

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه يحيى بن راشد البراء البصرى، وهو ضعيف، ووثقه ابن حبان، وقال: يخطئ ويخالف، وبقية رجاله ثقات.

١٩٩١ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: الثُّومِ وَالْبَصَلِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلَّانَا، وَلِيَأْتِنِي أَمْسَحُ وَجْهَهُ وَأَعُوذُ» (٣).

رواه أبو يعلى، وفيه سلام بن أبي خبزة، وهو ضعيف جدًا.

١٩٩٢ - وعن جابر بن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْمُنْكَرَةِ، يَعْنِي الثُّومَ، فَلْيَجْلِسْ فِي بَيْتِهِ» (٤).

رواه البزار، وفيه مجاهيل.

١٩٩٣ - وعن أبي بكر الصديق، قال: لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر، وقع الناس في الثوم، فجعلوا يأكلونه، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَيْبَةِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» (٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦/٥)، والطبراني في الصغير (٣٥/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٠٢).  
 (٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٩١)، والصغير (٢٢/١).  
 (٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١١٩٠).  
 (٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤١٠).  
 (٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١٣).

رواه الطبراني في الأوسط من رواية أبي القاسم مولى أبي بكر، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله موثقون.

١٩٩٤ - وعن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَهَاتَيْنِ الْبَقْلَتَيْنِ الْمُنْتَبِتَيْنِ أَنْ تَأْكُلُوهُمَا وَتَدْخُلُوا مَسَاجِدَنَا، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بَدَّ أَكِلُوهُمَا، فَاقْتُلُوهُمَا بِالنَّارِ قَتْلًا» (١).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون.

١٩٩٥ - وعن عبد الله بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا»، يعنى الثوم (٢).

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجاله رجال الصحيح.

١٩٩٦ - وعن خزيمه بن ثابت، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» (٣).

رواه الطبراني في الكبير، من رواية إسماعيل بن عياش، عن الشاميين، ورجاله موثقون.

١٩٩٧ - وعن بشير الأسلمي، وكانت له صحبة مع النبي ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا»، يعنى الثوم (٤).

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

١٩٩٨ - وعن أبي ثعلبة، أنه غزا مع رسول الله ﷺ خيبر، فوجدوا فى جنانها بصلاً وثوماً فأكلوا منه وهم جياع، فلما راح الناس إلى المسجد، إذا ریح المسجد بصل وثوم، فقال النبي ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبْنَا». قلت: فذكره فى حديث طويل.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

١٩٩٩ - وعن أبي غالب، عن أبي أمامة، لا أحسبه إلا رفعه، قال: «الثوم والبصل والكراث من سكر إبليس».

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٦٥٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٥٤٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٧٤٨).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٢٥).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه رجل يقال له: أبو سعيد، روى عن أبي غالب، وروى عنه عبد العزيز بن عبد الصمد، ولم أجد من ترجمه.

### ٦٢ - باب في البصاق في المسجد

٢٠٠٠ - عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «التفل في المسجد سيئة، ودَفْنُهُ حَسَنَةٌ» (١).

رواه أحمد، والطبراني في الكبير، إلا أنه قال: «خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا»، ورجال أحمد موثقون.

٢٠٠١ - وعن سعد بن أبي وقاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا تَخَمَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَغِيْبْ بِنَخَامَتِهِ أَنْ تُصِيبَ جِلْدَ مُؤْمِنٍ أَوْ تَوْبَهُ فُتَوَذَّيْهُ» (٢).  
رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجاله موثقون.

٢٠٠٢ - وعن أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَنَخَّعَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَمْ يَدْفِنْهُ فِسِيئَةً، وَإِنْ دَفَنَهُ فَحَسَنَةٌ» (٣).  
رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢٠٠٣ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبُرْأَقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهُ دَفْنُهُ» (٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام.

٢٠٠٤ - وعن حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا بَصَقَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَا يَبْصُقُ عَنْ يَمِينِهِ، لَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ» (٥).  
رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٢٠٠٥ - وعن سمرة بن جندب، أن رسول الله ﷺ كان يأمرهم إذا كانوا في

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٠/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٠٥).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٨٠٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٠٤)، وفي المقصد العلى برقم (٢٣١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٠٩٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٥١١).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤١١).

الصلاة أن لا يستوفروا على أطراف الأقدام، ويقول: «إِذَا نَفَثَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلَا يَنْفُثُ قُدَّامَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ يَدْلُكُهَا بِالْأَرْضِ» (١).

رواه البزار، والطبراني في الكبير باختصار، وفيه يوسف بن خالد السمتي، وهو ضعيف.

٢٠٠٦ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «تُبْعَثُ النُّخَامَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْقِبْلَةِ وَهِيَ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا» (٢).

رواه البزار، وفيه عاصم بن عمر، ضعفه البخاري وجماعة، وذكره ابن حبان في الثقات.

٢٠٠٧ - وعن أنس، قال: رأيتُ النبي ﷺ يَبْرُقُ فِي ثَوْبِهِ فِي الصَّلَاةِ، فَيَقْتُلُهُ بِأَصْبَعِيهِ (٣).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٢٠٠٨ - وعن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ بَرَّقَ فِي قِبْلَةٍ وَلَمْ يُوَارِهَا، جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْمَى مَا تَكُونُ حَتَّى تَقَعَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ» (٤).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه جعفر بن الزبير، وهو ضعيف جداً.

٢٠٠٩ - وعن أبي أمامة، قال: قام رسول الله ﷺ ذات يومٍ فاستفتح الصلاة، فرأى نخاعةً في القبلة، فخلع نعليه ثم مشى إليها فحكها، ففعل ثلاث مرات، فلما قضى صلاته، أقبل على الناس بوجهه، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ فِي مَقَامٍ عَظِيمٍ بَيْنَ يَدَيِ رَبِّ عَظِيمٍ يَسْأَلُ أَمْرًا عَظِيمًا، الْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ يَقُومُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ، وَمَلَكُهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَقَرِينُهُ عَنْ يَسَارِهِ، فَلَا يَنْفَلَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ لِيَعْرُكَ فَلْيَشْدُدْ عَرَكَةَ، فَإِنَّمَا يَعْرُكَ أَذُنَ الشَّيْطَانِ، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، لَوْ يُكْشَفُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ الْحُجُبُ، أَوْ يُؤْذَنُ فِي الْكَلَامِ،

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤١٢).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤١٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٥٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٩٦٠).

لشكًا ما يَلْقَى مِنْ ذَلِكَ» (١).

رواه الطبراني في الكبير من رواية عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، وكلاهما ضعيف.

٢٠١٠ - وعن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ، فَتَحَتْ لَهُ الْجَنَانَ، وَكُشِفَتْ لَهُ الْحُجُبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَاسْتَقْبَلَتْهُ الْحَوْرُ الْعَيْنُ، مَا لَمْ يَتَمَخِطْ أَوْ يَتَنَخَّمْ» (٢).

رواه الطبراني في الكبير من طريق طريف بن الصلت، عن الحجاج بن عبد الله بن هرم، ولم أجد من ترجمهما.

٢٠١١ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: أمر رسول الله ﷺ رجلاً يصلي بالناس الظهر، فَتَقَلَّ فِي الْقِبْلَةِ وَهُوَ يَصَلِي لِلنَّاسِ، فَلَمَّا كَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، أُرْسِلَ إِلَى آخِرِ فَاشْتَفَقَ الرَّجُلَ الْأَوَّلَ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْزِلْ فِي؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّكَ تَقَلَّتْ بَيْنَ يَدَيْكَ وَأَنْتَ تَوْمُ النَّاسَ فَآذَيْتَ اللَّهَ وَالْمَلَائِكَةَ».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

### ٦٤ - بَابُ الْبُصَاقِ فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ

٢٠١٢ - عن عمرو بن حزم، قال: رأيت رسول الله ﷺ بَزَقَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الواقدي، وهو ضعيف.

٢٠١٣ - وعن عبد الرحمن بن يزيد، قال: كنا مع عبد الله بن مسعود، وأراد أن يَبْصُقَ، وَكَانَ يَمِينَهُ فَارِغٌ، فَكَّرَهُ أَنْ يَبْصُقَ عَنْ يَمِينِهِ وَلَيْسَ فِي صَلَاةٍ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ.

### ٦٥ - بَابُ فَيَمَنْ وَجَدَ قَمَلَةً وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ

٢٠١٤ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْقَمْلَةَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَدْفِنْهَا» (٣).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٨٠٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٩٨٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١١٩٥)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤١٤).

رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وزاد: «وليمطها عنه»، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف.

٢٠١٥ - وعن مالك بن يخامر، قال: رأيت معاذ بن جبل يقتل القمل والراغية في المسجد<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢٠١٦ - وعن رجل من الأنصار، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْقَمْلَةَ فِي ثَوْبِهِ، فَلْيُصْرِّهَا وَلَا يُلْقِهَا فِي الْمَسْجِدِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

٢٠١٧ - وعن شيخ من أهل مكة قريش، قال: وجد رجل في ثوبه قملةً، فأخذها ليطرحها في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: «لَا تَفْعَلْ، رُدَّهَا إِلَى ثَوْبِكَ حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن محمد بن إسحاق عنعه، وهو مدلس.

### ٦٦ - باب الحِجَامَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٢٠١٨ - عن زيد بن ثابت، أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد، قلت لابن عيينة: في مسجد بيته؟ قال: لا، في مسجد الرسول ﷺ<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وذكر مسلم في كتاب التمييز أن ابن لهيعة أخطأ حيث قال: احتجم، بالميم، وإنما هو احتجر، أى اتخذ حجرة، والله أعلم.

### ٦٧ - باب الوضوء في المسجد

٢٠١٩ - عن أبي العالبيّة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: حفظت لك أن رسول الله ﷺ توضع في المسجد<sup>(٥)</sup>.

رواه أحمد، وإسناده حسن.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٥/٢٠).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٠٧).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٠٦).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٠٨).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٠٩).

## ٦٨ - باب الأكل والشرب في المسجد

٢٠٢٠ - عن عبد الله بن الزبير، قال: أكلنا مع رسول الله ﷺ يوماً شِواءً ونحن في المسجد، فأقيمت الصلاة، فلم نزد على أن مَسَحْنَا بِالْحَصْبَاءِ.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٠٢١ - وعن بلال، أنه جاء إلى النبي ﷺ يُؤَدِّنُهُ فِي الصَّلَاةِ، فوجدته يتسحر في مسجد بيته<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن أبا داود قال: لم يسمع شداد مولى عياض من بلال، والله أعلم.

٢٠٢٢ - وعن ابن عمر، أن النبي ﷺ عني أتى بِفَضِيخٍ فِي مَسْجِدِ الْفَضِيخِ فَشْرِبَهُ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وأبو يعلى، ولفظه أن النبي ﷺ أتى بِجِرِّ فَضِيخٍ بِسَرٍ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْفَضِيخِ فَشْرِبَهُ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ مَسْجِدَ الْفَضِيخِ، وفيه عبد الله بن نافع، ضعفه البخاري، وأبو حاتم، والنسائي، وقال ابن معين: يكتب حديثه.

## ٦٩ - باب النوم في المسجد

٢٠٢٣ - عن أسماء، يعني بنت زيد، أن أبا ذرٍّ الغفاريَّ كان يخدم رسول الله ﷺ، فإذا فرغ من خدمته، أوى إلى المسجد، وكان هو بيته، يضطجع فيه، فدخل رسول الله ﷺ ليلة، فوجد أبا ذرٍّ مُنْجَلًا فِي الْمَسْجِدِ، فَنَكَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِجْلِهِ حَتَّى اسْتَوَى جَالِسًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَرَاكَ نَائِمًا؟»، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيْنَ أَنَامُ؟ هَلْ لِي بَيْتٌ غَيْرُهُ؟<sup>(٣)</sup>. قلت: فذكر الحديث، ويأتي بتمامه في الخلافة إن شاء الله.

رواه أحمد، والطبراني روى بعضه في الكبير، وفيه شهر بن حوشب، وفيه كلام، وقد وثق.

٢٠٢٤ - وعن أبي ذرٍّ، أنه كان يخدم النبي ﷺ، فإذا فرغ من خدمته أتى المسجد

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦١١).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٥٧٠٧)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦١٠)، وفي المقصد العلى برقم (٢٢٧).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦١٢).

فاضطجع فيه (١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه شهر، وفيه كلام، وقد وثق.

### ٧٠ - باب لزوم المساجد

٢٠٢٥ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْلَادًا الْمَلَائِكَةُ جُلَسَاؤُهُمْ، إِنْ غَابُوا يَفْتَقِدُونَهُمْ، وَإِنْ مَرَضُوا عَادُوهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ»، ثم قال: «جَلِيسُ الْمَسْجِدِ عَلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: أَخٌ مَسْتَفَادٌ، أَوْ كَلِمَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ رَحْمَةٌ مُتَنْظَرَةٌ» (٢).

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٠٢٦ - وعن أبي الدرداء، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْمَسْجِدُ بَيْتٌ كُلُّ تَقَى، تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ كَانَ الْمَسْجِدَ بَيْتَهُ بِالرُّوحِ وَالرَّحْمَةِ وَالْجَوَازِ عَلَى الصَّرَاطِ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ إِلَى الْجَنَّةِ» (٣).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، والبزار، وقال: إسناده حسن. قلت: ورجال البزار كلهم رجال الصحيح.

٢٠٢٧ - وعن أبي عثمان، قال: كتب سلمان إلى أبي الدرداء: يا أخى، ليكن المسجد بيتك، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْمَسْجِدُ بَيْتٌ كُلُّ تَقَى، وَقَدْ ضَمِنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ كَانَتْ الْمَسَاجِدُ بِيُوتَهُ الرُّوحَ وَالرَّحْمَةَ وَالْجَوَازَ عَلَى الصَّرَاطِ» (٤).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه صالح المري، وهو ضعيف.

٢٠٢٨ - وعن عبد الله، يعنى ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بَيْوتَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ الْمَسَاجِدُ، وَإِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ الرَّائِيَ» (٥).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن يعقوب الكرماني، وهو ضعيف. قلت:

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٩٤٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٨/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٩٠)، (٥٩١).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧١٤٧)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٣٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦١٤٣).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٣٢٤).

ويأتي حديث سلمان في المشى إلى المساجد.

٢٠٢٩ - وعن الحسن بن علي، قال: سمعت جدي رسول الله ﷺ: «مَنْ أَدْمَنَ الاختِلَافَ إِلَى الْمَسْجِدِ، أَصَابَ أَخًا مُسْتَفَادًا فِي اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا، وَعِلْمًا مُسْتَرْفَأًا، وَكَلِمَةً تَدْعُوهُ إِلَى الْهَدْيِ، وَكَلِمَةً تَصْرِفُهُ عَنِ الرَّدْيِ، وَتَرَكَ الذُّنُوبَ حَيَاءً أَوْ خَشْيَةً، أَوْ نِعْمَةً، أَوْ رَحْمَةً مُنْتَظَرَةً» (١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه سعد بن طريف الإسكافي، وقد أجمعوا على ضعفه.

٢٠٣٠ - وعن أنس بن مالك، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ عُمَارَ بِيوتِ اللَّهِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا» (٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى، والبخاري، وفيه صالح المرّي، وهو ضعيف.

٢٠٣١ - وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَلْفَ الْمَسْجِدِ أَلْفَهُ اللَّهُ» (٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٠٣٢ - وعن جابر، قال: أَقْمْنَا بِالْمَدِينَةِ سِتِّينَ قَبْلَ أَنْ يَاقِدَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نَقِيمُ الصَّلَاةَ وَنَعْمُرُ الْمَسَاجِدَ» (٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام.

٢٠٣٣ - وعن معاذ بن جبل، أن نبي الله ﷺ قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ ذُئِبُ الْإِنْسَانِ كَذُئِبِ الْغَنَمِ، يَأْخُذُ الشَّاةَ الْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ، فَيَأْكُمُ وَالشُّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَّةِ وَالْمَسْجِدِ» (٥).

رواه أحمد، والعلاء بن زياد لم يسمع من معاذ.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٧٥٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٥٠٠)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٣٣٩٣)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٣٣)، وفي المقصد العلي برقم (٢٤٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٣٨١).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧٢١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٢/٥، ٢٣٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

٢٠٣٤ - وعن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «سِتَّةٌ مَجَالِسَ الْمُؤْمِنِ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا: فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ، أَوْ عِنْدَ مَرِيضٍ، أَوْ فِي جَنَازَةٍ، أَوْ فِي بَيْتِهِ، أَوْ عِنْدَ إِمَامٍ مُقْسِطٍ يَعْزُرُهُ وَيُوقِّرُهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، والبزار بنحوه، ورجاله موثقون.

### ٧١ - باب اجتماع النساء في المسجد

٢٠٣٥ - عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا خَيْرَ فِي جَمَاعَةِ النِّسَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ، أَوْ فِي جَنَازَةٍ قَتِيلٍ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وتأتي أحاديث في اجتماع الناس عند المريض، وفي الجنائز إن شاء الله تعالى.

### ٧٢ - باب كيف الجلوس في المسجد

٢٠٣٦ - عن ابن مسعود، أنه رأى قومًا قد أسندوا ظهورهم إلى قبلة المسجد بين أذان الفجر والإقامة، فقال: لا تحولوا بين الملائكة وبين صلاتها<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

### ٧٣ - باب فيمن يتبع المساجد

٢٠٣٧ - عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِهِ، وَلَا يَتَّبِعِ الْمَسَاجِدَ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون، إلا شيخ الطبراني محمد بن أحمد بن النضر الترمذي، ولم أجد من ترجمه<sup>(٥)</sup>. قلت: ذكر ابن حبان في الثقات في الطبقة الرابعة محمد بن أحمد بن النضر بن معاوية بن عمرو، فلا أدري هو هذا أم لا.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٣٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٦٦، ١٥٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٩٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٩٤٣، ٨٩٤٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥١٧٤).

(٥) هو أبو جعفر الفقيه، ثقته، له ترجمة في طبقات الشافعية (١٨٧/٢ - ١٨٨) ولسان الميزان

## ٧٤ - باب فِيمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ لِغَيْرِ صَلَاةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ

٣٠٣٨ - عن أبي عمرو الشيباني، قال: كان ابن مسعود يعس في المسجد، فلا يجد سوادًا إلا أخرجته، إلا رجلًا مصليًا<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢٠٣٩ - وعن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَمُرَّ الرَّجُلُ فِي طَوْلِ الْمَسْجِدِ وَعَرْضِهِ لَا يُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن سلمة بن كهيل وإن كان سمع من الصحابة، لم أجد له رواية عن ابن مسعود.

٢٠٤٠ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَجْلِسُونَ فِي الْمَسَاجِدِ حِلَقًا حِلَقًا أَمَامَهُمُ الدُّنْيَا، فَلَا تُجَالِسُوهُمْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه بزيع أبو الخليل، ونسب إلى الوضع.

٢٠٤١ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قِمَامَةً، وَقِمَامَةُ الْمَسْجِدِ لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى، وفيه رشدين بن سعد، وفيه كلام ووثقه بعضهم.

٢٠٤٢ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَتَّخِذُوا الْمَسَاجِدَ طُرُقًا إِلَّا لِذِكْرٍ أَوْ صَلَاةٍ»<sup>(٥)</sup>. قلت: رواه ابن ماجه خلا قوله: «إلا لذكر أو صلاة».

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٢٦٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٤٨٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٤٥٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٢٣).

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ج ١٢ برقم ١٣٢١٩)، والأوسط برقم (٣١)، وقال: لم يرو

هذا الحديث عن سالم إلا أبو قبيل المغافري، واسمه: حُيُّ بن هانئ، ولا عن أبي قبيل إلا على

ابن حوَّشب. تفرد به. يحيى بن صالح.

٧٥ - باب فِيمَنْ نَشَدَ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ أَوْ يُنْشِدُ شِعْرًا  
أَوْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ وَنَحْوَ ذَلِكَ

٢٠٤٣ - عن أنس بن مالك أن رجلا دخل المسجد ينشد ضالة فقال النبي ﷺ: «لا وَجَدْتَهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. ورواه البزار بإسناد ضعيف، وتأتي أحاديث في اللقطة.

٢٠٤٤ - وعن ثوبان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يُنْشِدُ شِعْرًا فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا: فَضَّ اللَّهُ فَاكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يُنْشِدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا وَجَدْتُمَا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَبِيعُ وَيَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرِيحُ اللَّهُ تِجَارَتَكَ»، كذلك قال لنا رسول الله ﷺ.

رواه الطبراني في الكبير من رواية عبد الرحمن بن ثوبان عن أبيه ولم أجد من ترجمه.

٢٠٤٥ - وعن ابن سيرين أو غيره قال: سمع ابن مسعود رجلاً يُنْشِدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَأَسْكَنَهُ وَاتَّهَرَهُ وَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُنَا عَنْ هَذَا.

رواه الطبراني في الكبير، وابن سيرين لم يسمع من ابن مسعود.

٧٦ - باب مِنْهُ فِي كِرَامَةِ الْمَسَاجِدِ وَمَا نُهِيَ عَنْ فِعْلِهِ فِيهَا مِنْ تَشْبِيكِ الْأَصَابِعِ وَإِقَامَةِ  
الْحُدُودِ وَالْبَيْعِ وَنَحْوِ ذَلِكَ

٢٠٤٦ - عن جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُسَلُّ السُّيُوفُ وَلَا تُتُّيرُ النَّبِلُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَلَا يُحْلَفُ بِاللَّهِ فِي الْمَسَاجِدِ وَلَا يَمْنَعُ الْقَائِلَةَ فِي الْمَسَاجِدِ مُقِيمًا وَلَا ضَيْفًا، وَلَا تُبْنَى بِالتَّصَاوِيرِ وَلَا تَزِينُ بِالقَوَارِيرِ فَإِنَّمَا بُنِيَتْ بِالْأَمَانَةِ وَشُرِفَتْ بِالْكَرَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه بشر بن جبلة وهو ضعيف.

٢٠٤٧ - وعن مولى لأبي سعيد الخدرى قال: بَيْنَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٦٧٧)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٣٧١)، وقال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٥٩٠).

اللَّهُ ﷺ إذ دخلنا المسجد فإذا رجل جالس في وسط المسجد محتبياً مشبكاً أصابعه، بعضها في بعض، فأشار إليه رسول الله ﷺ، فَلَمْ يَفْطِنِ الرَّجُلُ لِإِشَارَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكُنَّ، فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.  
رواه أحمد وإسناده حسن.

٢٠٤٨ - وعن جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُ الْخُدُودُ فِي الْمَسَاجِدِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الواقدي وهو ضعيف.

٢٠٤٩ - وعن أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة قالوا: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صَبِيَانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ وَخُصُومَاتِكُمْ وَأَصْوَاتِكُمْ، وَسَلَّ سُيُوفَكُمْ وَإِقَامَةَ خُدُودِكُمْ، وَجَمَّرُوهَا فِي سَبْعٍ، وَاتَّخِذُوا عَلَى أَبْوَابِ مَسَاجِدِكُمُ الْمَطَاهِرَ». قلت: حديث واثلة رواه ابن ماجه.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه العلاء بن كثير الليثي الشامي وهو ضعيف.

٢٠٥٠ - وعن مكحول رفعه إلى معاذ بن جبل ورفع معاذ إلى النبي ﷺ قال: «جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صَبِيَانَكُمْ وَخُصُومَاتِكُمْ وَخُدُودَكُمْ وَشِرَاءَكُمْ وَيَبِعَكُمْ وَجَمَّرُوهَا يَوْمَ جُمُعَتِكُمْ وَاجْعَلُوا عَلَى أَبْوَابِهَا مَطَاهِرَكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ومكحول لم يسمع من معاذ، قلت: ويأتي حديث جبير ابن مطعم: لا تقام الخدود في المساجد، في آخر الخدود.

٢٠٥١ - وعن محمد بن عبيد الله قال: كنا عند أبي سعيد الخدري في المسجد فقلب رجل نبلا فقال أبو سعيد: أما كان هذا يعلم أن رسول الله ﷺ نهى عن تقليب السلاح في المسجد<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٥٤، ٤٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٠٠)، والمنذرى في التهريب والترغيب (١/٢٠٤)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٧٥) من حديث ابن المسيب مرسلًا.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/١٧٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٠٢٤)، وزاد فيه: «تقليب السلاح في المسجد وسله».

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو البلاد ضعفه أبو حاتم.

### ٧٧ - باب الصلاة في مرابِدِ الغنم

٢٠٥٢ - عن عبد الله بن مُغفَلِ المزني قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُصَلُّوا في أعْطَانِ الإِبِلِ، فَإِنَّهَا مِنَ الْجَنِّ خَلِقَتْ أَلَّا تَرَوْنَ إِلَى عِيُونِهَا وَهَيْئَتِهَا إِذَا نَفَرَتْ، وَصَلُّوا فِي مَرَابِدِ الْغَنَمِ فَإِنَّهَا هِيَ أَقْرَبُ مِنَ الرَّحْمَةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: وصلوا في مرايح الغنم فإنها بركة من الرحمن، وقد رواه ابن ماجه والنسائي باختصار، ورجاله ثقات وقد صرح ابن إسحاق بقوله: حدثني.

٢٠٥٣ - وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ كان يصلي في مرابِدِ الغنم ولا يصلي في مرابِدِ الإِبِلِ والبَقَرِ<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه ولم يذكر البقر، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٠٥٤ - وعن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال: «صَلُّوا فِي مَرَابِدِ الْغَنَمِ وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ، أَوْ مَبَارِكِ الإِبِلِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وأحمد ورجال أحمد ثقات.

٢٠٥٥ - وعن أسيد بن حضير قال: رسول الله ﷺ: «تَوَضُّؤُوا مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَنَاحِيهَا، وَلَا تَوَضُّؤُوا مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، وَصَلُّوا فِي مَرَابِضِهَا»<sup>(٤)</sup>. قلت: روى ابن ماجه منه: «توضؤوا من ألبان الإبل، ولا توضؤوا من ألبان الغنم»، فقط.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

٢٠٥٦ - وعن أبي هريرة قال: سئِلَ رسول الله ﷺ عن الصلاة في مرابِضِ الغنم،

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦١٩).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦١٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٠٩/٢)، والطبراني في الأوسط برقم (٦٥٣٧)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عقبة بن عامر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن وهب. وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٢١).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٤٠٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمران إلا عمرو ابن عاصم.

قال: «امسح رُغَامَهَا، وصلِّ في مَرَاجِهَا، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح وهو ضعيف. وقال أحمد بن عدي يكتب حديثه ولا يحتج به.

## ٧٨ - باب في الصَّلَاةِ بَيْنَ الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ وَالصَّلَاةِ إِلَيْهَا

٢٠٥٧ - عن أسامة بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَدْخِلْ عَلَى أَصْحَابِي»، فدخلوا عليه، فكشَفَ القِنَاعَ، ثم قال: «لعنَ الله اليهودَ والنصارى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

٢٠٥٨ - وعن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

٢٠٥٩ - وعن عبد الله، يعني ابن مسعود، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تَدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَمَنْ يَتَّخِذِ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ». رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن.

٢٠٦٠ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُصَلُّوا إِلَى قَبْرِ، وَلَا تُصَلُّوا عَلَى قَبْرِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن كيسان المروزي ضعفه أبو حاتم، وثقه ابن حبان.

٢٠٦١ - وعن عون بن عبد الله قال: لقيتُ وائلةَ بن الأُسْعَفِ، فقلت: ما أعلمني إلى الشام غيرك فحدثني بما سمعت من رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٤٤)، وقال البزار: لا نعلم أسند حميد عن أبي هريرة إلا هذا. رغامها: في كشف الأستار رعامها، وهي بالضم، ما يسيل من أنوافها.

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٢٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٩٠٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٠٥١).

يقول: «اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا وَاغْفِرْ لَنَا»، ونهانا أن نصلى إلى القبور أو نجلس عليها<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه للحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

٢٠٦٢ - وعن أنس أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بين القبور<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

٢٠٦٣ - وعن علي، يعنى ابن أبي طالب، قال: قال لى النبي ﷺ فى مرضه الذى مات فيه: «اِئْذَنْ لِلنَّاسِ عَلَيَّ» فأذنت، قال: «لَعَنَ اللّٰهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا»، ثم أغمى عليه، فلما أفاق قال: «يا على، ائْذَنْ لِلنَّاسِ عَلَيَّ»، فأذنت للناس عليه، فقال: «لَعَنَ اللّٰهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدًا»، ثم أغمى عليه، فلما أفاق، قال: «يا على ائْذَنْ لِلنَّاسِ»، فأذنت لهم، فقال: «لَعَنَ اللّٰهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا»، ثلاثا فى مرض موته<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه أبو الرقاد لم يرو عنه غير حنيف المؤذن وبقية رجاله موثقون.

٢٠٦٤ - وعن أبي عبيدة بن الجراح، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ اللّٰهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، قال: «وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «أَخْرَجُوا الْيَهُودَ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار ورجاله ثقات.

٢٠٦٥ - وعن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: «اللّٰهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ يُتَّخَذَ قَبْرِي

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٩/٢٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣)، وأورده بثلاث طرق، الأول من طريق: عبد الله بن سعيد، ثنا عبد الله بن الأجلح، عن عاصم، عن أنس، فذكره. والثانى من طريق: محمد بن المثني، ثنا حفص بن غياث، عن الأشعث، عن الحسن، عن أنس، فذكره. ثم قال البزار: قد رواه غير حفص عن أشعث عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا، ولم يذكر أنسًا إلا حفص.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤٣٨)، وقال البزار: لا نعلم له غير هذا الإسناد، ولا روى عن أبي الرقاد إلا حنيف، ولا عنه إلا جرير.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤٣٩)، وقال البزار: لا نعلمه عن أبي عبيدة إلا بهذا الإسناد.

وَتَنَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»<sup>(١)</sup>.  
رواه البزار، وفيه عمر بن صهبان وقد اجتمعوا على ضعفه.

### ٧٩ - باب دخول الحائض المسجد

٢٠٦٦- عن أمِّ أَيْمَنَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ». قُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، قَالَ: «إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو نعيم عن صالح بن رستم فإن كان هو أبو نعيم الفضل بن دكين فرجاله ثقات كلهم، وإن كان ضرار بن صرد فهو ضعيف والله أعلم. وقد تقدمت أحاديث من هذا في الطهارة.

### ٨٠ - باب دخول الكافر المسجد

٢٠٦٧ - عن عطية بن سفيان بن عبد الله قال: قدم وفد ثقيف على رسول الله ﷺ في رمضان، فضرب لهم قبة في المسجد فلما أسلموا صاموا معه.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه.

### ٨١ - باب فيمن توضع ثم أتى المسجد فصلّى فيه

٢٠٦٨ - عن عثمان قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ فأحسن الوضوء ثم قال: «مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٣)</sup>. قلت: هو في الصحيح خلا قوله: ثم أتى المسجد فركع ركعتين.

رواه البزار ورجال الصريح.

٢٠٦٩ - وعن أبي بكر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فِيْحُسْنِ الْوَضُوءِ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ»<sup>(٤)</sup>. قلت: رواه أبو داود وغيره باختصار إتيان المسجد والصلاة فيه.

رواه البزار، وفيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٤٠)، وقال البزار: لا تحفظه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٧/٢٥).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٣٦).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٣٧).

## ٨٢ - باب المشى إلى المساجد

٢٠٧٠ - عن عقبه بن عامر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا تطهَّرَ الرجلُ، ثمَّ أتى المسجدَ يرعى الصلاةَ كتبَ له كاتِبَاهُ، أو كَاتِبُهُ، بكلِّ خطوةٍ يخطوها عشرَ حَسَنَاتٍ». قال: «والقَاعِدُ يُرعى الصلاةَ كَالقَانِتِ وَيُكْتَبُ مِنَ المصَلِّينَ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير والأوسط، وفى بعض طرقه ابن لهيعة وبعضها صحيح وصححه الحاكم.

٢٠٧١ - وعن عتبة بن عبد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى غَدْوٍ أو رَوَاحٍ إِلَى المَسْجِدِ إِلَّا كَانَتْ خُطَاهُ خُطْوَةً كَفَّارَةً وَخُطْوَةً دَرَجَةً»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وفيه يزيد بن زيد الجوجانى لم يرو عنه غير محمد ابن زياد، وبقية رجاله موثقون.

٢٠٧٢ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِدٍ الجَمَاعَةِ فَخُطْوَةٌ تَمْحُو سَيِّئَةً وَخُطْوَةٌ تَكْتُبُ لَهُ حَسَنَةً ذَاهِبًا وَرَاجِعًا»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال الطبرانى رجال الصحيح، ورجال الإمام أحمد فيهم ابن لهيعة.

٢٠٧٣ - وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ، ثُمَّ يَمْشِي إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللّهِ يُصَلِّي فِيهِ صَلَاةً مَكْتُوبَةً إِلَّا كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ

(١) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (١٥٩١٤)، والطبرانى فى الكبير (٣٠١/١٧، ٣٠٥)، والأوسط برقم (١٨٥)، وأبى يعلى فى مسنده برقم (١٧٤١)، والحاكم فى المستدرک (٢١١١)، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبى، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٦٢٤)، وفى موارد الظمان برقم (٤٢١)، وفى المقصد العلى برقم (٢٤٢).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (١٨٥/٤)، وذكره المتقى الهندى فى كنز العمال (٢٠٢٩٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٦٢٨).

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (١٧٢/٢)، وذكره أحمد شاکر برقم (٦٥٩٩)، وقال: إسناده صحيح.

وأورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (١٢٥/١)، والمصنف فى زوائد المسند برقم (٦٢٩).

حَطْوَةٍ حَسَنَةٍ، وَتُمَحَى عَنْهُ بِالْأُخْرَى سَيِّئَةً وَيَرْفَعُ لَهُ بِالْأُخْرَى دَرَجَةً» (١).

رواه أبو يعلى، وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور وهو ضعيف.

٢٠٧٤ - وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَا يَنْزِعُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ لَمْ تَزَلْ رِجْلُهُ الْيُسْرَى تَمْحُو سَيِّئَةً، وَالْأُخْرَى تُثَبِّتُ حَسَنَةً حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ» (٢).

رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

٢٠٧٥ - وعن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْغُدُّوْهُ وَالرَّوَّاحُ إِلَى الْمَسْجِدِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه القاسم أبو عبد الرحمن، ثقة وفيه اختلاف.

٢٠٧٦ - وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٤).

رواه أبو يعلى، وفيه عبد الحكم بن عبد الله وهو ضعيف.

٢٠٧٧ - وعن جابر أن بني سلمة قالوا: يا رسول الله، أنبيع دورنا وتحول إليك، فَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ وَاذٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُبْتُوا، فَإِنَّكُمْ أَوْتَادُهَا، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَخْطُو إِلَى الصَّلَاةِ حَطْوَةً إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا أَجْرًا» (٥). قلت: لجابر حديث في الصحيح بغير هذا السياق.

رواه البزار ورجاله ثقات.

٢٠٧٨ - وعن زيد بن حارثة، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِنُورٍ تَامٍّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٦).

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٦٠٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٣٢٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٧٣٩).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١١٠٩)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٤١).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٣٢).

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٥٨١)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن زيد بن حارثة إلا

بهذا الإسناد، تفرد به: سليمان بن أحمد الواسطي.

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وفيه ابن لهيعة وهو مختلف فى الاحتجاج به.  
٢٠٧٩ - وعن عائشة عن النبى ﷺ: «بَشِّرِ الْمُشَاطِينَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه الحسن بن على الشروى قال الذهبى: لا يعرف وفى حديثه نكرة. قال: الأزدى لا يتابع عليه.

٢٠٨٠ - وعن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يُضِيءُ لِلَّذِينَ يَتَخَلَّلُونَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلْمِ بِنُورٍ سَاطِعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.  
رواه الطبرانى فى الأوسط وإسناده حسن.

٢٠٨١ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَشِّرِ الْمُشَاطِينَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلْمِ بِالنُّورِ النَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه العباس بن عامر الضبى ولم أجد من ترجمه، وبقيّة رجاله موثقون.

٢٠٨٢ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَشِّرِ الْمُشَاطِينَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلْمِ بِالنُّورِ النَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه داود بن الزبرقان ضعفه ابن معين وابن المدينى، وأبو زرعة وقال البخارى: مقارب الحديث.

٢٠٨٣ - وعن أبى الدرداء عن النبى ﷺ قال: «مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِنُورٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٣٧٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء، عن عائشة إلا الحسن، تفرد به: قتادة.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٤٣)، من طريق: أحمد بن يحيى الحلوانى، قال: نا عتيق بن يعقوب، قال: نا إبراهيم بن قدامة، عن أبى عبد الله الأغر، عن أبى هريرة، فذكره.

قلت: إسناده ضعيف فيه: إبراهيم بن قدامة الجمحى، ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال ابن القطان والذهبي: لا يعرف.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠٦٨٩).

٢٠٨٤ - ولأبي الدرداء أيضاً عند الطبراني: «مَنْ مَشَى فِي ظِلْمَةِ لَيْلٍ إِلَى مَسْجِدٍ آتَاهُ اللَّهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وفيه جنادة بن أبي خالد ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٢٠٨٥ - وعن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلُمَاتِ إِلَى الْمَسَاجِدِ نُورٍ عَظِيمٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>. رواه الطبراني في الكبير والبخاري، وفيه محمد بن عبد الله بن عمير بن عبيد وهو منكر الحديث.

٢٠٨٦ - وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «بَشِّرِ الْمُدْلِحِينَ، إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلْمِ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَفْزَعُ النَّاسُ وَلَا يَفْزَعُونَ»<sup>(٢)</sup>. رواه الطبراني في الكبير، وفيه سلمة العبسي عن رجل من أهله بيته ولم أجد من ذكرهما.

٢٠٨٧ - وعن سلمان عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَهُوَ زَائِرُ اللَّهِ، وَحَقَّ عَلَى الْمَزُورِ أَنْ يُكْرِمَ الزَّائِرَ»<sup>(٣)</sup>. رواه الطبراني في الكبير، وأحد إسناده رجاله الصحيح.

٢٠٨٨ - وعن أبي واقد أن النبي ﷺ قال: «مَنْ اِخْتَلَفَ إِلَى هَذِهِ الصَّلَاةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زباله قال ابن حبان: بطل الاحتجاج به.

### ٨٣ - باب كيف المشى إلى الصلاة

٢٠٨٩ - عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ قال: «إِذَا آتَيْتَ الصَّلَاةَ فَأْتِهَا بِوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ فَصَلِّ مَا أَدْرَكَتَ وَأَقْضِ مَا فَاتَكَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٣٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٦٣٣، ٧٦٣٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦١٣٩، ٦١٤٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٣١٧).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٣٣٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا القاسم،

رواه الطبراني في الأوسط من رواية أبي السرى عن سعد ولم أجد من ذكره،  
وبقية رجاله موثقون.

٢٠٩٠ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أُنْتِمَ الصَّلَاةَ فَاتُوا  
وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَصَلُّوا مَا أَدْرَكْتُمْ وَأَقْضُوا مَا سَبَقْتُمْ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون، وله طريق رجالها رجال الصحيح. إلا  
أنه قال: قال حماد: لا أعلمه إلا قد رفعه إلى النبي ﷺ.

٢٠٩١ - وعن أبي قتادة قال: بينما نحن نصلى مع رسول الله ﷺ إذا سمع جلبة  
رجال خلفه، فلما قضى صلاته قال: «ما شأنكم؟» قالوا: «أسرعنا إلى الصلاة». قال: «فَلَا  
تَفْعَلُوا، لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ مَا أَدْرَكَ، وَلِيَقْضِ مَا فَاتَهُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح وهو متفق عليه بلفظ: «وَمَا  
سَبَقْتُمْ فَاتِمُوا».

٢٠٩٢ - وعن زيد بن ثابت قال: كنت أمشى مع النبي ﷺ ونحن نريد الصلاة،  
فكان يقارب الخطأ، فقال: «أَتَدْرُونَ لِمَ أَقَارِبُ الْخَطَا؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال:  
«لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي الصَّلَاةِ مَا دَامَ فِي طَلَبِ الصَّلَاةِ».

رواه الطبراني في الكبير، وله في رواية أخرى: «إنما فعلت هذا لتكثير خطاي في  
طلب الصلاة»، وفيه الضحاك بن نبراس وهو ضعيف، ورواه موقوفا على زيد بن ثابت  
ورجاله رجال الصحيح.

٢٠٩٣ - وعن ثابت قال: كنت أمشى مع أنس بن مالك بالزاوية إذ سمع الأذان  
ثم قارب في الخطأ حتى دخلت المسجد، ثم قال: أتدرى يا ثابت لم مشيت بك هذه  
المشية؟ إن رسول الله ﷺ مشى بى هذه المشية فقال: «أتدرى لم مشيت بك هذه  
المشية؟»، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «ليكثر عدد الخطأ في طلب الصلاة»<sup>(٣)</sup>.

تفرد به: مقدم.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٤٠٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٥٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا  
شيبان.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٧٩٨، ٤٧٩٩، ٤٨٠٠).

رواه الطبراني في الكبير، وأسقط زيد بن ثابت، وقد رواه أنس عن زيد بن ثابت والله أعلم، وفيه الضحاك بن نبراس وهو ضعيف.

٢٠٩٤ - وعن سلمة بن كهيل أن ابن مسعود سعى إلى الصلاة فقبل له فقال: أوليس أحق ما سعيتم إليه الصلاة.

رواه الطبراني في الكبير، وسلمة لم يسمع من ابن مسعود.

٢٠٩٥ - وعن رجل من طيء عن أبيه أن ابن مسعود خرج إلى المسجد فجعل يهرول، فقبل له: أتفعل هذا وأنت تنهى عنه؟ قال: إنما أردتُ حد الصلاة والتكبير الأولى<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه من لم يسم كما تراه. قلت: وتأتى أحاديث في المشى إلى الصلاة بعد أبواب إن شاء الله.

#### ٨٤ - باب ما يقول إذا دخل المسجد وإذا خرج منه

٢٠٩٦ - عن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: «اللهم افتح لي أبواب رحمتك»، وإذا خرج قال: «اللهم افتح لي أبواب فضلك»<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه صالح بن موسى وهو متروك الحديث.

٢٠٩٧ - وعن ابن عمر قال: علم رسول الله ﷺ الحسن بن علي إذا دخل المسجد أن يصلى على النبي ﷺ ويقول: «اللهم اغفر لنا ذنوبنا، وافتح لنا أبواب رحمتك». وإذا خرج صلى على النبي ﷺ وقال: «اللهم افتح لنا أبواب فضلك»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سالم بن عبد الأعلى وهو متروك.

#### ٨٥ - باب خروج النساء إلى المساجد وغير ذلك وصلاتهن في بيوتهن وصلاتهن في المسجد

٢٠٩٨ - عن زيد بن خالد الجهني، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٢٥٩، ٩٢٦٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٨٢). وفي الباب عن أبي أسيد: عند أحمد، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، وابن ماجه والدارمي، وغيرهم.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٦١٢).

المَسَاجِدَ وَيُخْرِجُنَّ تَفِلَاتٍ»<sup>(١)</sup>، تفلات: أى تاركات للطيب.

رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٢٠٩٩ - وعن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٢١٠٠ - ولعمر عند أحمد عن سالم قال: كان عمر رجلا غيورا فكان إذا خرج إلى الصلاة تَبَعْتُهُ عَاتِكَةً بنت زيد فكان يكره خروجها ويكره منعها، وكان يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا اسْتَأْذَنْكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَمْنَعُوهُنَّ». وسالم لم يسمع من عمر.

٢١٠١ - وعن أنس بن مالك أنه سئل عن العجائزِ أَلَا تَمْنَعُوهُنَّ مع رسول الله ﷺ الصلاة قال: نعم والشواب<sup>(٣)</sup>.

رواه البخاري والطبراني في الأوسط، وزاد كن يصلين خلف مناكبنا مع رسول الله ﷺ، وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف.

٢١٠٢ - وعن أم سلمة بنت حكيم قالت: أدركتُ القواعد وهُنَّ يُصَلِّينَ مع رسول الله ﷺ الفرائض<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف.

٢١٠٣ - وعن أبي هريرة قال: كن النساء يصلين مع رسول الله ﷺ الغداة ثم

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٢/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٩٦)، وفي كشف الأستار برقم (٤٤٥)، والنتقى الهندي في كنز العمال برقم (٤٥١٧٥) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٤٩)، والإمام أحمد في المسند (١٦/٢) حديث (٤٦٥٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١١٩١). من طريق: أحمد، قال: نا خالد بن يوسف السَّمِئِيُّ، قال: نا أبي، عن الأعمش، عن أنس بن مالك، وقال: لم يَرَوْ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ إِلَّا خَالِدٌ. وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٤٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٩٧٧)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أم سلمة بنت أبي حكيم إلا بهذا الإسناد.

يَخْرُجْنَ مَتَلَفَعَاتٍ مُرْوِطِهِنَّ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط من طريق محمد بن عمرو بن علقمة واختلف في الاحتجاج به.

٢١٠٤ - وعن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «لا خَيْرَ في جَمَاعَةِ النِّسَاءِ إِلَّا في المَسْجِدِ، أَوْ في جَنَازَةِ قَتِيلٍ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الأوسط، إلا أنه قال: لا خير في جماعة، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢١٠٥ - وعن أم سلمة عن رسول الله ﷺ قال: «خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بِيوتِهِنَّ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى، ولفظه «خَيْرُ صَلَاةِ النِّسَاءِ في قَعْرِ بِيوتِهِنَّ». رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢١٠٦ - وعن أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي أنها جاءت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنى أحب الصلاة معك، قال: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَحْبِبِينَ الصَّلَاةَ مَعِيَ، وَصَلَاتِكَ في بَيْتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ في حُجْرَتِكَ، وَصَلَاتِكَ في حُجْرَتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ في دَارِكَ، وَصَلَاتِكَ في دَارِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ في مَسْجِدِ قَوْمِكَ، وَصَلَاتِكَ في مَسْجِدِ قَوْمِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ في مَسْجِدِي»، قالت: فَأَمَرْتُ فَبَنَيْ لَهَا مَسْجِدَ في أَقْصَى بَيْتِ في بَيْتِهَا وَأَظْلَمِهِ، فَكَانَتْ تَصَلِّي فيه حَتَّى لَقِيَتْ الله، عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٣٩٩). وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا المغيرة بن مسلم، تفرد به: شبابة، ولا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٦٦، ١٥٤)، والطبراني في الأوسط برقم (٩٣٥٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الوليد بن أبي الوليد إلا ابن لهيعة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٢٩٧) قال: حدثنا يحيى بن غيلان. قال: حدثنا رشدين. قال: حدثني عمرو. وفي (٦/٣٠١) قال: حدثنا حسن، قال: حدثنا ابن لهيعة. وابن خزيمة (١٦٨٣) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا أبو وهب، قال: أخبرنا عمرو بن الحارث، كلاهما (عمرو بن الحارث، وابن لهيعة) عن دَرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ، عن السائب مولى أم سلمة، فذكره. وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٩٨٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٧١)، وأورده المنذرى في الترغيب (١/٢٢٥)، وابن خزيمة

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن سويد الأنصاري ووثقه ابن حبان.

٢١٠٧ - وعن أم حميد قالت: قلت: يا رسول الله يَمْنَعُنَا أَرْوَاجُنَا أَنْ نَصَلِيَ مَعَكَ وَنَحِبَ الصَّلَاةَ مَعَكَ. فقال رسول الله ﷺ: «صَلَاتُكَنَّ فِي بُيُوتِكُنَّ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكُنَّ فِي حُجْرَتِكُنَّ، وَصَلَاتُكَنَّ فِي حُجْرَتِكُنَّ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكُنَّ فِي دُورِكُنَّ، وَصَلَاتُكَنَّ فِي دُورِكُنَّ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكُنَّ فِي الْجَمَاعَةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢١٠٨ - وعن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي حُجْرَتِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهَا فِي دَارِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي دَارِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهَا خَارِجًا»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح خلا زيد بن المهاجر فإن ابن أبي حاتم لم يذكر عنه راو غير ابنه محمد بن زيد.

٢١٠٩ - وعن ابن مسعود قال: صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي حُجْرَتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي دَارِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي دَارِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي مَا سِوَاهَا. ثم قال: إن المرأة إذا خرجت استَشْرَفَهَا الشيطان.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢١١٠ - وعن سليمان بن أبي حثمة عن أمه قالت: رأيت النساء القواعد يصلين مع رسول الله ﷺ في المسجد.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف.

٢١١١ - وعنها قالت: رأيت نساء من القواعد يصلين مع رسول الله ﷺ الفرائض.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن أبي ليلى واختلف في الاحتجاج به.

برقم (١٦٨٩)، والمصنف في زوائد المسند برقم (٥٩٨).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٨/٢٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩١٠١)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أم سلمة إلا بهذا

الإسناد، تفرد به: إبراهيم بن المنذر.

٢١١٢ - وعن أم سليم بنت أبي حكيم أنها قالت: أدركت القواعد وهن يصلين مع رسول الله ﷺ

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الكريم وهو ضعيف.

٢١١٣ - وعن ابن مسعود قال: ما صلت امرأة في موضع خير لها من قَعْرِ بَيْتِهَا، إلا أن يكون المسجد الحرام أو مسجد النبي ﷺ إلا امرأة تخرج في منقلبيها، يعني خفيها.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢١١٤ - وعن ابن مسعود أنه كان يحلف فيُبلغ في اليمين ما من مُصَلِّيٍّ للمرأة خير من بيتها إلا في حج أو عمرة، إلا امرأة قد يمست من البعولة وهي في منقلبيها. قلت: ما منقلبيها؟ قال: امرأة عجوز قد تقارب خطوها<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢١١٥ - وعن ابن مسعود قال: ما صلت امرأة من صلاة أحب إلى الله من أشد مكان في بيتها ظلمة.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢١١٦ - وعن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ وَإِنهَا إِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ، وَإِنهَا أَقْرَبُ مَا تَكُونُ إِلَى اللَّهِ وَهِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢١١٧ - وعن ميمونة بنت سعد عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَخْرُجُ فِي شَهْرَةٍ مِنَ الطَّيِّبِ فَيَنْظُرُ الرَّجَالُ إِلَيْهَا إِلَّا لَمْ تَزَلْ فِي سُخْطِ اللَّهِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهَا».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

٢١١٨ - وعن عبد الله بن مسعود قال: إِنَّمَا النِّسَاءُ عَوْرَةٌ وَإِن الْمَرْأَةَ لَتَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا وَمَا بَهَا مِنْ بَأْسٍ، فَيَسْتَشْرِفُهَا الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَمُرِّينَ بِأَحَدٍ إِلَّا أَعَجَبْتِيهِ، وَإِن الْمَرْأَةَ لَتَلْبَسَ ثِيَابَهَا فَيَقَالُ: أَيْنَ تَرِيدِينَ؟ فَتَقُولُ: أَعُودُ مَرِيضًا أَوْ أَشْهَدُ جَنَازَةً أَوْ أَصَلِّي فِي مَسْجِدٍ، وَمَا عَبَدتِ امْرَأَةٌ رَبَهَا مِثْلَ أَنْ تَعْبُدَهُ فِي بَيْتِهَا.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٤٧٤).

٢١١٩ - وعن أبي عمرو الشيباني أنه رأى عبد الله يخرج النساء من المسجد يوم الجمعة ويقول: أخرجن إلى بيتكن خير لكن.  
رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢١٢٠ - وعن عبد الله بن مسعود قال: كان الرجال والنساء من بنى إسرائيل يصلون جميعاً، فكانت المرأة إذا كان لها خليل تلبس القالبين، تطول بهما لخليلها فألقى الله عز وجل عليهن الحَيْضَ فكان ابن مسعود يقول: أَخْرُجُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجَهُنَّ اللهُ، قلنا: ما القالبين<sup>(١)</sup>؟ قالوا: رِفِضَتَيْنِ مِنْ خَشَبٍ<sup>(٢)</sup>.  
رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

### ٨٦ - باب انتظار الصلاة

٢١٢١ - عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ الصَّلَاةِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَصَلَّاتُهُمْ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَإِنْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ صَلَّتْ عَلَيْهِ وَصَلَّاتُهُمْ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ»<sup>(٣)</sup>.  
رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط في آخر عمره.

٢١٢٢ - وعن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال: «إِسْبَاغُ الْوَضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ وَاتِّظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلًا»<sup>(٤)</sup>.

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، وزاد البزار في أوله: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكْفِرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا» زاد في أحد طريقه رجلاً وهو أبو العيás غير مسمى، وقال: إنه مجهول، قلت: أبو العيás بالياء المثناة آخر الحروف والسين المهملة.

(١) القالبين: القالب من خشب كالقبقاب لتظهر لابسها طويلاً انظر النهاية.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٤٨٤). الرِفِضُ: المُتَكَسِّرُ مِنَ الرِّمَاحِ وَهَذَا بِمَعْنَى السَّاقِ الطَّوِيلَةِ الَّتِي تُوَصَّلُ بِهَا أَرْجُلُ النِّسَاءِ لِتَظْهَرَ لِبَسِّهَا طَوِيلًا.

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٦٦).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسند برقم (٤٨٤). وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٤٧)، وقال: هكذا رواه صفوان عن الحارث، عن سعيد، وقال أنس بن عيás وغيره: عن الحارث عن أبي العباس، عن سعيد، وأبو العباس مجهول. وفي المقصد العلى برقم (٢٤٦)، والمنذرى في الترغيب والترهيب (٢١١/١)، وقال: إسناده صحيح.

٢١٢٣ - وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَنَظَّرَ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ كَفَّارِسٍ اشْتَدَّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى كَشْحَةٍ وَهُوَ فِي الرِّبَاطِ الْأَكْبَرِ» (١).

رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه نافع بن سليم القرشي، وثقه أبو حاتم وبقية رجاله رجال الصحيح.

٢١٢٤ - وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحَدِّثَ». فقلت له: ما يُحَدِّثُ؟ قال: كَذَا قُلْتُ لِأَبِي سَيْدٍ، فَقَالَ: «يَفْسُو أَوْ يَضْرُطُّ» (٢).

رواه أحمد، وفيه علي بن زيد بن جدعان وفي الاحتجاج به اختلاف.

٢١٢٥ - وعن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ: «أَلَا أُنبِتُكُمْ بِكُفَّارَاتِ الْخَطَايَا؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَمُ الرِّبَاطُ» (٣).

رواه الطبراني والبخاري بنحوه، وشيخ البزار خالد بن يوسف السمتي عن أبيه وهما ضعيفان، وإسحاق لم يدرك عبادة.

٢١٢٦ - وعن جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمَشْيُ عَلَى الْأَقْدَامِ إِلَى

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٥٢/٢)، والطبراني في الأوسط برقم (٨١٤٤) من طريق: موسى: نا كامل: حدثني ابن لهيعة: نا نافع بن سليمان المكي، عن يحيى بن سليم، عن عبدالرحمن بن مهران، عن أبي هريرة، فذكره، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبدالرحمن بن مهران إلا يحيى بن سليم؛ ولا عن يحيى إلا نافع بن سليمان، تفرد به: ابن لهيعة. وأورده المتقي الهندي في كثر العمال (١٩٠٨٠)، والمصنف في زوائد المسند برقم (٦٦٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٥/٣)، وفي (٤١٥/٢) من طريق أبو هريرة. وأورده المنذرى (٢٨١/١)، والمصنف في زوائد المسند برقم (٨١٤٥).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٥٠). وقال البزار: قرأت على محمد بن عمر بن الوليد الكندي، قلت له: حدثك عبد الحميد بن عبد الرحمن أبو يحيى الحماني، ثنا يوسف الصباغ، عن عامر الشعبي، عن جابر، فذكره، وقال: وقد روى شرحبيل عن جابر نحوه، ويوسف يقال له: يوسف بن ميمون صالح الحديث. وفي رقم (٤٤٩) من طريق: الحسن بن أحمد، ثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد، عن شرحبيل بن سعيد، عن جابر، فذكره، إلا أنه قال: «وهي الرباط». وقال: لا نعلم يروى هذا عن جابر إلا بهذا الإسناد.

الجماعات كفارات الذنوب، وإسباغ الوضوء في السيرات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة.

رواه الطبراني، وفيه عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي وهو ضعيف.

٢١٢٧ - وعن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «الرؤيا بشرى من الله عز وجل وهي من سبعين جزءاً من النبوة، وإن ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من سموم جهنم، وإن من أتى المسجد ينتظر الصلاة فهو في صلاة ما لم يحدث، ومن عقب الصلاة بعد الصلاة فهو في صلاة ما لم يحدث»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه عبيد بن إسحاق العطار وهو متروك ورضيه أبو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يغرب.

٢١٢٨ - وعن امرأة من المبايعات أنها قالت: جاءنا رسول الله ﷺ ومعه أصحابه من بنى سلمة، فقربنا إليه طعاماً فأكل، ثم قربنا إليه وضوءاً فتوضأ، ثم أقبل على أصحابه فقال: «ألا أُحيرُكم بمكفرات الخطايا؟» قالوا: بلى، قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله فيهم من لم يسم.

٢١٢٩ - وعن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلُّكم على ما يَمْحُو اللهُ بهِ الخطايا ويكفِّرُ بهِ الذنوب؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «إسباغ الوضوء في الكريهات المكروهات، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة وهي الرباط»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وله رواية بنحو هذا إلا أنه قال بدل: «فذلُّكم الرباط»، «فتلك رباط الجنة». وإسناد الأول فيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف عند الجمهور، وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له في صحيحه هذا الحديث، وإسناد الثاني فيه يوسف بن ميمون

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٥٣٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٠١/٢، ٣٠٣)، (٢٧٠/٥)، وأورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٢٨٧/١)، وقال: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم وبقيّة إسناده يحتج بهم في الصحيح، والبغوي

في شرح السنة (٤٧٢/١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٧٠).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٤٩).

الصباغ. ضعفه جماعة ووثقه ابن حبان وأبو أحمد بن عدى وقال البزار: صالح الحديث.

٢١٣٠ - وعن أبي هريرة قال: طعم رسول الله ﷺ في بيت العباس، أو في بيت حمزة، فقال: «لَيْتَ حَوْضَنَ نَّاسٍ مِنْ أُمَّتِي عَلَى مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ لَا يَكُنْ لَهُمْ حَظٌّ غَيْرُهُ وَكَفَّارَاتُ الْخَطَايَا إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ».

رواه البزار، وإسناده صحيح.

٢١٣١ - وعن أبي أمامة الثقفي قال: خرج معاوية حين صلى الظهر، فقال: مكانكم حتى آتيكم فخرج علينا، وقد تردى فلما صلى العصر، قال: ألا أحدثكم شيئاً فعله [أصحاب] رسول الله ﷺ؟ قلنا: بلى. قال: فإنهم صلوا معه الأولى، ثم جلسوا فخرج عليهم، فقال: «مَا بَرَحْتُمْ بَعْدُ؟» قالوا: لا. قال: «لَوْ رَأَيْتُمْ رَبَّكُمْ فَتَحَ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ، فَأَرَى مَجْلِسَكُمْ مَلَائِكَةً يَسْأَلُ بِكُمْ، وَأَنْتُمْ تَرْقُبُونَ الصَّلَاةَ». قلت: لمعاوية حديث في الصحيح فيمن جلس يذكر الله وليس فيه ذكر انتظار الصلاة.

رواه الطبراني في الكبير، ورواه أيضاً من رواية أبي أمية عن رجل عن عمه قال خرج معاوية. ورواه البزار أيضاً وأبو أمية الثقفي لم أجد من ذكره.

٢١٣٢ - وعن عمران بن حصين يبلغ بالحديث النبي ﷺ قال: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والبزار، وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز وهو ضعيف، قلت: وقد تقدم في الطهارة أحاديث في إسباغ الوضوء تدل على فضيلة انتظار الصلاة وتأتي أحاديث في التعيين إن شاء الله.

## ٨٧ - باب الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ

٢١٣٣ - عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «فَضَّلُ صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ بَضْعَ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً»، وفي رواية: «بِخَمْسِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»، وفي رواية: «كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ»، وفي رواية: «كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٥٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٦/١) حديث (٣٥٦٤) قال: حدثنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا عطاء بن السائب، وفي (٣٧٦/١) حديث (٣٥٦٧) قال: حدثنا محمد بن أبي عدى، =

رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، وهو الذي قال: «فى بيته»، فى الكبير، ورجال أحمد ثقات.

٢١٣٤ - وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْوَاحِدَةِ سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»<sup>(١)</sup>. قلت: لأبى هريرة فى الصحيح حديث بخمس وعشرين.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٢١٣٥ - وعن أنس عن النبى ﷺ قال: «تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْفَذِّ، أَوْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار والطبراني فى الأوسط، ورجال البزار ثقات.

٢١٣٦ - وعن عبد الله بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ

---

= عن سعيد، عن قتادة. وفى (٤٣٧/١) حديث (٤١٥٨) قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة (ح) وحجاج، قال: حدثنى شعبة، قال حجاج: قال (يعنى شعبة) سمعت عقبه بن وساج. وفى (٤٣٧/١) حديث (٤١٥٩) قال: حدثني بهز، قال: حدثنا همام، قال: أخبرنا قتادة، عن مورك. وفى (٤٥٢/١) حديث (٤٣٢٣) قال: حدثنا أبو داود وعفان، قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن مورك العجلي. وفى (٤٥٢/١) حديث (٤٣٢٤) قال: حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة. وفى (٤٥٦/١) حديث (٤٤٣٣) قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد بن أبى عروة، عن قتادة. وابن خزيمة حديث (١٤٧٠) قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، ومحمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عقبه بن وساج. (ح) وحدثناه أبو قدامة، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، وعقبه بن وساج. أربعتهم (عطاء بن السائب، وقتادة، وعقبه بن وساج، ومورك) عن أبى الأحوص الجشمى، فذكره. وفى رواية حجاج عن شعبة. قال حجاج: ولم يرفعه شعبة لى، وقد رفعه لغيرى. وقال: أنا أهاب أن أرفعه؛ لأن عبد الله قلما كان يرفع إلى النبى ﷺ. وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٦٣٠).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٨/٢، ٤٥٤)، وأورده المتقى الهنذى فى كنز العمال برقم (٢٠٢٧٩)، وذكره الشيخ شاکر برقم (٨٣٣١)، وقال: صحيح كما قال السيوطى. وأورده المصنف فى الزوائد برقم (٦٣٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢١٧٨)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤٥٩)، وقال البزار: لا نعلم رواه عن عاصم عن أنس إلا حماد بن سلمة.

يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصَلُّونَ الصُّفُوفَ، وَمَا بَيْنَ الْفِئْدِ وَالْجَمَاعَةِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

٢١٣٧ - وعن صهيب أن رسول الله ﷺ قال: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَعْدِلُ صَلَاتَهُ وَحُدَّهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه من لم يسم.

٢١٣٨ - وعن زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحُدَّهُ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ سَهْمًا، إِلَى صَلَاتِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الربيع بن بدر وهو ضعيف.

٢١٣٩ - وعن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحُدَّهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً»<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه عبد الحكيم بن منصور وهو ضعيف.

٢١٤٠ - وعن عمر بن الخطاب، رحمه الله، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَعْجَبُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْجَمْعِ»<sup>(٥)</sup>.

رواه أحمد، وإسناده حسن.

٢١٤١ - وعن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَعْجَبُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْجَمْعِ».

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٢١٤٢ - وعن قباث بن أشيم، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلَيْنِ يَوْمًا

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٠٦٧)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن زيد إلا بهذا الإسناد، تفرد به: محمد بن الزبيرقان.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٣٠٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٩٣٦).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٥٤)، وقال البزار: عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، وقد أدرك عمر.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٥٠/٢)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٥١١٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٣٩).

أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ أَرْبَعَةٍ تَتْرَى وَصَلَاةِ أَرْبَعَةٍ يَوْمٌ أَحَدُهُمْ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ ثَمَانِيَةٍ تَتْرَى وَصَلَاةِ ثَمَانِيَةٍ يَوْمٌ أَحَدُهُمْ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مِائَةٍ تَتْرَى»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير، ورجال الطبراني موثقون.

٢١٤٣ - وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة وابن عباس يقولان: سمعنا رسول الله ﷺ في آخر خطبته يقول: «إِنَّ مَنْ حَافِظَ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ الْمَكْتُوباتِ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ عَلَى الصِّرَاطِ كَالْبَرْقِ اللَّامِعِ وَحَشْرُهُ اللَّهُ فِي أَوَّلِ زُمْرَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ وَكَانَ لَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلِيْلَةٌ حَافِظٌ عَلَيْهِنَّ كَأَجْرِ أَلْفِ شَهِيدٍ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه بقية بن الوليد وهو مدلس وقد عنعنه.

٢١٤٤ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط من طريق رجلة مولاة عبد الملك عن ابن عمر ولم أجد من ترجمها.

## ٨٨ - باب في صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَالصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ

٢١٤٥ - عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُتَخَلِّفُونَ عَنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ مَا لَهُمْ فِيهِمَا لِأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا»<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

٢١٤٦ - وعن أبي عمير بن أنس، عن عمومة له من أصحاب النبي ﷺ أنه قال:

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٦١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٦٤١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن موسى بن أبي عائشة إلا أعمار أبو إسحاق، تفرد به: بقية.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٤٥٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن رجلة، مولاة عبد الملك بن مروان، إلا كليب بن عيسى، تفرد به: الهيثم بن خارجة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥١/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٤٠).

«لَا يَشْهَدُهُمَا مَنْافِقٌ، يَعْنَى صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ»<sup>(١)</sup>. قال أبو بشر: يعنى لا يواظب عليهما.

رواه أحمد، وفيه أبو عمير بن أنس ولم أر أحداً روى عنه غير أبي بشير جعفر بن أبي وحشية وبقيه رجاله موثقون.

٢١٤٧ - وعن عائشة أن النبي ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي شُهُودِ الْعَتَمَةِ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبَوًّا»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه زكريا بن منظور وهو ضعيف.

٢١٤٨ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ وَصَلَّى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ كَانَ كَعِدْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفي إسناده ضعيف غير متهم بالكذب.

٢١٤٩ - وعن رجل من النخع قال: سمعت أبا الدرداء حين حضرته الوفاة قال: أحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ يقول: «أَعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، وَاعْدُدْ نَفْسَكَ فِي الْمَوْتَى، وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا تُسْتَجَابُ، وَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَشْهَدَ الصَّلَاتَيْنِ الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ وَلَوْ حَبَوًّا فَلْيَفْعَلْ».

رواه الطبراني في الكبير، والرجل الذي من النخع لم أجد من ذكره وسماه جابراً.

٢١٥٠ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا صَلَاةٌ أَثْقَلَ عَلَى الْمَنَافِقِينَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا مِنَ الْفَضْلِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢١٥١ - وعن ابن عمر قال: كنا إذا فقدنا الرجل في الفجر والعشاء أسأنا به الظن<sup>(٤)</sup>.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٤٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٩/٦) ح [٢٤٥٦٠]، والطبراني في الأوسط برقم (٨٠٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا زكريا بن منظور، تفرد به: عتيق بن يعقوب.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٢٣٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن عمر إلا محارب بن دثار، ولا عن محارب إلا أبو حنيفة، تفرد به: إسحاق الأزرق.

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٦٣).

رواه الطبراني في الكبير والبخاري، ورجال الطبراني موثقون.

٢١٥٢ - وعن ابن عمر قال: كنا إذا فقدنا الرجل في صلاة الغداة أسأنا به الظن<sup>(١)</sup>.

رواه البخاري، ورجاله ثقات.

٢١٥٣ - وعن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَقَدْ أَخَذَ بِحُظَيْهِ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف.

٢١٥٤ - وعن قتادة قال: كانت ليلة شديدة الظلمة والمطر، فقلت: لو أني اغتنمت الليلة شهود العتمة مع النبي ﷺ، ففعلت فلما انصرف النبي ﷺ أبصرني ومعه عرجون يمشي عليه فقال: «مَا لَكَ يَا قَتَادَةَ هَهُنَا هَذِهِ السَّاعَةُ؟» فقلت: اغتنمت شهود العتمة معك يا نبي الله فأعطاني العرجون، فقال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ خَلَفَكَ فِي أَهْلِكَ، فَادْهَبْ بِهَذَا الْعُرْجُونَ فَأْمُسِكْ بِهِ حَتَّى تَأْتِيَ بَيْتَكَ، فَخُذْهُ مِنْ زَاوِيَةِ الْبَيْتِ فَاضْرِبْهُ بِالْعُرْجُونَ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْمَسْجِدِ فَأَضَاءَ الْعُرْجُونَ مِثْلَ الشَّمْعَةِ نُورًا، فَاسْتَضَتْ بِهِ فَأَتَيْتُ أَهْلِي فَوَجَدْتُهُمْ قَدْ رَقَدُوا، فَظَنَنْتُ فِي الزَّاوِيَةِ فَإِذَا فِيهَا قُنْفُذٌ، فَلَمْ أَزَلْ أَضْرِبُهُ بِالْعُرْجُونَ حَتَّى خَرَجَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ويأتي حديث عند أحمد أطول من هذا في الجمعة والساعة التي فيها إن شاء الله ورجاله موثقون.

٢١٥٥ - وعن أبي بكر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَمَنْ أَخْفَرَ ذِمَّةَ اللَّهِ كَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ لَوَجْهِهِ».

رواه الطبراني في الكبير في أثناء حديث وهذا لفظه ورجاله رجال الصحيح، وتأتي أحاديث من هذا الباب في الفتن، إن شاء الله، وقد تقدم شيء منها في فضل الصلاة.

٢١٥٦ - وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى يُصَلِّيَ الْفَجْرَ كَتَبَتْ صَلَاتُهُ يَوْمَئِذٍ فِي صَلَاةِ الْأَبْرَارِ،

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٦٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٧٤٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣، ٩/١٩).

وَكُتِبَ فِي وَفْدِ الرَّحْمَنِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه القاسم أبو عبد الرحمن وهو مختلف في الاحتجاج

به.

٢١٥٧ - وعن بلال المؤذن قال: أذنت في ليلة باردة فلم يأت أحد، ثم ناديت فلم

يأت أحد ثلاث مرات. فقال النبي ﷺ: «ما لهم؟» فقلت: منعهم البرد فقال: «اللهم

احسب عنهم البرد». فقال بلال: فأشهد أني رأيتهم يتروحون في الصباح من الحر.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أيوب بن سيار وهو متروك.

٢١٥٨ - وعن عنبسة بن الأزهر، [عن سيمك بن حرب] قال: تزوج الحارث بن

حسان وكانت له صُحْبَةٌ وكان الرجل إذا تزوج تحدر أيامًا فلا يخرج لصلاة

الغداة فقيل له: أخرج وإنما بنيت بأهلك في هذا الليلة؟ قال: والله إن امرأة تمنعني من

صلاة الغداة في جمع لامرأة سوء<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

### ٨٩ - باب التشديد في ترك الجماعة

٢١٥٩ - عن معاذ بن أنس عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الجفَاءُ كُلُّ الجفَاءِ والكُفْرُ

والنَّفَاقُ مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ الله يُنَادِي إِلَى الصَّلَاةِ يَدْعُو إِلَى الفلاحِ فَلَا يُجِيبُهُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه زيان بن فائد ضعفه ابن معين، وثقه أبو

حاتم.

٢١٦٠ - وعن معاذ بن أنس أيضًا، قال: قال رسول الله ﷺ: «حَسْبُ المؤمنِ مِنَ

الشَّقَاءِ والخِيَةِ أَنْ يَسْمَعَ المؤذِّنَ يُثَوِّبُ بالصَّلَاةِ فَلَا يُجِيبُهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه زيان أيضًا.

٢١٦١ - وعن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ الندَاءَ، فَلَمْ يُجِبْ مِنْ غَيْرِ

ضُرٍّ وَلَا عُذْرٍ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ».

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٣٢٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٣٩/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٤٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٣/٢٠).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة وسفيان الثوري وضعفه جماعة.

٢١٦٢ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا مَا فِي الْبُيُوتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالذَّرِيَّةِ أَقَمْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، وَأَمَرْتُ فِتْيَانِي يُحَرِّقُونَ مَا فِي الْبُيُوتِ بِالنَّارِ»<sup>(١)</sup>.  
رواه أحمد، وأبو معشر ضعيف.

٢١٦٣ - وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْتَهُنَّ رِجَالٌ مِّنْ حَوْلِ الْمَسْجِدِ لَا يَشْهَدُونَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي الْجَمِيعِ أَوْ لِأَحْرَقَنَّ حَوْلَ بُيُوتِهِمْ بِحُزْمِ الْحَطَبِ»<sup>(٢)</sup>. قلت: هو في الصحيح خلا قوله: من حول المسجد.  
رواه أحمد، ورجاله موثقون.

٢١٦٤ - وعن جابر بن عبد الله قال: أتى ابن أم مكتوم النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن منزلي شاسع وأنا مكفوف البصر، وأنا أسمع الأذان، قال: «فَإِنْ سَمِعْتَ الْأَذَانَ فَاجِبْ وَلَوْ حَبْوًا أَوْ زَحْفًا»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال الطبراني موثقون كلهم.

٢١٦٥ - وعن ابن أم مكتوم أن رسول الله ﷺ أتى المسجد فرأى في القوم رقة فقال: «إِنِّي لَهُمْ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، ثُمَّ أَخْرَجُ فَلَا أَقْدِرُ عَلَى إِنْسَانٍ يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَحْرَقْتُهُ عَلَيْهِ»، فقال ابن أم مكتوم: يا رسول الله، إن بيني وبين المسجد نخل وشجر، ولا أقدر على قائد كل ساعة أيسعني أن أصلى في بيتي؟ قال: «أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟» قال: نعم، قال: «فَأْتِهَا»<sup>(٤)</sup>. قلت: عند أبي داود طرف منه.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٤٤).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٤٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٦٧)، وأبو يعلى في مسنده (١٧٩٧)، والطبراني في الأوسط برقم (٣٧٢٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٤٦)، وفي المقصد العلى برقم (٢٤٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٤٢٣)، وأورده المنذرى في الترغيب والترهيب (١/٢٧٤)، وقال: رواه أحمد بإسناد جيد، والمصنف في زوائد المسند برقم (٦٤٧).

٢١٦٦ - وعن كعب بن عجرة قال: جاء رجل ضريراً إلى رسول الله ﷺ فقال: إنني أسمع النداء فلعلني لا أجد قائداً ويشق عليّ أفأخذ مسجداً في داري؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَيْلَعُكَ النَّدَاءُ؟» قال: نعم، قال: «فَإِذَا سَمِعْتَ فَاجِبْ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفي رواية له: «فأجب داعي الله»، وفيه يزيد بن سنان. ضعفه أحمد وجماعة، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال البخاري: مقارب الحديث.

٢١٦٧ - وعن أبي أمامة قال: أقبل ابن أم مكتوم وهو أعمى، وهو الذي أنزل الله فيه: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾ وكان رجلاً من قريش إلى رسول الله ﷺ فقال له: يا رسول الله، بأبي وأمي أنت كما تراني قد كبرت سني، ورق عظمي وذهب بصري، ولي قائد لا يلائمني قيادة إياي، فهل تجد لي رخصة أصلي في بيتي الصلوات؟ فقال رسول الله ﷺ: «هَلْ تَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ فِي الْبَيْتِ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ؟» قال: نعم يا رسول الله، قال رسول الله ﷺ: «مَا أَجِدُ لَكَ رِخْصَةً، وَلَوْ يَعْلَمُ هَذَا الْمُتَخَلِّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ مَا لَهَذَا الْمَاشِي إِلَيْهَا، لِأَتَاهَا وَلَوْ حَبَّوْا عَلَيَّ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه علي بن يزيد الألهاني عن القاسم وقد ضعفهما الجمهور واختلف في الاحتجاج بهما.

٢١٦٨ - وعن البراء بن عازب أن ابن أم مكتوم أتى النبي ﷺ، وكان ضريراً البصر، فشكا إليه وسأله أن يرخص له في صلاة العشاء والفجر، وقال: إن بيني وبينك المسيل، فقال النبي ﷺ: «هَلْ تَسْمَعُ الْأَذَانَ؟» قال: نعم، مرة أو مرتين، فلم يرخص له في ذلك<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عذرة بن الحارث ولا أعرفه.

٢١٦٩ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٩/١٩)، والأوسط برقم (٧٤٣١)، وقال: لم يرو هذا الحديث

عن عدى بن ثابت إلا زيد بن أبي أنيسة.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٨٨٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٨٦٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ماهان، وهو أبو

صالح، إلا زهير، وهو ابن الأقرم، الذي روى عنه عمرو بن مرة، ولا رواه عن زهير إلا عذرة بن

الحارث، تفرد به: العوام.

بِإِلَّا فَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى قَوْمٍ سَمِعُوا النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِيبُوا، فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ  
مُيُوتَهُمْ» (١).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، وهو عند مسلم بلفظ: «لقد هممت أن أمر رجلا يصلي بالناس ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم».

٢١٧٠ - وعن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا دَعَا النَّاسَ إِلَى عَرَقٍ أَوْ مَرَمَاتَيْنِ (٢)، لِأَجَابُوهُ، وَهَمَّ يُدْعُونَ إِلَى هَذِهِ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ فَلَا يَأْتُونَهَا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى قَوْمٍ سَمِعُوا النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِيبُوا، فَأَضْرَمَهَا عَلَيْهِمْ نَارًا، إِنَّهُ لَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ» (٣).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون.

٢١٧١ - وعن ابن عباس قال: من سمع حَيَّ على الفلاح، فلم يجب فقد ترك سنة محمد ﷺ (٤).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٢١٧٢ - وعن عقبة بن عامر عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَحْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْكِتَابُ وَاللَّبْنُ، فَأَمَّا اللَّبْنُ فَيَنْتَجِعُ أَقْوَامٌ بِحَبِّهِ، فَيَتْرَكُونَ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَاتِ، وَأَمَّا الْكِتَابُ فَيُفْتَحُ لِأَقْوَامٍ مِنْهُ فَيُجَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا».

رواه الطبراني وأحمد بغير لفظه، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، ويأتي غير هذا الحديث في الجمعة إن شاء الله.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٤٢٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي حمزة إلا القاسم، تفرد به: مقدم.

قلت: إسناده ضعيف فيه أبو حمزة هو: ميمون الأعور القصاب الكوفي، ضعيف. انظر الميزان (٢٣٤/٤).

(٢) العرق: العظم الذي يؤخذ منه معظم اللحم. والمرماة: ظلف الشاة أو ما بين ظلفيها.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٧٦٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا حماد بن سلمة.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧٩٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ميمون بن مهران إلا جعفر بن برقان، ولا عن جعفر إلا مبشر، تفرد به: العباس بن الحسين.

## ٩ - باب فِيمَنْ صَلَّى فِي بَيْتِهِ ثُمَّ وَجَدَ النَّاسَ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ

٢١٧٣ - عن رجل من بنى الدَّيْلِ قال: خرجت بأبَاعِرَ لِي لِأُصْدِرَهَا إِلَى الرَّاعِي فَمَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَصَلِّي بِالنَّاسِ الظُّهْرَ، فَمَضَيْتُ فَلَمْ أَصِلْ مَعَهُ، فَلَمَّا أَصْدَرْتُ أَبَاعِرِي وَرَجَعْتُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا حِينَ مَرَرْتَ بِنَا؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي بَيْتِي، قَالَ: «وَإِنْ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد ورجاله موثقون.

٢١٧٤ - وعن ابن أبي الخريف عن أبيه عن جده، قال: أتيت أنا وأخى رسول الله ﷺ، وهو في مسجد الخيف، وقد صلينا المكتوبة في البيت، فلم نصل معهم، فقال: «ما منعكما أن تصليا معنا؟» قلنا: قد صلينا المكتوبة في البيت، فقال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى الرَّجُلُ الْمَكْتُوبَةَ فِي الْبَيْتِ، ثُمَّ أَذْرَكَ جَمَاعَةً فَلْيُصَلِّ مَعَهُمْ، تَكُونَ صَلَاتُهُ فِي بَيْتِهِ نَافِلَةً»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وابن أبي الخريف وأبوه لا أدري من هما.

٢١٧٥ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: أبصر النبي ﷺ رجلين في مسجد الخيف في أخريات الناس، فأمر بهما فجيء بهما ترعد فرائصهما، فقال: «ما منعكما من الصلاة معنا؟» قالا: صلينا في رحالنا، قال: «أَفَلَا صَلَّيْتُمْ مَعَنَا، فَتَكُونَ تَطَوُّعًا، وَتَكُونَ الْأَوْلَى هِيَ الْفَرِيضَةُ».

رواه الطبراني في الكبير، وقال: هكذا رواه الحجاج بن أرتاة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، وخالف الناس في إسناده، ورواه شعبة وأبو عوانة وهشيم وإبراهيم بن ذى حمائة والثوري وهشام بن حسان عن يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الأسود السوائي. قلت: ورجال إسناد الحديث ثقات إلا أن الحجاج مدلس وقد عنعنه.

(١) أوراده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٤٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٦/١، ٢١٩)، وابن كثير في التفسير (٢٧٩/٢)، والألباني في الإرواه (١٨٣/١)، والطبراني في الكبير (١٣٨/١٨) والبحارى (٩٦/١، ٢٣٢/٤).  
(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٨٠/٢٢).

٢١٧٦ - وعن عبد الله بن سرجس، قال: رأى رسول الله ﷺ رجلا جالسا في المسجد، والناس يصلون، فلما قضى الصلاة قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالْقَوْمُ يَصَلُّونَ، فَلْيُصَلِّ مَعَهُمْ تَكُونَ لَهُ نَافِلَةٌ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه إبراهيم بن زكريا فإن كان هو العجلي الواسطي فهو ضعيف وإن كان غيره فلم أعرفه.

### ٩١ - باب فيمن جاء إلى المسجد فوجد الناس قد صلوا

٢١٧٧ - عن أبي بكره أن رسول الله ﷺ أقبل من نواحي المدينة يريد الصلاة، فوجد الناس قد صلوا، فمال إلى منزله فجمع أهله فصلى بهم<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

### ٩٢ - باب فيمن تحصل بهم فضيلة الجماعة

٢١٧٨ - عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتَانِ مِمَّا فَوْقَهَا جَمَاعَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف.

٢١٧٩ - وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ رأى رجلا يصلي وحده، فقال: «أَلَا رَجُلٌ تَصَدَّقُ عَلَيَّ هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ؟»، فقام رجل معه، فقال رسول الله ﷺ: «هَذَا جَمَاعَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبراني، وله طرق كلها ضعيفة.

٢١٨٠ - وعن أبي سعيد الخدري، قال: صلى رسول الله ﷺ بأصحابه الظهر، قال: فدخل رجل من أصحابه، فقال له النبي ﷺ: «مَا حَبَسَكَ يَا فَلَانُ عَنِ الصَّلَاةِ؟» قال: فذكر شيئا اعتل به، قال: فقام يصلي، فقال رسول الله ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٦٠١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن خالد الخذاء إلا أبو

مطيع معاوية بن يحيى، ولا يروى عن أبي بكره إلا بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٦٢٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن الحارث إلا مسلمة، تفرد به أبو توبة.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٤/٥، ٢٦٩)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم

على هذا فيصلّى معه»، فقام رجل فصلّى معه<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وروى أبو داود والترمذى بعضه، ورجاله رجال الصحيح.

٢١٨١ - وعن الوليد بن مالك قال: دخل رجل المسجد فصلّى، فقال رسول الله ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟» قال: فقام رجل فصلّى معه، فقال رسول الله ﷺ: «هَذَا جَمَاعَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، والوليد ليس بصحابي، والحديث منقطع الإسناد.

٢١٨٢ - وعن سلمان أن رجلا دخل المسجد، والنبي ﷺ قد صلى فقال: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا، فَيُصَلِّيَ مَعَهُ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن عبد الملك أبو جابر، قال أبو حاتم: أدركته وليس بالقوى في الحديث.

رواه البزار، وفيه الحسن بن الحسن الأشقر وهو ضعيف جداً وقد وثقه ابن حبان.

٢١٨٣ - وعن عِصْمَةَ قال: كان رسول الله ﷺ قد صلى الظهر وجلس في المسجد إذ جاء رجل فدخل فصلّى، فقال رسول الله ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده ضعيف، ولا يصح عن عِصْمَةَ حديث، والله أعلم.

٢١٨٤ - وعن ثابت لعله عن أنس أن رجلا جاء وقد صلى النبي ﷺ فقام يصلى وحده، فقال النبي ﷺ: «مَنْ يَتَجَرُّ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٥/٣)، وذكره الألباني في الأرواء (٣١٦/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند (٦٥١).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٥٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨١/١٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٢٨٦)، من طريق: محمد بن العباس الأخرم، نا عمر بن محمد بن الحسن، ثنا أبي، نا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس.

قلت: إسناده فيه محمد بن الحسن هو ابن الزبير الأسدي الكوفي لقبه التل، وهو صدوق فيه لين،

من رجال البخاري كما قال ابن حجر في التقريب.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن الحسن فإن كان ابن زباله فهو ضعيف.

### ٩٣ - باب فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ وَغَيْرِهِ

٢١٨٥ - عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ تَعْدِلُ الْفَرِيضَةَ، يَعْنِي: حَجَّةً مَبْرُورَةً، وَالنَّافِلَةَ كَحَجَّةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وَفُضِّلَتِ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ عَلَى مَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِخَمْسِ مِائَةِ صَلَاةٍ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه نوح بن ذكوان ضعفه أبو حاتم.

### ٩٤ - باب الْأَعْدَارُ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ

٢١٨٦ - عن عبد الله بن مسعود قال: لم يرخص في ترك الجماعة إلا الخائف أو مريض<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يوسف بن عطية الباهلي وهو ضعيف.

٢١٨٧ - وعن سلمة بن الأكوع، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَالْعِشَاءُ فَاِبْدَأُوا بِالْعِشَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه أيوب بن عتبة وثقه أحمد ويحيى بن معين في رواية عنهما، وضعفه النسائي وأحمد وابن معين في روايات عنها.

٢١٨٨ - وعن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَاِبْدَأُوا بِالْعِشَاءِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات سمع بعضهم من بعض.

٢١٨٩ - وعن ابن عباس رفعه قال: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاِبْدَأُوا بِالْعِشَاءِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٧١)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن نافع إلا عطاء، ولا عن عطاء إلا نوح بن ذكوان، تفرد به: زهير بن عباد.

قلت: إسناده ضعيف جداً فيه يوسف بن زياد النهدي أبو عبد الله البصري، منكر الحديث قاله أبو حاتم والبخاري، وقال الدارقطني: هو مشهور بالباطيل. انظر: لسان الميزان [٣٢١٦].

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٩٨٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٦٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩١/٦)، والطبراني في الكبير (٢٢/٧). وأورده الساعاتي في منحة المعبود (٦١٤).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢١٤٢).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢١٩٠ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدَأُوا بِالْعِشَاءِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي ضعفه أبو حاتم.

٢١٩١ - وعن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأُحْدِكُمْ صَائِمٌ، فَلْيَبْدَأْ بِالْعِشَاءِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، وَلَا تَعَجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ»<sup>(٢)</sup>. قلت: هو في الصحيح خلا قوله: وأحدكم صائم.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٢١٩٢ - وعن سمرة أن نبي الله ﷺ قال يوم خيبر في يوم مطير: «الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري بنحوه، وزاد كراهية أن يشق علينا، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٢١٩٣ - وعن نعيم بن النحام، قال: سمعت مؤذّن رسول الله ﷺ في ليلة باردة وأنا في لحافي فتمنيت أن يقول: صلوا في رحالكم، فلما بلغ حى على الفلاح، قال: صلوا في رحالكم، ثم سألت عنها، فإذا النبي ﷺ أمره بذلك<sup>(٤)</sup>.  
رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

٢١٩٤ - وعن نعيم بن النحام قال: نودي بالصُّبْحِ في يوم بارد وأنا في مَرَطٍ امرأتى فقلت: لَيْتَ الْمُنَادِي، قال: وَمَنْ قَعَدَ فَلَاحِرَجٍ، فَإِذَا مُنَادَى النَّبِيَّ ﷺ فِي آخِرِ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٤٥١)، وفي الصغير (٤٩/٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٩٦).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٥٨)، وفي كشف الأستار برقم (٤٦٤)، وقال البخاري: لا نعلمه يروى عن سمرة إلا من هذا الوجه. وقال: قلت: قد رواه عن سمرة بإسناد آخر وهو هذا: حدثنا خالد بن يوسف، حدثني أبي يوسف بن خالد، ثنا جعفر بن سعيد بن سمرة، ثنا حبيب بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سمرة، عن سمرة بن جندب، فذكر أحاديث بهذا. انظر كشف الأستار (٢٢٨/١، ٢٢٩).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٦٣).

أذانه قال: «وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: فلما قال: الصلاة خير من النوم، قال: ومن قعد فلا حرج. رواه إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد الأنصاري المدني وروايته عن أهل الحجاز مردودة، ورواه الطبراني من طريق آخر رجالها رجال الصحيح.

٢١٩٥ - وعن نعيم بن النخّام قال: كنت مع امرأتى فى مرطها فى غداة باردة فنادى منادى النبى ﷺ لصلاة الفجر، فلما سمعته، قلت: ليت أنه يقول: مَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ، فلما قال: الصلاة خير من النوم، قال: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون خلا شيخ الطبراني عبد الله بن وهيب الغزى فإنى لم أعرفه.

٢١٩٦ - وعن عمرو بن أوس قال: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ منادى رسول الله ﷺ حين قامت الصلاة، أو حين حانت الصلاة، أو نحوها أن صلوا فى رجالكم لمطر كان<sup>(٢)</sup>. رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

### ٩٥ - باب فِيمَنْ اشْتَغَلَ بِالسَّبَبِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ

٢١٩٧ - عن صفوان بن أمية قال: كنا عند رسول الله ﷺ، فقام عرفطة بن نهيك، فقال: يا رسول الله، إنى وأهل بيتى مرزوقون من هذا الصيد، ولنا فيه قسم وبركة، وهو مشغلة عن ذكر الله، وعن الصلاة فى جماعة، وبنا إليه حاجة أفتحله أم تحرمه؟ قال: «أُحِلُّهُ لَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَحَلَّهُ، نِعْمَ الْعَمَلُ وَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعُدْرِ، قَدْ كَانَتْ قَبْلِي لِرَسُولٍ كُلُّهُمْ يَصْطَاذُ أَوْ يَطْلُبُ الصَّيْدَ، وَيَكْفِيكَ مِنَ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ إِذَا غَبَتَ عَنْهَا فِي طَلَبِ الرِّزْقِ حُبُّكَ لِلْجَمَاعَةِ وَأَهْلِهَا، وَحُبُّكَ ذِكْرَ اللَّهِ وَأَهْلِهِ»<sup>(٣)</sup>. قلت: فذكر الحديث، وهو بتمامه فى الصيد يأتى إن شاء الله.

رواه الطبراني فى الكبير، وفيه بشر بن غير وهو ضعيف متروك

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٦٦٤).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٦٦٥).

(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٧٣٤٢).

## ٩٦ - باب الصلاة في الثوب الواحد وأكثر منه

٢١٩٨ - عن ابن عباس أن النبي صلى في ثوبٍ واحدٍ متوشحاً يتقى بفضوله حرَّ الأرض وبردّها<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وفيه رواية له ما عليه غيره، وله طرق عنده وعند من يأتي ذكره، ومعناها كلها الصلاة في الثوب الواحد رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح.

٢١٩٩ - وعن عبد الله بن عبد الله بن المغيرة المخزومي قال: رأيت رسول الله يصلى في بيت أم سلمة زوج النبي ﷺ في ثوب واحد ما عليه غيره<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، مخالفاً بين طرفيه، ذكره في رواية أخرى ورجالها ثقات.

٢٢٠٠ - وعن عبد الله بن أبي أمية قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلى في ثوبٍ واحدٍ قد خالف بين طرفيه.

رواه الطبراني في الكبير، وفي إحدى طرقه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف ورواه البزار من هذا الوجه لكنه قال: عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية وهو المعروف وفي الأخرى محمد بن إسحاق وهو ثقة مدلس وقد عنعنه. وعبد الله بن أبي أمية قتل يوم الطائف مع النبي ﷺ وفي السند أن عروة بن الزبير سمعه من عبد الله بن أبي أمية وقد غلط ابن عبد البر مسلم بن الحجاج في كونه ذكر أن عروة روى عنه، قال: إنما الذي روى عنه عروة ابنه عبد الله بن أبي أمية، قال: ولا يصح له عندي صحبة لصغره.

٢٢٠١ - وعن أسماء بنت أبي بكر قالت: رأيت أباي يصلى في ثوب واحد فقلت: يا أبة تصلى في ثوب واحد وثيابك موضوعة. فقال: يا بنية إن آخر صلاة صلاها رسول الله خلفي في ثوب واحد<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه الواقدي وهو ضعيف.

٢٢٠٢ - وعن جابر رضى الله عنه قال: أخبرني من رأى النبي ﷺ يصلى في ثوبٍ

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٢٨).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٣٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٧)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣٢٦).

واحدٍ قد خالف بين طرفيه<sup>(١)</sup>. قلت: لجابر حديث في الصحيح عن أبي سعيد.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٢٠٣ - وعن حذيفة قال: بتُّ بآلِ رسولِ الله ﷺ ليلة، فقام رسول الله ﷺ يصلي وعليه طرف لحاف، وعلى عائشة طرفه، وهي حائض لا تصلي<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٢٢٠٤ - وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: أخبرني من رأى النبي ﷺ يصلي في ثوبٍ واحدٍ قد خالف بين طرفيه<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٢٢٠٥ - وعن أبي نضرة، قال: قال أبي بن كعب: الصلاة في الثوب الواحد سنة كنا نفعله مع رسول الله ﷺ ولا يعاب علينا. وقال ابن مسعود: إنما كان ذلك إذ كان في الثياب قِلَّةٌ فأما إذا وسع الله فالصلاة في الثوبين أزكى<sup>(٤)</sup>.

رواه عبد الله من زياداته والطبراني في الكبير بنحوه من رواية زرِّ عنها موقوفاً وأبو نضرة لم يسمع من أبي ولا ابن مسعود.

٢٢٠٦ - وعن محمد بن أبي سفيان أنه سمع أم حبيبة زوج النبي ﷺ تقول: رأيت رسول الله يصلي وعليه ثوبٌ واحدٌ<sup>(٥)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٢٢٠٧ - وعن أم الفضل بنت الحارث قالت: صلى بنا رسول الله ﷺ في بيته متوشحاً في ثوبٍ واحدٍ<sup>(٦)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٣٥).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٣٦).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٣٩).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٣٨).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٤٠).

(٦) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٤١).

- ٢٢٠٨ - وعن عمار أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد متوشحاً به<sup>(١)</sup>.  
رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، كلاهما من رواية ابن لعمار عن عمار.
- ٢٢٠٩ - وعن أنس قال: صلى رسول الله ﷺ في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه<sup>(٢)</sup>.  
رواه أبو يعلى والبخاري بنحوه، ورجاله موثقون.
- ٢٢١٠ - وعن أنس قال: خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه متوكفاً على أسامة مرتدياً بثوب قطن فصلى بالناس<sup>(٣)</sup>.  
رواه البخاري، ورجاله رجال الصحيح.
- ٢٢١١ - وعن معاوية قال: دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ فرأيت النبي يصلى في ثوب واحد. فقلت: يا أم حبيبة أيصلى النبي ﷺ في ثوب واحد؟ قالت: نعم، وهو الذي كان فيه ما كان تعنى الجماع<sup>(٤)</sup>.  
رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورواه في الكبير مختصراً أن النبي ﷺ كان يصلى في الثوب الواحد، وإسناده حسن.
- ٢٢١٢ - وعن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يصلى فوجد القرء فقال: «يا عائشة أرخى على مرتطك»، قالت: إني حائض، قال: «[عِلَّةٌ وَيُخْلَأُ] إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ»<sup>(٥)</sup>.  
رواه أبو يعلى، وإسناده حسن، قلت: لها عند أبي داود أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد بعضه على، ولمسلم: كان يصلى من الليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعلى مرتط لي بعضه عليه.
- 
- (١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٦٣٥)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣٢٧)، وابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٢٩، ٣٣٠).
- (٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٠١٧)، والحديث في المقصد العلى برقم (٣٣٢).
- (٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٩٣)، وقال البخاري: تفرد به أنس، ولا روى حبيب عن الحسن إلا هذا، ولا رواه عنه إلا حماد.
- (٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤١٠٧)، والطبراني في الأوسط برقم (٦٢٥٦)، والحديث في المقصد العلى برقم (٣٣٣).
- (٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٤٦٩)، والحديث في المقصد العلى برقم (٣٣٦).

٢٢١٣ - وعن ابن عمر أنه أتى النبي ﷺ وهو قائم يصلى في ثوب واحد فقامت عن شماله، فأدارني حتى جعلني عن يمينه<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وإسناده ضعيف جداً.

٢٢١٤ - وعن أبي جحيفة قال: أبصر رسول الله ﷺ رجلاً يصلى وقد سدّل ثوبه، فدنا منه رسول الله ﷺ فَعَطَفَ عليه ثوبه<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الثلاثة، أى فى المعاجم الثلاثة، والبزار، وهو ضعيف.

٢٢١٥ - وعن أبي هريرة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ فى ثوب متوشحاً فلم ينل طرفاه فعقده<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني فى الأوسط، وفيه من لم أجد من ترجمه.

٢٢١٦ - وعن أبى عبد الرحمن حاضن عائشة قال: رأيت النبى ﷺ وعائشة يصليان فى ثوب واحد نصفه على النبى ﷺ ونصفه على عائشة<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني فى الأوسط، وفيه ضرار بن سرد أبو نعيم وهو ضعيف.

٢٢١٧ - وعن ابن عباس قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، وهو متوشح بثوبٍ قُطِنَ وفى يده عَنزَةٌ<sup>(٥)</sup>، وهو مُتَوَكِّئٌ على أسامة بن زيد فركزها بين يديه، ثم صلى إليها<sup>(٦)</sup>.

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٩١)، وقال البزار: أحاديث محمد بن عبد الرحمن عن أبيه كثيرة المناكير، ومحمد ضعيف وضعفه أهل العلم.

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٦١٦٤)، من طريق: محمد بن حنيفة الواسطي، قال: نا أحمد ابن الفرج الجشمى المقرئ الجورى، قال: ثنا حفص بن أبى داود، قال: ثنا الهيثم بن حبيب الصيرفى، عن على بن الأقرم، عن أبى جحيفة. قلت: إسناده ضعيف جداً، فيه: حفص بن أبى داود الغاضرى متروك.

(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٤٥٦٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن داود بن فراهيج إلا أبو سفيان المدينى.

(٤) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٥٦٩٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك بن أبى سليمان إلا على بن هاشم، تفرد به: ضرار بن سرد، ولا يروى عن أبى عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد.

(٥) العَنزَةُ: هى نصف الرمح، أو أكبر من النصف قليلاً.

(٦) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٢٢٨١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مشاش إلا شعبة، =

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

٢٢١٨ - وعن ابن عباس قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو يصلى محتباً محلل

الأزرار.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن الفضل بن عطية وهو مجمع على ضعفه.

٢٢١٩ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَارْفَعُوا

سَبَلِكُمْ»<sup>(١)</sup>، فكلُّ شيءٍ أَصَابَ الْأَرْضَ مِنْ سَبَلِكُمْ فَهُوَ فِي النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عيسى بن قرطاس وهو ضعيف جداً.

٢٢٢٠ - وعن عبادة أن رسول الله ﷺ سئل عن الصلاة في الثوب الواحد، فقال:

«إِنْ كَانَ وَاسِعًا فَلْيُضْمَّهُ، وَإِنْ كَانَ عَاجِزًا فَلْيَتَرِّبْ بِهِ».

رواه الطبراني، وإسحاق بن يحيى لم يدرك عبادة.

٢٢٢١ - وعن معاذ قال: صلى رسول الله ﷺ في ثوب واحد مُؤْتَرِّبًا به.

رواه الطبراني في الكبير عن محمد بن صبيح عن معاذ ولم أر من ترجمه.

٢٢٢٢ - وعن أبي أمامة قال: أمنا رسول الله ﷺ في قטיפه خالف بين طرفيها.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه موسى بن عمير وهو ضعيف.

٢٢٢٣ - وعن عبد الله بن أنيس قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلى فقامت عن

يساره، فأخذني رسول الله فأقامني عن يمينه، وعلى ثوب متمزق لا يواريني، فجعلت

كلما سجدت أمسكته بيدي مخافة أن تنكشف عورتى، وخلفى نساء، فلما انصرف

رسول الله ﷺ دعا لى بثوب فكسانيه، وقال: «تَدْرَعُ بِخَلْقِكَ».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢٢٢٤ - وعن عبد الله بن سرجس أن نبى الله صلى يوما وعليه نَمِرَةٌ له، فقال

لرجل من أصحابه: أعطنى نَمِرَتَكَ وخذ نَمِرَتى، فقال: يا رسول الله، نمرتك أجود من

نمرتى، قال: «أَجَلْ»، وَلَكِنْ فِيهَا خَيْطٌ أَحْمَرٌ، فَخَشِيتُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا فَتَفْتِنَنى عَنْ

صَلَاتى»<sup>(٣)</sup>.

=ولا روى عن مشاش أحد غير شعبة.

(١) السَّبِيلُ: أى الثياب الممتدة على الأرض.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٦٧٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٧١١).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجل الصحيح.

٢٢٢٥ - وعن قيس بن أبي حازم قال: رأيت خالد بن الوليد يوم الناس في الجيش في ثوب واحد<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، وإسناده ضعيف.

٢٢٢٦ - وعن عاصم بن كليب عن أبيه عن خاله قال: أتيت النبي ﷺ في الشتاء فوجدتهم يصلون في البرانس والأكسية وأيديهم فيها<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢٢٢٧ - وعن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ ثَوْبَيْهِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ مَنْ يُزَيَّنَ لَهُ». قلت: رواه أبو داود خلا قوله: فإن الله أحق من يزین له.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٢٢٢٨ - وعن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ قال: «إِذَا كَانَ إِزَارُكَ ضَبَقًا فَاتَزِرْ بِهِ، وَإِذَا كَانَ وَاسِعًا فَاشْتَمِلْ بِهِ»، يعنى في الصلاة<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو ضعيف.

### ٩٧ - باب الصلاة في السراويل

٢٢٢٩ - عن جابر أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة في السراويل<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حسين بن وردان قال أبو حاتم ليس بالقوى.

### ٩٨ - باب ما تلبس المرأة في الصلاة

٢٢٣٠ - عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبلُ الله من امرأة صلاةً

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٧١٥٤)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٤٣١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٦/١٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٩٦)، وقال البزار: لا نعلم هذا يروى عن علي إلا بهذا الإسناد، وإسحاق ليس بالقوى.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٨٣٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي الزبير إلا

حسين بن وردان. ومعناه: أن يتغمد الرجل في السراويل وحده، بلا قميص ولا رداء. قلت: إسناده ضعيف، فيه: حسين بن وردان: ضعيف. انظر: لسان الميزان (٣١٧/٢). والحديث

أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢٥١/١).

حتى تَوَارَى زِينَتَهَا، وَلَا جَارِيَةَ بَلَغَتْ الْمَحِيضَ حَتَّى تَحْتَمِرَ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وقال: تفرد به إسحاق بن إسماعيل بن عبد الأعلى الأيلي. قلت: ولم أجد من ترجمه، وبقيت رجاله موثقون.

٢٢٣١ - وعن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي، مُرِّسَاءَكَ لَا يُصَلِّينَ عُطْلًا، وَلَوْ أَنَّ يَتَقَلَّدَنَّ سَيْرًا»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط من طريق رابطة بنت عبد الله بن محمد بن علي ولم أجد من ذكرها.

### ٩٩ - باب ما جاء في العورة

٢٢٣٢ - عن محمد بن عبد الله بن جَحْشٍ ختن النبي ﷺ أن النبي ﷺ مر على معمر بفاء المسجد محتيا كاشفا عن طرف فخذه، فقال له النبي ﷺ: «حَمْرُ فَخِذِكَ يَا مَعْمَرُ، فَإِنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد وفي رواية له عند أحمد أيضا قال: مر النبي ﷺ وأنا معه على معمر وفخذه مكشوفتان، فقال: «يا معمر غَطِّ فَخِذَيْكَ فَإِنَّ الْفَخِذَيْنِ عَوْرَةٌ». ورواه الطبراني في الكبير إلا أنه قال في الأولى: «فَإِنَّ الْفَخِذَ مِنَ الْعَوْرَةِ». وأحمد ثقات.

٢٢٣٣ - وعن جَرَهْدُ ونفر من أسلم سواه ذوى رضى: أن رسول الله ﷺ مر على جرهد وفخذ جرهد مكشوفة في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: «يا جَرَهْدُ غَطِّ فَخِذَكَ، فَإِنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ»<sup>(٤)</sup>. قلت: حديث جرهد رواه أبو داود والترمذي.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٦٠٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا عمرو ابن هاشم، تفرد به: إسحاق بن إسماعيل.

قلت: إسناده فيه: أ - محمد بن أبي حرملة القلزمي، لم أجد له.

ب - إسحاق بن إسماعيل بن عبد الأعلى الأيلي، ترجمه في التهذيب، ولم يذكر فيه جرْحًا ولا تعديلاً، وترجمه في الجرح، وسكت عنه، وقال ابن حجر في التقریب: صدوق.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٩٢٩)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد به: قيس بن الربيع.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٠/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٤٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٨/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٤٤).

رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف.

٢٢٣٤ - وعن ابن عباس قال: أول ما أوحى إلى النبي ﷺ أن قيل له: «استتر»، فما رويت عورته بعد ذلك<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه النضر أبو عمر وقد أجمعوا على ضعفه.

٢٢٣٥ - وعن أبي جعفر محمد بن علي قال: قلنا لعبد الله بن جعفر: حدثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ ورأيت منه، ولا تحدثنا عن غيرك، وإن كان ثقة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما بين السرّة إلى الرُكبة عورة»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أصرم بن حوشب وهو ضعيف.

٢٢٣٦ - وعن أبي سعيد الخدري قال: وقف رسول الله ﷺ بالأسواق، وبلال معه، فدلى رجله في البئر، وكشف عن فخذه، فجاء أبو بكر يستأذن، فقال: «يا بلال، ائذن له وبشره بالجنة»، فدخل أبو بكر فجلس عن يمين رسول الله ﷺ ودلى رجله في البئر، وكشف عن فخذه، ثم جاء عمر يستأذن فقال: «يا بلال، ائذن له وبشره بالجنة»، فدخل، فجلس عن يسار رسول الله ﷺ، ودلى رجله في البئر، وكشف عن فخذه، ثم جاء عثمان يستأذن، فقال: «ائذن له يا بلال، وبشره بالجنة على بلوى تضيئه»، فدخل عثمان فجلس قبالة رسول الله ﷺ ودلى رجله في البئر، وكشف عن فخذه<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون.

٢٢٣٧ - وعن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لا بأس أن يُقَلَّبَ الرَّجُلُ الْجَارِيَةَ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا مَا خَلَا عَوْرَتَهَا مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهَا إِلَى مَقْعِدِ الْإِزَارِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه صالح بن حسان وهو ضعيف، وذكره ابن حبان في

الثقات.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٦٥١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧٦١)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن جعفر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أبو الأشعث.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٩٨٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد إلا الدراوردي، تفرد به: أبو مصعب.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٧٧٣).

## ١٠٠ - باب الصَّلَاةُ بالنَّعْلَيْنِ

٢٢٣٨ - عن مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَصَلِي فِي نَعْلَيْهِ (١).

رواه أحمد، وفيه يزيد بن عياض وهو منكر الحديث.

٢٢٣٩ - وعن مجمع بن يعقوب، عن غلام من أهل قباء أدركه شيخنا أنه قال:

جاءنا رسول الله ﷺ بقباء فجلس في فَمِ الْأَجَمِّ، واجتمع إليه ناس، فاستَسْقَى رسول الله ﷺ فسقى، فشرب، وأنا عن يمينه، وأنا أحدث القوم، فناولني فشربت، وحفظت أنه صلى بنا يومئذ وعليه نعلان لم ينزعهما (٢).

رواه أحمد وسماه عبد الله بن أبي حبيبة في رواية أخرى، وكذلك رواه الطبراني في الكبير ورجال أحمد موثقون، ورواه البزار مختصراً أن النبي ﷺ صلى في نعلين وقال: لا نعلم روى عن ابن أبي حبيبة إلا هذا.

٢٢٤٠ - وعن زياد الحارثي قال: سمعت رجلاً سأل أبا هريرة أنت الذي انتهى

الناس أن يصلوا في نعالهم؟ قال: ها ورب هذه الحرمة، ها ورب هذه الحرمة، ها ورب هذه الحرمة، لقد رأيت محمداً ﷺ يصلى إلى هذا المقام في نعليه، ثم انصرف وهما عليه (٣).

رواه أحمد والبزار باختصار ورجاله ثقات خلا زياد بن الأوبر الحارثي فإنني لم أجد من ترجمه بثقة ولا ضعف.

٢٢٤١ - وعن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يصلى قائماً وقاعداً وحافياً ومنتعلاً، ويتفل عن يمينه، وعن شماله (٤).

رواه أحمد، وفيه زياد الحارثي وقد تقدم الكلام فيه.

٢٢٤٢ - وعن حميد بن هلال العدوي قال: حدثني من سمع الأعرابي قال: رأيت

النبي ﷺ وهو يصلى، وعليه نعلان من بَقَرٍ، قال: فتفل عن يساره، ثم حك حيث تفل بنعله (٥).

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٤٥).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٤٦).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٤٩).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٨/٢)، والحميدي برقم (٩٩٧)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٥٢).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٥٧).

رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم وبقيه رجاله ثقات.

٢٢٤٣ - وعن عطاء، رجل من بنى شيبه وكان شيخاً كبيراً، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلى عند هذا المقام عليه نعلان سبتيتان<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وفيه محمد بن القاسم الأسدي وهما اثنان، وكلاهما وثق، وفي أحدهما ضعف كثير، وبقيه رجاله ثقات.

٢٢٤٤ - وعن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال: «زَيْنُ الصَّلَاةِ الْحِذَاءُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن الحجاج اللخمي وهو كذاب.

٢٢٤٥ - وعن أبي بكره قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلى في نعليه<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه بحر بن مرار أحد من اختلط وقد وثقه ابن معين، وفي إسناد أبي يعلى، عبد الرحمن بن عثمان أبو بحر ضعفه أحمد وجماعة، وكان يحيى بن سعيد القطان حسن الرأي فيه وحدث عنه.

٢٢٤٦ - وعن أنس أن النبي ﷺ قال: «خَالِفُوا الْيَهُودَ، وَصَلُّوا فِي خِفَافِكُمْ، فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي خِفَافِهِمْ وَلَا نِعَالِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

رواه البخاري.

٢٢٤٧ - وله عند الطبراني في الأوسط أن النبي ﷺ صلى في النعلين والخفين.

قلت: في الصحيح منه الصلاة في النعلين فقط، ومدار الحديثين على عمر بن نبهان وهو ضعيف، وروى أبو يعلى منه الصلاة في الخفين.

٢٢٤٨ - وعن ابن عباس أن النبي ﷺ صلى في نعليه<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٧٠/١٧).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٥٢٨)، والحديث في المقصد العلى برقم (٣٣٨).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٦٢٥)، والحديث المقصد العلى برقم (٣٣٩)، وفي كشف الأستار برقم (٦٠٠). وقال البخاري: لا نعلم يروى عن أبي بكر إلا بهذا الإسناد.

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٩٧)، وقال البخاري: لا نعلم يروى عن أنس إلا من هذا الوجه، ولا حدث به عن عمر إلا أبو قتيبة، وعمر مشهور.

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٩٩)، وقال البخاري: لا نعلم لابن عباس غير هذا الطريق.

رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه النضر أبو عمر وهو ضعيف جداً.  
 ٢٢٤٩ - وعن عبد الله بن مسعود عن رسول الله ﷺ قال: «مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ،  
 الصَّلَاةُ فِي النَّعْلَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه علي بن عاصم وتكلم الناس فيه كما ذكره المزى  
 عن الخطيب.

٢٢٥٠ - وعن فيروز الديلمي أن وفد ثقيف قدموا على رسول الله ﷺ فقالوا:  
 رأينا يصلي في نعلين متقابلتين<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

٢٢٥١ - وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى وفي نعليه أثر طين وعليه كساء  
 فجعل يتقى أن يصيب الكساء<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الرحمن بن عثمان وهو ضعيف.

٢٢٥٢ - وعن الهرماس بن زياد الباهلي قال: رأيت النبي ﷺ يصلي في نعليه<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وهو ضعيف.

٢٢٥٣ - وعن ابن عباس قال: صلى بنا رسول الله ﷺ فخلع نعليه فخلعنا نعالنا،  
 فلما قضى الصلاة قال: «لَمْ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟» قالوا: رأيناك خلعت فخلعنا. قال: «إني  
 مللت منهما»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٥٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مغيرة إلا على بن  
 عاصم، تفرد به: موسى بن أبي سهل.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك إلا حماد،  
 ولا روى عن فيروز الديلمي إلا بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٠٢٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا  
 عبد الرحمن، تفرد به: أبو علي الحنفى.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٩٤٤)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن الهرماس إلا بهذا  
 الإسناد، تفرد به: عبدالسلام بن هاشم البزار.

قلت: إسناده ضعيف، فيه: حنبل بن عبد الله، مجهول. انظر: الجرح (٣/٤٠٤)، الميزان  
 (٦١٩/١).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٠٩٧).

رواه الطبراني، وفيه محمد بن عبيد الله العزمي وهو متروك.

٢٢٥٤ - وعن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يصلي في نعليه<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات خلا شيخ الطبراني محمد بن عبد الرحمن الأزرق فإنه لم أعرفه.

٢٢٥٥ - وعن أبي بكرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَلَا يَخْلَعُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ فَيَأْتِمَ، وَلَا مِنْ خَلْفِهِ فَيَأْتِمَ بِهِمَا صَاحِبُهُ، وَلَكِنْ لِيَخْلَعَهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه زياد الجصاص، ضعفه ابن معين وابن المديني وغيرهما وذكره ابن حبان في الثقات.

٢٢٥٦ - وعن أوس بن أوس قال: أقمت عند النبي ﷺ نصف شهر، فرأيتَه يصلي وعليه نعلان متقابلتان، ورأيتَه ييزق عن يمينه وعن شماله. قلت: روى ابن ماجه منه الصلاة في النعلين.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٢٥٧ - وعن عائشة قالت: رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائمًا وقاعدًا، ويصلي منتعلًا وحافيًا، ويتفل عن يمينه وعن شماله<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

٢٢٥٨ - وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صلى بالناس فخلع نعليه، فلما حس به الناس خلعوا نعالهم، فلما فرغ من صلاته أقبل على الناس، فقال: «إِنَّ الْمَلِكَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بِنَعْلِي أَدَى، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقْلِبْ نَعْلَيْهِ، فَإِنْ رَأَى فِيهِمَا شَيْئًا فَلْيَمْسَحْهُمَا، ثُمَّ يُصَلِّ فِيهِمَا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٨٦١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن حريج إلا

عبيد الله بن موسى، تفرد به: سهل بن صالح.

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير برقم (٧٩٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٢١٣).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٠٤)، وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا عباد، وهو

لين الحديث، ولا رواه عنه إلا يحيى.

رواه البزار والطبراني في الأوسط، وقال: «ثُمَّ لِيُصَلِّ فِيهِمَا أَوْ لِيَخْلَعَهُمَا إِنْ بَدَأَ لَهُ». وفي إسنادهما عباد بن كثير البصرى سكن مكة، ضعيف.

٢٢٥٩ - وعن عبد الله بن مسعود قال: خلع رسول الله ﷺ نعليه فخلع من خلفه فقال: «مَا حَمَلَكُمُ أَنْ خَلَعْتُمْ نِعَالِكُمْ؟» قالوا: رأيناك خلعت فخلعنا. فقال: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَدْرًا، فَخَلَعْتُهُمَا لِذَلِكَ، فَلَا تَخْلَعُوا نِعَالِكُمْ»، قال إبراهيم: فكانوا لا يخلعون نعالهم، قال: ورأيت إبراهيم يصلى فى نعليه<sup>(١)</sup>.

رواه البزار والطبراني فى الأوسط والكبير، قال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا أبو حمزة انتهى، وأبو حمزة هو ميمون الأعور ضعيف.

٢٢٦٠ - وعن أنس بن مالك قال: لم يخلع النبى ﷺ نعليه فى الصلاة إلا مرة، فخلع القوم نعالهم، فقال النبى ﷺ: «لَمْ خَلَعْتُمْ نِعَالِكُمْ؟» قالوا: رأيناك خلعت فخلعنا، فقال: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَدْرًا»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار باختصار.

٢٢٦١ - وعن عبد الله بن الشخير قال: صلى بنا رسول الله ﷺ فخلع نعليه، وهو فى الصلاة فخلع الصف الذى يليه نعالهم، فخلع الصف الذين يلونهم أيضاً نعالهم، فلما انصرف النبى ﷺ قال: «لَمْ خَلَعْتُمْ نِعَالِكُمْ؟» قالوا: خلعت يا رسول الله فخلع الصف الذى يليك نعالهم، فخلعنا نعالنا، فقال رسول الله ﷺ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَذَكَرَ أَنَّ فِي نَعْلِي قَدْرًا فَخَلَعْتُهُمَا، فَصَلُّوا فِي نِعَالِكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني فى الكبير، وفيه الربيع بن بدر وهو ضعيف.

---

= وأخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٨٧٣٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أيوب، عن محمد إلا عباد بن كثير، تفرد به: يحيى بن أيوب. ورواه داود العطار: عن معمر، عن أيوب، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد. ورواه عبدالرزاق عن معمر، عن أيوب، عن رجل، عن أبي سعيد، عن النبى ﷺ.

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٥٠١٧)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٦٠٦).

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٤٢٩٣)، وقال: لم يرو هذين الحديثين عن ثمامة إلا عبد

الله ابن المنثى الأنصارى، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٦٠٥).

(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٠).

## ١٠١ - باب الصَّلَاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ

٢٢٦٢ - عن ابن عمر قال: كان رسول الله يصلى على الخمرة<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط، وزاد فيه: «ويسجد عليها»، ورجال أحمد رجال الصحيح، ورواه أحمد أيضاً بإسناد رجاله رجال الصحيح، فقال فيه: عن عائشة أو عن ابن عمر شك شريك.

٢٢٦٣ - وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلى على خُمْرَةٍ فقال: «يَا عَائِشَةُ ارْفَعِي حَصِيرَكَ فَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ يَفْتِنُ النَّاسَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجال الصحيح، قلت: وهو عند مسلم وأصحاب السنن مختصراً في صلاته على الخمرة.

٢٢٦٤ - وعن أم سليم أن رسول الله ﷺ كان يصلى على الخمرة<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٢٢٦٥ - وعن أم سلمة أن النبي ﷺ كان يصلى على الخمرة<sup>(٤)</sup>.

رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، إلا أنه قال: فيه كان لرسول الله ﷺ حصير وخمرة يصلى عليها، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

٢٢٦٦ - وعن أم حبيبة زوج النبي ﷺ أن النبي ﷺ كان يصلى على الخمرة<sup>(٥)</sup>.

رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

٢٢٦٧ - وعن ابن عباس قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلى يسجد على ثوبه<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٠/٢)، وذكره الشيخ شاکر برقم (٥٦٦٠)، وقال: إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٦٦٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا العطات، تفرد به: قتيبة، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٠٨)، وقال البخاري: لا نعلم أسنده عن أيوب إلا وهيب، ولا عنه إلا معلى، ولم نسمعه من محمد.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٨/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٦١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧٦/٦، ٣٧٧). وهو عنده بتمامه، وأورده المصنف في زوائد المسند (٥٦٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٤٣٦)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن سعيد بن المسيب إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الحسن بن داود المنكدرى.

(٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٧٠٥٩)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣٤١).

رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٢٦٨ - وعن جابر عن النبي ﷺ أنه كان يصلى على الخُمْرة<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه اختلاف.

٢٢٦٩ - وعن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يصلى على الخُمْرة. وفى رواية:

ويسجد عليها<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني فى الأوسط والصغير، بأسانيد بعضها رجاله ثقات.

## ١.٢ - باب

٢٢٧٠ - عن شريح أنه سأل عائشة أكان رسول الله ﷺ يصلى على الحصير فلإنى

سمعت فى كتاب الله ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨]، قالت: لم يكن يصلى عليه<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون.

٢٢٧١ - وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا صلى لا يضع تحت قدميه

شيئا، إلا أنا مطرنا يوماً فوضع تحت قدميه نطعا<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني فى الأوسط، وفيه إبراهيم بن اسحاق الضبى وهو متروك.

٢٢٧٢ - وعن أبى عبيدة أن ابن مسعود كان لا يصلى أو لا يسجد إلا على

الأرض.

(٦) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٤٤٢)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٣٤٤).

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٦٠٧).

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٨٨٣٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا يونس، تفرد به: مفضل بن فضالة.

وأخرجه الطبراني فى الأوسط أيضاً برقم (١٨٠٥)، إلا أنه قال: «رأيت رسول الله...»، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى إسحاق إلا شريك، تفرد به: محمد بن حسان. وفى الصغير (٢١١/١).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٤٣١)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٣٤٥)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (٣٣٨).

(٤) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٥٧٧٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن المقدم بن شريح إلا قيس، تفرد به: إبراهيم الصينى.

رواه الطبرانى فى الكبير، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

٢٢٧٣ - وعن إبراهيم أنه كان يقوم على البردى ويسجد على الأرض، قلنا: وما

البردى؟ قال: الحصير.

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

### ١.٣ - باب فيما يُعفى عنه فى الصلاة

٢٢٧٤ - عن سلمة بن الأكوع قال: سألت رسول الله ﷺ عن الصلاة فى القوس

والقرن فقال: «صَلِّ فى القَوْسِ واطْرَحِ القَرْنَ»، يعنى الكنانة.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمى وهو ضعيف.

٢٢٧٥ - وعن ابن سيرين قال: نحر ابن مسعود جزوراً فتلطخ بدمها وفرثها

وأقيمت الصلاة فصلى ولم يتوضأ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

### ١.٤ - باب حمل الصغير فى الصلاة

٢٢٧٦ - عن عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب قال: كان رسول الله ﷺ يصلى

وأمامة بنت أبى العاص على عاتقه فإذا ركع وضعها وإذا قام حملها.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه أبو سليمان عن الصحابى، فإن كان هو خليلد بن

عبد الله العصرى فهو ثقة.

### ١.٥ - باب سترة المصلى

٢٢٧٧ - عن سبرة بن معبد، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَسْتُرُ الرَّجُلَ فى صَلَاتِهِ

السَّهْمُ وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتِرْ بِسَهْمِهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٢٢٧٨ - وعن سعد القرظ أن النجاشى بعث إلى النبى ﷺ بثلاث عنزات، فأمسك

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٢٢٠).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٥٦٥)، وأبى يعلى فى مسنده برقم (٩٣٧)، وأورده

المصنف فى المقصد العلى برقم (٣١١)، وأخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠٤/٣)، قال: حدّثنا

زيد. وفى (٤٠٤/٣) قال: حدّثنا يعقوب بن إبراهيم. وابن خزيمة (٨١٠).

النبي ﷺ واحدة لنفسه، وأعطى عليا واحدة، وعمر واحدة، وكان بلال يمشى بها بين يديه في العيدين فيصلى إليها<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده من لم يسم.

٢٢٧٩ - وعن بريدة قال: كان رسول الله ﷺ تركز له عَنزَةً فيصلى إليها، أظنه قال: والظعن تمر بين يديه<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن حماد الواسطي ولم أجد من ذكره.

٢٢٨٠ - وعن عصمة قال: كان لرسول الله ﷺ حربة يمشى بها بين يديه فإذا صلى ركزها بين يديه<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وهو ضعيف.

٢٢٨١ - وعن حبان قال: كنت أضع العنزة لرسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٢٢٨٢ - وعن سهل بن سعد قال: كان رسول الله ﷺ [قبل أن يبنى المسجد]

يصلى إلى خشبة فلما [بنى المسجد] بنى له محراب [و] تقدم إليه فحنت الخشبة حين البعير فوضع رسول الله ﷺ يده عليها فسكنت<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد المهيم بن عباس وهو ضعيف.

### ١٠٦ - باب الصلاة على البعير

٢٢٨٣ - عن أبي الدرداء قال: كنا في غزوة مع رسول الله ﷺ فأقيمت الصلاة

فاستقبل رسول الله ﷺ سنام البعير فقام يصلى إليه.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف.

٢٢٨٤ - وعن المقدم قال: جلس أبو الدرداء وعبادة إلى الحارث بن معاوية فقال

أبو الدرداء: أيكم يذكر حين صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بعير من الغنم فلما انصرف

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٤٥٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٣٥٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٣/١٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٦٤٣).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٧٢٦)، وما بين المعكوفات زيادة من الكبير.

أخذ وبرة من البعير فقال: «ما يحِلُّ لِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْنُكُمْ، وَلَا مِثْلَ هَذِهِ إِلَّا الْخُمْسُ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ فِيكُمْ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وقال: والمقدام لم يرو عنه غير الحسن، قلت: المقدام هذا هو الرهاوى وثقة ابن حبان.

### ١٠٧ - بَابُ الدُّنُوِّ مِنَ السُّتْرِ

٢٢٨٥ - عن جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُتْرَةٍ، فَلْيَدْنُ مِنْهَا، لَا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير، إلا أنه قال: «فليدن منها لا يمر الشيطان بينه وبينها». وفي إسناد البزار محمد بن عبد الله بن عمير وهو ضعيف، وفي إسناد الطبراني سليمان بن أيوب الصريفي، ولم أجد من ذكره، وبقية رجال الطبراني ثقات.

٢٢٨٦ - وعن بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُتْرَةٍ فَلْيَدْنُ مِنْهَا لَا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، قلت: ويأتي حديث ابن عباس.

٢٢٨٧ - وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ارْهَقُوا الْقِبْلَةَ»<sup>(٤)</sup>.

رواه أبو يعلى والبزار، ورجاله موثقون.

٢٢٨٨ - وعن سهل بن سعد أن النبي ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُتْرَةٍ فَلْيَدْنُ مِنْهَا، لَا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٨٩).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٨٦)، وقال البزار: لا نعلم أحداً قال فيه: عن محمد ابن جبير عن أبيه غير أمية بن صفوان، ولا نحفظه إلا من هذا الوجه.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٨٥)، وقال البزار: لا نعلمه عن بريدة إلا من هذا الوجه، تفرد به: عمرو عن يوسف، وعمرو بصري مشهور.

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٧٣٠، ٤٨٢١)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم

(٢٦٤)، وفي كشف الأستار برقم (٥٨٨)، وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا مصعب، ولا

عنه إلا بشر، وابن حجر في المطالب العالية برقم (٣١١).

٢٢٨٩ - وعن سهل بن الحنظلية أنه مر على رجل يصلى متراخياً عن القبلة فقال سهل: تقدم إلى مصلاك لا يقطع الشيطان صلاتك، ولا أحدثك إلا ما سمعت من نبي الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه بشر بن نمير وهو كذاب.

٢٢٩٠ - وعن عبد الله بن مسعود قال: لا يصلين أحدكم وبينه وبين القبلة فجوة<sup>(٢)</sup>. يعني فرجة.

رواه الطبراني في الكبير، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

### ١٠٨ - باب ما يَقْطَعُ الصَّلَاةَ

٢٢٩١ - عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقْطَعُ صَلَاةَ الْمُسْلِمِ شَيْءٌ إِلَّا الْحِمَارُ، وَالْكَافِرُ، وَالْكَلْبُ وَالْمَرْأَةُ». فقالت عائشة: يا رسول الله، لقد قرنا بدواب سوء<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

٢٢٩٢ - وعن أنس أن النبي ﷺ قال: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ، وَالْحِمَارُ، وَالْمَرْأَةُ»<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٢٢٩٣ - وعن الحكم بن عمرو الغفاري، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ»<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عمر بن رديح، ضعفه أبو حاتم، ووثقه ابن معين وابن حبان وبقية رجاله ثقات.

٢٢٩٤ - وعن عبد الله بن زيد وأبي بشير الأنصاري أن رسول الله ﷺ صلى بهم ذات يوم وامرأة بالبطحاء، فأشار إليها رسول الله ﷺ أن تأخري، فرجعت حتى صلى

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٦٢١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٢٨٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٤/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٦٨).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٨٢).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣١٦١).

ثم مرت (١).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٢٩٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: بينما نحن مع رسول الله بأعلى الوادي نريد أن نصلى قد قام وقمنا، إذا خرج علينا حمار من شعب أبي دب، شعب أبي موسى، فأمسك النبي ﷺ، فلم يكبر، وأجرى إليه يعقوب بن زمعة حتى رده (٢).  
رواه أحمد، ورجاله موثقون.

### ١٠٩ - باب رَدِّ مَنْ يَمْرُ بَيْنَ يَدَيْ الْمَصَلِّيِّ

٢٢٩٦ - عن ابن عباس قال: بينا رسول الله ﷺ يصلى إذا جاءت شاة تسعى بين يديه فساعاها حتى أَلْزَقَ بَطْنَهُ بِالْحَائِطِ (٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عمرو بن حكام وهو ضعيف، وقد تقدم حديث عبد الله بن عمرو في باب الدنو من السترة وهو حديث صحيح إن شاء الله، وأحاديث في هذا الباب الذي قبل هذا.

٢٢٩٧ - وعن أنس بن مالك قال: بادر رسول الله ﷺ هرة أن تمر بين يديه في الصلاة (٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مندل بن علي وهو ضعيف.

٢٢٩٨ - وعن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ يصلى فمر أعرابي مجلوبة له فأشار إليه النبي ﷺ فلم يفهم، فناداه عمر: يا أعرابي ورائك، فلما سلم النبي ﷺ قال: «مَنْ التُّكَلَّمَ؟» قالوا: عمر. قال: «ما لهذا فِقْه» (٥). قلت: هذا الكلام أخبرته عن الأعرابي لا عن عمر فيما أحسب والله أعلم.

- (١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٢١٦/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٦٩).  
(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٤/٢)، وذكره الشيخ شاکر برقم (٦٨٩٨)، وقال: وهم الهيئى في ذلك، أى ثويقه رجال أحمد؛ لأن الحديث ثابت أنه منقطع، قلت: هذا صحيح حال الفهم أن كلام الهيئى منصرف على الحديث. وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٧٠).  
(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٩٣٧).  
(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٩٦٧)، وقال لم يرو هذا الحديث عن منصور إلا إسرائيل.  
(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٥٦١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عيسى بن المسيب البجلي وقد وثقه ابن حبان،  
والحاكم في المستدرک، وضعفه جماعة.

٢٢٩٩ - وعن جابر بن سمرة قال: صلينا مع رسول الله ﷺ صلاة مكتوبة فضم  
يده في الصلاة، فلما قضى الصلاة، قلنا: يا رسول الله، أحدث في الصلاة شيء؟ قال:  
«لا، إِلَّا أَنَّ الشَّيْطَانَ أَرَادَ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيَّ فَخَنَقْتُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بُرْدَ لِسَانِهِ عَلَى يَدَيَّ،  
وَأَيْمُ اللَّهِ لَوْلَا مَا سَبَقَنِي إِلَيْهِ أَخِي سُلَيْمَانُ لَنَيْطُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى  
يَطِيفَ بِهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه المفضل بن صالح، وضعفه البخاري وأبو حاتم. وقال  
الترمذي: ليس عند أهل الحديث بذلك الحافظ.

٢٣٠٠ - وعن ابن مسعود أنه قال: إذا أراد أحد أن يمر بين يديك، وأنت تصلي،  
فلا تدعه، فإنه يطرح نصف صلاتك<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه رجل لم يسم.

### ١١ - باب فيمن يمر بين يدي المصلي

٢٣٠١ - عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «الَّذِي يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيِ  
الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي عَمْدًا، يَتَمَنَّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ شَجَرَةٌ يَابِسَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه من لم أجد من ترجمه.

٢٣٠٢ - وعن بسر بن سعيد قال: أرسلني أبو جهنم إلى زيد بن خالد أسأله عن  
المارين بين يدي المصلي فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ  
المُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، كَانَ لَأَنْ يَقُومَ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، وقد رواه ابن ماجه غير قوله: خريفا.

٢٣٠٣ - وعن عبد الله بن مسعود قال: إن استطاع أحدكم أن لا يمر بين يديه  
أحد، فليفعل، فإن المار على المصلي نقص من الممر.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٢٩٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٩٢٨)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو

إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن وهب.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٢٣٦).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

### ١١١ - باب فِيمَنْ صَلَّى وَبَيْنَ يَدَيْهِ أَحَدٌ

٢٣٠٤ - عن علي، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي إلى رجل فأمره أن يعيد الصلاة. قال: يا رسول الله، إني قد صليت وأنت تنظر إلي<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه عبد الأعلى التغلبي وهو ضعيف.

٢٣٠٥ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نُهِيتُ أَنْ أُصَلِّيَ خَلْفَ الْمُتَحَدِّثِينَ وَالنِّيَامِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة واختلف في الاحتجاج

به.

### ١١٢ - باب سِتْرَةُ الْإِمَامِ سِتْرَةٌ مَنْ خَلْفَهُ

٢٣٠٦ - عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «سِتْرَةُ الْإِمَامِ سِتْرَةٌ مَنْ خَلْفَهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف.

### ١١٣ - باب لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ

٢٣٠٧ - عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: كان رسول الله ﷺ يصلي،

فذهبت شاة تمر بين يديه، فساعاها حتى ألزقها بالحائط، ثم قال رسول الله ﷺ: «لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ، وَادْرَأُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يحيى بن ميمون التمار وهو ضعيف، وقد ذكره ابن

حبان في الثقات.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٨٣)، وقال البزار: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا

الإسناد، ومعناه أن الرجل استقبل المصلي بوجهه، ولم يتنح عن حياله.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٢٤٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا

شجاع بن الوليد، تفرد به: سهل بن صالح.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٦٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا سويد،

تفرد به: الربيع.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧٧٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر

إلا جرير بن حازم، تفرد به: يحيى بن ميمون.

٢٣٠٨ - وعن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٢٣٠٩ - وعن علي بن أبي طالب قال: كان رسول الله ﷺ يُسَبِّحُ من الليل وعائشة مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ من قيام الليل<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

٢٣١٠ - وعن عائشة أن النبي ﷺ صلى وهي معترضة بين يديه وقال: «أَلَيْسَ هُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ وَعَمَّاتِكُمْ»<sup>(٣)</sup>. قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «أليس هن أمهاتكم وأخواتكم وعماتكم».

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٢٣١١ - وعن أم سلمة أنها قالت: كان يُفَرِّشُ لِي حِيَالَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وكان يصلي وأنا حياله<sup>(٤)</sup>. قلت: رواه أبو داود وابن ماجه خلا قولها: وكان يصلي وأنا حياله.

رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٢٣١٢ - وعن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال: كنت أصلي، فمر رجل بين يدي فمنعته، [فأبى] فسألت عثمان بن عفان، قال: لا يضرك يا ابن أخي<sup>(٥)</sup>.

رواه عبد الله، ورجاله رجال الصحيح.

٢٣١٣ - وعن ابن عباس قال: مرت شاة بين يدي النبي ﷺ وهو في الصلاة بينه وبين القبلة فلم يقطع صلاته<sup>(٦)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه أشعث بن سوار، ضعفه جماعة ووثقه ابن معين.

٢٣١٤ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقْطَعُ الْهَرُّ الصَّلَاةَ، وَإِنَّمَا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٦٨٨).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٧٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٤/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٧٣).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٧٤).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٧٥)، وما بين المعقوفين زيادة من المسند.

(٦) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٦٤٤)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣١٦).

هُوَ مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف.

### ١١٤ - بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى غَيْرِ سِتْرَةٍ

٢٣١٥ - عن ابن عباس أن النبي ﷺ صلى في فضاء ليس بين يديه شيء<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه ضعف.

٢٣١٦ - وعن ابن عباس قال: جئت أنا وغلّام من بني هاشم على حمار، فمررنا

بين يدي النبي، وهو يصلي فنزلنا عنه، وتركنا الحمار يأكل من بقل الأرض، أو قال:

نبات الأرض، فدخلنا عليه في الصلاة، فقال رجل: أكان بين يديه عنزة، قال: لا<sup>(٣)</sup>.

قلت: هو في الصحيح خلا قوله: أكان بين يديه عنزة، فقال: لا.

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٢٣١٧ - وعن الحسن بن علي أن رسول الله ﷺ صلى والرجال والنساء يطوفون

بين يديه بغير سترة مما يلي الحجر الأسود.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ياسين الزيات وهو متروك.

### ١١٥ - بَابُ الْإِمَامَةِ

٢٣١٨ - عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأَهُمْ لِلْقُرْآنِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

٢٣١٩ - وعن عمرو بن سلمة قال: كان يأتينا الركبان من قبل رسول الله ﷺ

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٨٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٥٩٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٥٦٧)، وفي المقصد العلى برقم (٣١٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٤١٧)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣١٢)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/١) حديث (٢٢٥٨) قال: حدثنا عبد الوهاب. وفي (٢٥٤/١) حديث (٢٢٩٥) قال: حدثنا عفان.

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٧١)، وأخرجه أحمد في المسند (١٦٣/٣، ١١٨/٤). وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢٥٣/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩٠/٣، ١١٩، ١٢٥، ١٢١، ٢٧٢/٥).

فيحدثونا أن رسول الله ﷺ قال: «لِيَوْمِكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا»<sup>(١)</sup>. قلت: حديث عمرو عن أبيه في الصحيح، وهذا من حديثه عن الركبان.

رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٢٣٢٠ - وعن عمرو بن سلمة قال: انطلقت مع أبي إلى النبي ﷺ بإسلام قومه، فكان فيما أوصانا: «لِيَوْمِكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا». فكنت أكثرهم قرآنا فقدموني. قلت: هو في الصحيح من حديثه عن أبيه وهنا عن نفسه والله أعلم.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٣٢١ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَأُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البخاري، وفيه الحسن بن علي النوفلي الهاشمي وهو ضعيف. وقد حسنه البخاري.

٢٣٢٢ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فَلْيُؤْمِّكُمْ أَقْرَأُكُمْ، وَإِنْ كَانَ أَصْغَرُكُمْ، وَإِذَا أَمَّكُمْ فَهُوَ أَمِيرُكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البخاري، وإسناده حسن.

٢٣٢٣ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا، وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَقْرَأُ لِكِتَابِ اللَّهِ مِنْهُ، لَمْ يَزَلْ فِي سَفَالٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٧٢)، وفي كشف الأستار برقم (٤٦٨)، من طريق: صالح بن محمد بن يحيى بن سعيد، ثنا عثمان بن عمر، ثنا مسعر الجرمي، عن أبيه سمعت عمرو بن سلمة يقول، فذكره، وزاد: «..... فكنت أؤمهم لأنني كنت أكثرهم قرآنا، وأنا أصغرهم».

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٦٧)، وقال البخاري: لا نعلم رواه هكذا إلا معلى وهو بصري لا بأس به، والحسن بن علي هذا لا نعلم روى عنه إلا أبو قتيبة، والمعلى وكلمة رواه الحسن هذا عن الأعرج لا يشاركه فيه أحد إلا حديثنا واحداً. قلت: لم أحد تحسينه فيما نقله الهيتمي في كشف الأستار.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٦٦) وقال البخاري: بهذا اللفظ لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من رواية أبي هريرة بهذا الإسناد، وقد روى أبو هريرة وغيره نص هذا، فأما بهذا اللفظ فلا، ولا روى أبو مهاصر عن أبي سلمة إلا هذا.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٥٨٢)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الحسين بن علي.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الهيثم بن عقاب. قال الأزدي لا يعرف، قلت: ذكره ابن حبان في الثقات.

٢٣٢٤ - وعن وائلة بن الأسقع، قال: قال رسول الله ﷺ: «اصْطَفُوا وَلِيَتَقَدَّمَكُمْ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلُكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ». رواه الطبراني في الكبير، وفيه أيوب بن مدرك وهو منسوب إلى الكذب.

٢٣٢٥ - وعن مرثد بن أبي مرثد الغنوي، وكان بدريا، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ سَرَكَكُمْ أَنْ تُقْبَلَ صَلَاتُكُمْ فَلْيُؤَمِّكُمْ عِلْمَاؤُكُمْ<sup>(١)</sup>، فَإِنَّهُمْ وَقَدْ كُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٢)</sup>».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف.

٢٣٢٦ - وعن ابن عمر أن سلما مولى أبي حذيفة كان يؤم المهاجرين حين قدموا إلى المدينة، وفيهم عمر وغيره من المهاجرين لأنه كان أكثرهم قرآنا. قلت: هو في الصحيح خلا قوله: لأنه كان أكثرهم قرآنا.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه شعيب بن أبي الأشعث قال الذهبي: مجهول، قلت: شعيب هذا ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر بحديثه إذا لم يكن في إسناده ضعيف، ولا بقية بن الوليد.

٢٣٢٧ - وعن قيس بن زهير قال: انطلقت مع حنظلة بن الربيع إلى مسجد فرات ابن حيان، فحضرت الصلاة، فقال له: تقدم، فقال: ما كنت لأتقدمك وأنت أكبر مني سنا وأقدم مني هجرة، والمسجد مسجدكم، فقال فرات: سمعت رسول الله ﷺ يقول فيك شيئا، لا أتقدمك أبدا، قال: أشهدته يوم أتيته يوم الطائف فبعثني عينا؟ قال: نعم. فتقدم حنظلة فصلى بهم فقال فرات: يا بني عجل إنني إنما قدمت هذا أن رسول الله ﷺ بعثه عينا إلى الطائف، فجاءه فأخبره الخبر فقال: صدقت ارجع إلى منزلك فإنك قد سهرت الليلة، فلما ولي قال لنا: «اتَّسَمُوا بِهَذَا وَأَشْبَاهِهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

(١) في الكبير خياركم.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٨/٢٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٣، ٣٢٢/١٨).

### ١١٦ - باب إِمَامَةُ الْأَعْمَى

٢٣٢٨ - عن عائشة أن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم على المدينة يصلى بالناس<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وقال: استخلف ابن أم مكتوم على المدينة مرتين يصلى بالناس. ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

٢٣٢٩ - وعن ابن عباس قال: استخلف رسول الله ﷺ ابن أم مكتوم على المدينة يصلى بالناس.

رواه البزار في الأوسط، وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف.

٢٣٣٠ - وعن عبد الله بن بحنة أن رسول الله ﷺ كان إذا سافر استخلف على المدينة ابن أم مكتوم فكان يؤذن ويقوم فيصلى بهم.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الواقدي وهو ضعيف.

٢٣٣١ - وعن عبد الله بن عمير إمام بنى خطمة أنه كان إماما لبنى خطمة على عهد رسول الله ﷺ وهو أعمى، وغزا معه وهو أعمى.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

### ١١٧ - باب إِمَامَةُ الرَّجُلِ فِي رَحْلِهِ

٢٣٣٢ - عن عبد الله بن حنظلة قال: كنا في منزل قيس بن سعد بن عبادة ومعنا ناس من أصحاب النبي ﷺ فقلنا له: تقدم. فقال: ما كنت لأفعل. فقال عبد الله بن حنظلة: قال رسول الله ﷺ: «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرٍ فَرَأَيْتَهُ، وَأَحَقُّ بِصَدْرٍ دَأَيْتَهُ، وَأَحَقُّ أَنْ يَوْمَ فِي بَيْتِهِ»، فأمر مولى فتقدم فصلى<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٤٣٩)، والطبراني في الأوسط برقم (٨١٣٦) من طريق: موسى بن هارون، نا أمية بن بسطام، نا يزيد بن زريع، نا حبيب المعلم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، فذكره، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حبيب المعلم إلا يزيد بن زريع، تفرد به: أمية، وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٢١٢٥) من طريق شيخه أبي يعلى، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣٠٩).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٧٠) وقال البزار: لا نعلم له طريقاً عن ابن عباس عن ابن حنظلة إلا هذا الطريق.

رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير، وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة ضعفه أحمد وابن معين والبخارى ووثقه يعقوب بن شيبة ووثقه ابن حبان.

٢٣٣٣ - وعن إبراهيم قال: أتى عبد الله أبا موسى فتحدث عنده، فحضرت الصلاة فلما أقيمت تأخر أبو موسى، فقال له عبد الله: أبو موسى لقد علمت أن من السنة أن يتقدم صاحب البيت، فأبى أبو موسى حتى تقدم مولى لأحدهما<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

٢٣٣٤ - وعن علقمة أن عبد الله بن مسعود أتى أبا موسى الأشعري في منزله فحضرت الصلاة، فقال أبو موسى: تقدم يا أبا عبد الرحمن، فإنك أقدم سنا وأعلم. قال: بل أنت تقدم، فإنما أتيناك في منزلك ومسجدك فأنت أحق. قال: فتقدم أبو موسى فخلع نعليه فلما سلم قال له: ما أردت إلى خلعهما؟ أبالوادي المقدس أنت؟<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، ورواه الطبراني متصلاً برجال ثقات.

### ١١٨ - باب الإمام ضامن

٢٣٣٥ - عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ ضَامِنٌ مَسْئُولٌ لِمَا ضَمِنَ، فَإِنْ أَحْسَنَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَهُوَ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه معارك بن عباد ضعفه أحمد والبخارى وأبو زرعة والدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات.

٢٣٣٦ - وعن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإمام ضامن فَمَا

---

وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩١٣) من طريق: أحمد، قال: نا سعيد، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، قال: حدثني المسيب بن رافع ومعبد بن خالد، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، عن عبد الله بن حنظلة بن الغسيل، فذكره، وقال: لم يرو هذا الحديث عن المسيب ومعبد إلا إسحاق، ولا يروى عن عبد الله بن حنظلة إلا بهذا الإسناد.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٤٩٣).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٧٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧٥٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي الجوزاء إلا

يحيى بن أبي الفضل، ولا رواه عن يحيى إلا المعارك، تفرد به: يوسف بن الحاج.

صَنَعَ فَاصْنَعُوا»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه موسى بن شيبة من ولد كعب بن مالك، ضعفه أحمد، ووثقه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات أيضاً، قلت: وقد تقدمت أحاديث في قوله: الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن في الأذان.

### ١١٩ - باب في إمامة الجاهل

٢٣٣٧ - عن شيخ من طيء قال: مر ابن مسعود على مسجد لنا فتقدم رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب ثم قال: نوح بيت ربنا ونقضى الدين وهو مثل القطوات يهوين فقال عبد الله: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ، إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ﴾ [ص: ٧] فانصرف عبد الله<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وهذا الشيخ الطائي لا أعرفه وبقيه رجاله ثقات

### ١٢٠. باب إمامة الفاسق

٢٣٣٨ - عن عمر الأنصاري قال: سألت وائلة بن الأسقع عن الصلاة خلف القدري فقال: لا تصل خلفه أما أنا لو كنت صليت خلفه لأعدت صلاتي<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، من رواية حبيب، ذكره ابن حبان في الثقات وأبوه عمر لم أعرفه، وبقيه مدلس.

### ١٢١ - باب الصلاة خلف كل إمام

٢٣٣٩ - عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَطِيعُ كُلَّ أَمِيرٍ، وَصَلِّ خَلْفَ كُلِّ إِمَامٍ، وَلَا تَسْبِنَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي».

رواه الطبراني في الكبير، ومكحول لم يسمع من معاذ.

٢٣٤٠ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلُّوا عَلَيَّ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَصَلُّوا وَرَاءَ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٥٤٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن جابر بن عبد الله إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الحميدى.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٧٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٣/٢٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٦٢٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن الفضل بن عطية وهو كذاب.

### ١٢٢ - باب الإمام يُصَلِّي عَلَى الْمَكَانِ الْمُرْتَفِعِ

٢٣٤١ - عن عبد الله بن مسعود أنه كره أن يؤمهم على المكان المرتفع.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

### ١٢٣ - باب الإمام يُصَلِّي جَالِسًا

٢٣٤٢ - عن عبد الله بن عمر أنه كان ذات يوم عند رسول الله ﷺ مع نفر من

أصحابه، فأقبل عليهم رسول الله ﷺ فقال: «يا هؤلاء، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ؟» قالوا: بلى، نشهد أنك رسول الله. قال: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ؟» قالوا: بلى، نشهد أنه من أطاعك فقد أطاع الله، وإن من طاعة الله طاعتك. قال: «فَإِنَّ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ أَنْ تُطِيعُونِي، وَإِنَّ مِنْ طَاعَتِي أَنْ تُطِيعُوا أُمَّتَكُمْ، أَطِيعُوا أُمَّتَكُمْ فَإِنْ صَلُّوا فَعُودًا فَصَلُّوا قَعُودًا» (١).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٣٤٣ - وعن معاوية أن رسول الله ﷺ قال للناس: «إِنْ صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا،

فَصَلُّوا جُلُوسًا». قال القاسم: فعجب الناس من صدق معاوية.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

### ١٢٤ - باب فِيمَنْ أُمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ

٢٣٤٤ - عن طلحة بن عبيد الله أنه صلى بقوم فلما انصرف قال: إنى نسيت أن

أستأمركم قبل أن أتقدم، أرضيتم بصلاتي؟ قالوا: نعم، ومن يكره ذلك يا حواري رسول الله ﷺ. قال: إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَيُّمَا رَجُلٍ أُمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ لَمْ تَجْزُ صَلَاتُهُ أَذْنِيهِ».

رواه الطبراني في الكبير، من رواية سليمان بن أيوب الطلحي قال فيه أبو زرعة:

عامة أحاديثه لا يتابع عليها، وقال صاحب الميزان: صاحب مناكير وقد وثق.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٣/٢)، وأورده السيوطي في الدر المنثور (١٨٥/٢)، وعزاه

لابن المنذر والخطيب، ذكره الشيخ الجليل أحمد شاكر، رحمه الله، تعالى رحمة واسعة برقم:

(٥٦٧٩)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٨٥).

## ١٢٥ - باب فى الإمامِ يُسبىءُ الصَّلَاةَ

٢٣٤٥ - عن أنس بن مالك أنه كان يخالف عمر بن عبد العزيز فقال له عمر: ما يملكك على هذا؟ فقال: إني رأيت رسول الله ﷺ يصلى صلاة متى توافقها أصلى معك، ومتى تخالفها أصلى وأنقلب إلى أهلى<sup>(١)</sup>.  
رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٢٣٤٦ - وعن أبى أيوب أنه كان يخالف مروان بن الحكم فى صلاته فقال له مروان: ما يملكك على هذا؟ قال: إني رأيت النبى ﷺ يصلى صلاة إن وافقته وافقتك، وإن خالفته صليت وانقلبت إلى أهلى.  
رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٢٣٤٧ - وعن أبى على المصرى قال: سافرنا مع عقبة بن عامر الجهنى فحضرتنا الصلاة، فأردنا أن يتقدمنا قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا فَإِنْ أَتَمَّ فَلَهُ التَّمَامُ، وَلَهُمُ التَّمَامُ، وَإِنْ لَمْ يُتَمَّ، فَلَهُمُ التَّمَامُ، وَعَلَيْهِ الْإِثْمُ»<sup>(٢)</sup>.  
رواه أحمد والطبرانى ببعضه، ورجاله ثقات.

## ١٢٦ - باب فى الإمامِ يَذْكُرُ أَنَّهُ مُحَدِّثٌ

٢٣٤٨ - عن على بن أبى طالب قال: صلى بنا رسول الله ﷺ يوماً فانصرف، ثم جاء ورأسه يقطر ماء فصلى بنا، ثم قال: «إِنِّي كُنْتُ صَلَّيْتُ بِكُمْ [أَنْفًا] وَأَنَا جُنُبٌ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِثْلُ مَا أَصَابَنِي أَوْ وَجَدَ فِي بَطْنِهِ رِزًّا، فَلْيَصْنَعْ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ»<sup>(٣)</sup>.  
رواه أحمد.

٢٣٤٩ - وله عنه فى رواية: بينما نحن مع رسول الله ﷺ نصلى إذ انصرف ونحن قيام، فذكر نحوه.

رواهما أحمد، والبخارى، والطبرانى فى الأوسط، إلا أن الطبرانى قال: «فَلْيَنْصَرِفْ وَلْيَغْتَسِلْ ثُمَّ لِيَأْتِ فَلْيَسْتَقْبِلْ صَلَاتَهُ». ومدار طريقه على ابن لهيعة، وفيه كلام.

(١) أورده الهيثمى فى زوائد المسند برقم (٦٨٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٥٤/٤)، وأورده المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣٠٩/١)، والمصنف فى زوائد المسند برقم (٦٨١).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٧٠٨)، وما بين المعقوفين زيادة من الزوائد.

٢٣٥٠ - وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ كبر بهم في صلاة الصبح فأومى إليهم ثم انطلق، ورجع ورأسه يقطر فصلى بهم ثم قال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، وَإِنِّي كُنْتُ جُنُبًا فَنَسِيتُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه غير واحد لم أجد من ذكرهم.

٢٣٥١ - وعن أنس أن رسول الله ﷺ دخل في صلاته وكبرنا معه، فأشار إلى القوم أن كما أنتم، فلم نزل قياماً حتى أتانا نبي الله ﷺ قد اغتسل ورأسه يقطر ماء<sup>(٢)</sup>.  
رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح. قلت: وتأتى صلاة المتيمم بالمتوضى بعد هذا بيسير إن شاء الله.

### ١٢٧ - باب تلقين الإمام

٢٣٥٢ - عن ابن مسعود قال: إذا تعايا الإمام فلا تردن عليه فإنه كلام<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٣٥٣ - وعن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ صلى بالناس، فترك آية، فقال: «يُكُفُّمُ أَحَدًا عَلَيَّ شَيْئًا مِنْ قِرَاءَتِي؟» فقال أبي: أنا يا رسول الله تركت آية كذا وكذا. فقال النبي ﷺ: «قَدْ عَلِمْتُ إِنْ كَانَ أَحَدٌ أَخَذَهَا عَلَيَّ، فَإِنَّكَ أَنْتَ هُوَ»<sup>(٤)</sup>.  
رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٢٣٥٤ - وعن عبد الرحمن بن أبزي، أن النبي ﷺ صلى الفجر فترك آية، فلما صلى قال: «أَفِي الْقَوْمِ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ؟» قال أبي: يا رسول الله نسخت آية كذا وكذا أو أنسيتها؟<sup>(٥)</sup>.

رواه أحمد والطبراني كلاهما عن عبد الرحمن بن أبزي، ورجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٤٢٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن عون إلا الحسن ابن عبد الرحمن، تفرد به: أبو الربيع.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٩٤٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد، ولا عن سعيد إلا معاذ، تفرد به: عبيد الله بن معاذ.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣١٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٤٢/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧١١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٧/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧١٢).

٢٣٥٥ - وعن أبي بن كعب قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، فأسقط بعض سورة من القرآن، فلما فرغ من صلاته قال أبي: يا رسول الله أنسخت آية كذا وكذا. قال: «لا»، قال: «أَفَلَا لَقَّتْنِيهَا»<sup>(١)</sup>. هذا لفظ الطبراني في الأوسط، وفيه سليمان ابن أرقم وهو ضعيف.

٢٣٥٦ - وعن ابن عباس قال: تردد رسول الله ﷺ في صلاة الفجر في آية، فلما قضى الصلاة نظر في وجوه القوم، فقال: «أَمَا صَلَّى مَعَكُمْ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ؟» قالوا: لا، قال: فرأى القوم أنه إنما سأل عنه ليفتح عليه<sup>(٢)</sup>.  
رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات خلا قيس بن الربيع فإنه ضعفه يحيى القطان وغيره ووثقه شعبة والثوري.

٢٣٥٧ - وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ صلى صلاة فالتبس عليه فيها، فلما انصرف قال لأبي بن كعب: «أَصَلَّيْتَ مَعَنَا؟» قال: نعم، قال: «فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَفْتَحَ عَلَيَّ»<sup>(٣)</sup>. قلت: رواه أبو داود خلا قوله: تفتح على.  
رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢٣٥٨ - وعن أبي بن كعب قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر وترك آية، فجاء أبي وقد فاتته بعض [الصلاة]، فلما انصرف قال: يا رسول الله نسخت هذه الآية أو أنسيته؟ قال: «لا، بَلْ أُنْسِيَتْهَا»<sup>(٤)</sup>.  
رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٢٣٥٩ - وعن بريدة قال: صلى رسول الله ﷺ يوماً بأصحابه، فلما انصرف قال:

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٤١٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا سليمان ابن أرقم.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٩٣١)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: قيس بن الربيع. وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٧٩)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، ولا عن غير ابن عباس بهذا اللفظ، وأبو نصر لا نعلم روى عنه إلا خليفة.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٢١٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٣/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧١٣)، وما بين المعقوفتين زيادة من المسند.

«كَيْفَ رَأَيْتُمْ صَلَاتِي؟» قالوا: ما أحسن ما صليت، قال: «قَدْ نَسِيتُ آيَةً، وَإِنَّ مِنْ حُسْنِ صَلَاةِ الْمَرْءِ أَنْ يَحْفَظَ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه يحيى بن كثير صاحب البصرى وهو ضعيف.

### ١٢٨ - باب صَلَاةِ الْمُتَيْمِّمِ بِالْمَتَوَضُّئِ

٢٣٦٠ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن عمرو بن العاص أصابته جنابة، وهو أمير الجيش، فترك الغسل من أجل أنه قال: إن اغتسلت مت من البرد، فصلى بمن معه جنبا، فلما قدم على النبي ﷺ عرفه ما فعل، فأنبأه بعذره، فأقره وسكت<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه أبو بكر بن عبد الرحمن الأنصارى عن أبى أمامة ابن سهل بن حنيف ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات. وقد تقدم حديث ابن عباس فى التيمم لأجل البرد فى قصة عمرو أيضاً.

### ١٢٩ - باب مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ

٢٣٦١ - عن نافع بن سرجس قال: عدنا أبا واقد الكندى فى مرضه الذى توفى فيه، قال: كان رسول الله ﷺ أخف الناس صلاة بالناس، وأطول الناس صلاة لنفسه. وفى رواية: عدنا أبا واقد البدرى.

رواه أحمد وأبو يعلى، وقال: الليثى، والطبرانى فى الكبير، وقال: البكرى ورجاله موثقون.

٢٣٦٢ - وعن مالك بن عبد الله قال: غزوت مع رسول الله ﷺ، فلم أصل خلف إمام كان أوجز صلاة منه فى تمام الركوع والسجود<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٢٣٦٣ - وعن جابر رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان أشد الناس تخفيفاً للصلاة<sup>(٤)</sup>.

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤٨٠) وقال البزار: أنا لم أكتبه، إنما حفظته عن عمرو ابن على، وقال: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٣١٠).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٩٦٤).

(٤) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٦٩٦).

رواه أحمد.

٢٣٧٤ - وله عنده في رواية كان رسول الله ﷺ أخف الناس صلاة في تمام، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٣٦٥ - وعن ابن عمر قال: سجدة من سجود هؤلاء أطول من ثلاث سجديات من سجود النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٢٣٦٦ - وعن أبي [خالد الوالبي]<sup>(٢)</sup> قال: قلت لأبي هريرة: هكذا كان رسول الله ﷺ يصلي بكم؟ قال: ما أنكرتم من صلاتي؟ قلت: أردت أن أسأل عن ذلك. قال: نعم، وأوجز، قال: وكان قيامه قدر ما ينزل المؤذن من المنارة، ويصل إلى الصف<sup>(٣)</sup>.  
رواه أحمد.

٢٣٦٧ - وله في رواية: رأيت أبا هريرة صلى صلاة تجوز فيها.

رواه أحمد، وروى أبو يعلى الأول، ورجالهما ثقات.

٢٣٦٨ - وعن أنس بن مالك قال: لقد كنا نصلي مع رسول الله ﷺ صلاة لو صلاها أحدكم اليوم لعبتموها عليه<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد ورجاله ثقات.

٢٣٦٩ - وعن عدى بن حاتم قال: من أمننا فليتم الركوع والسجود، فإن فينا الضعيف، والكبير، والمريض، والعاير سبيل، وذا الحاجة، هكذا كنا نصلي مع رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup>.

رواه أحمد ورجاله ثقات.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٠٠).

(٢) ما بين المعقوفين ورد في الأصل عن أبي جابر الوالدي، والتصحيح من مسند أحمد وزوائد المسند للمصنف.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٦/٢)، وذكره الشيخ شاكر: (٨٤١٠)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٠٠).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٠٤).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٠٣).

٢٣٧٠ - وعن أنس بن مالك قال: كان معاذ بن جبل يؤم قومه، فدخل حرام، وهو يريد أن يسقى نخلة، فدخل المسجد ليصلى مع القوم، فلما رأى معاذًا طول تجوز في صلاته ولحق بنخله يسقيه، فلما قضى معاذ الصلاة قيل له: إن حرامًا دخل المسجد، فلما رآك طولت تجوز في صلاته ولحق بنخله يسقيه. فقال: إنه منافق، أفعجل عن صلاته من أجل سقى نخلة، قال: فجاء حرام إلى النبي ﷺ ومعاذ عنده، فقال: يا نبي الله، إنى أردت أن أسقى نخلا لي، فدخلت المسجد لأصلى مع القوم، فلما طول تجوزت، ولحقت بنخلي أسقيه، فزعم أنى منافق. فأقبل النبي ﷺ على معاذ فقال: «أفتأنت أنت، لا تطول بهم اقرأ بسبح اسم ربك، والشمس وضحاها، ونحوهما»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح.

٢٣٧١ - وعن معاذ بن رفاعة عن رجل من بنى سلمة يقال له: سليم أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن معاذ بن جبل يأتينا بعدما ننام ونكون في أعمالنا بالنهار، فينادى الصلاة فنخرج إليه فيطول علينا، فقال رسول الله ﷺ: «يا معاذ بن جبل، لا تكن فتانًا، إما أن تصلى معي، وإما أن تخفف على قومك»، ثم قال: «يا سليم ماذا معك من القرآن؟» قال: «إني أسأل الله الجنة، وأعوذ به من النار، والله ما أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ، فقال رسول الله ﷺ: «وهل تعتبر دندنتي ودندنة معاذ إلا أن نسأل الله الجنة ونعوذ به من النار؟» قال سليم: سترون غدًا إذا التقى القوم إن شاء الله، قال: والناس يتجهزون إلى أحد فخرج، فكان في الشهداء»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد ومعاذ بن رفاعة لم يدرك الرجل الذي من بنى سلمة لأنه استشهد بأحد ومعاذ تابعي والله أعلم، ورجال أحمد ثقات.

رواه الطبراني في الكبير عن معاذ بن رفاعة أن رجلا من بنى سلمة.

٢٣٧٢ - وعن جابر بن عبد الله قال: كان أبي يصلى بأهل قباء، فاستفتح سورة طويلة، ودخل عليه غلام من الأنصار في الصلاة، فلما سمعه قد استفتح بسورة طويلة انفتل الغلام من صلاته، وكان يريد أن يعالج ناضحًا يسقى عليه، فلما انفتل أبي بن

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٤/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٠٦)، وفي

كشف الأستار برقم (٤٨١).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٠٥).

كعب قال له القوم: إن فلانا انفتل من الصلاة، فغضب أبي فأتى النبي ﷺ يشكو الغلام، فأتاه الغلام يشكو إليه، فغضب النبي ﷺ حتى رأى الغضب في وجهه، ثم قال: «إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفِرِينَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَوْجِرُوا، فَإِنَّ خَلْفَكُمْ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَالْمَرِيضَ وَذَا الْحَاجَةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى.

٢٣٧٣ - وفي رواية له: فلما انفتل أبي أخبر بذلك، قال: فعرف أبي أن الغلام يشكو إلى رسول الله ﷺ وقرب الغلام يشكو أبيا فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفِرِينَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَوْجِرُوا، أَوْ فَأَوْجِرُوا».

شك أبو يحيى أو كما قال فذكر الحديث بنحوه.. وفيه عيسى بن جارية، ضعفه ابن معين وأبو داود، ووثقه أبو زرعة وابن حبان.

٢٣٧٤ - وعن جابر بن عبد الله قال: مر حزم بن أبي كعب بن أبي الفتن بمعاذ بن جبل، وهو يصلى بقومه صلاة العتمة، فافتتح بسورة طويلة، ومع حزم ناضح له، فتأخر فصلى فأحسن الصلاة، ثم أتى ناضحه، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره، وقال: يا رسول الله، إنه من صالح من هو منه، فقال رسول الله ﷺ: «لَا تَكُونَنَّ قَتَانًا» قالها ثلاثا «إِنَّهُ يَقُومُ وَرَأَاكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ، وَذُو الْحَاجَةِ وَالْمَرِيضُ»<sup>(٢)</sup>.

قلت: هو في الصحيح باختصار.

رواه البزار ورجاله موثقون.

٢٣٧٥ - وعن أبي مالك الأشجعي عن أبيه، قال: ما صليت خلف أحد صلاة أخف صلاة من رسول الله ﷺ في تمام<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار ورجاله ثقات.

٢٣٧٦ - وعن جابر بن عبد الله قال: ما صليت خلف أحد بعد رسول الله أخف

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٧٩٢).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٨٣)، وقال: لا نعلم أحدا ممن روى عن جابر سمى هذا الرجل إلا ابن جابر.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٨٤).

صلاة من رسول الله ﷺ في تمام<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

٢٣٧٧ - وعن عثمان بن أبي العاص، قال: قال لي رسول الله ﷺ حين بعثنى إلى ثقيف: «تَجَوَّزْ فِي الصَّلَاةِ يَا عَثْمَانُ، وَأُمَّ النَّاسَ بِأَضْعَفِهِمْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَّةِ وَالْحَامِلَ وَالْمَرْضِعَ»<sup>(٢)</sup>. قلت: هو في الصحيح خلا قوله: والمرضع والحامل.

رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون.

٢٣٧٨ - وعن إبراهيم بن يزيد التيمي، قال: كان أبي قد ترك الصلاة معنا، فقلت له: يا أبة مالك تركت الصلاة معنا؟ قال: إنكم تخفنون، قلت: فأين قول النبي ﷺ: «إِنَّ فِيكُمْ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَّةِ»؟ فقال: قد سمعت عبد الله بن مسعود يقول ذلك، وكان يمكث في الركوع والسجود ثلاثة أضعاف ما تصلون<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون.

٢٣٧٩ - وعن أبي مالك الأشجعي عن أبيه، قال: صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر وخلف عمر وخلف عثمان وخلف علي رضي الله عنهم، فلم يكن أحد منهم أخف صلاة من رسول الله ﷺ [في تمام]<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح. وروى البزار بعضه.

٢٣٨٠ - وعن عدي بن حاتم أنه خرج إلى مجلسهم، فأقيمت الصلاة فتقدم إمامهم، فأطال الصلاة في الجلوس، فلما انصرف قال: من أمنا منكم فليتم الركوع والسجود، فإن خلفه الصغير والكبير والمريض وابن السبيل وذا الحاجة، فلما حضرت

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٤٩٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن بكر بن عبد الله إلا هشام بن حسان، ولا عن هشام إلا أبو عبيدة، تفرد به: يحيى بن معين.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٩٧٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام بن حسان إلا ابن عثالة، تفرد به: محمد بن سلمة.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٩١٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمار إلا عبد الجبار، تفرد به: أبو أحمد الزبير، قلت: إنسانه حسن فيه: عبد الجبار بن العباس الشامي الهمداني، وثقه أبو حاتم، وغيره، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه يفرط في التشيع، وقال ابن حجر: صدوق يتشيع، انظر: ضعفاء العقيلي (٨٨/٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨١٨٩)، وما بين المعقوفين زيادة من الكبير.

الصلاة تقدم عدى بن حاتم، وأتم الركوع والسجود وتجوز في الصلاة، فلما انصرف، قال: هكذا كنا نصلى خلف رسول الله ﷺ.

رواه الطبراني في الكبير بطوله، وهو عند الإمام أحمد باختصار وقد تقدم ورجال الحديثين ثقات.

٢٣٨١ - وعن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «تَجَوَّزُوا فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ خَلْفَكُمْ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ».

رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

٢٣٨٢ - وعن ابن عمر قال: ركعتان من صلاة رسول الله ﷺ أخف من ركعة من صلاتكم.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

٢٣٨٣ - وعن أبي هريرة سمع النبي ﷺ صوت صبي في الصلاة فخفف<sup>(١)</sup>.  
رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٢٣٨٤ - وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنِّي لِأَسْمَعُ صَوْتَ الصَّبِيِّ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ فَأُخَفِّفُ مَخَافَةً أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ»<sup>(٢)</sup>.  
رواه البزار ورجاله ثقات.

٢٣٨٥ - وعن أنس بن مالك قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر بأقصر سورتين من القرآن، فلما قضى صلاته أقبل علينا بوجهه فقال: «إِنَّمَا عَجَلْتُ، أَوْ أَسْرَعْتُ لِتَفْرُغَ أُمَّ الصَّبِيِّ إِلَى صَبِيَّهَا»، وسمع صوت الصبي<sup>(٣)</sup>. قلت: لأنس في الصحيح: «إِنِّي لِأَسْمَعُ بَكَاءَ الصَّبِيِّ فَأُخَفِّفُ».

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٠٧).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٨٥)، وقال البزار: لم نسمعه إلا من هذا الشيخ بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٨٨٩).

## ١٣ - باب في الرجل يؤم النساء

٢٣٨٦ - عن جابر بن عبد الله عن أبي بن كعب قال: جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، عملت الليلة عملاً. قال: «ما هو؟» قال: نسوة معي في الدار قلن: إنك تقرأ ولا تقرأ، فصل بنا فصليت ثمانيا والوتر، قال: فسكت رسول الله ﷺ، قال: فرأينا أن سكوته رضا<sup>(١)</sup>.

رواه عبد الله بن أحمد وفي إسناده من لم يسم.

٢٣٨٧ - وعن جابر بن عبد الله قال: جاء أبي بن كعب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنه كان مني الليلة شيء، يعني في رمضان، قال: «وما ذلك يا أباي؟» قال: نسوة في دارى قلن: إنا لا نقرأ القرآن فنصلى بصلاتك، قال: فصليت بهن ثمان ركعات، وأوترت، فكان شبه الرضا ولم يقل شيئاً<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى والطبراني بنحوه في الأوسط وإسناده حسن.

## ١٣١ - باب في الإمام تكون له الحاجة فيصلى غيره

٢٣٨٨ - عن عبد الرحمن بن عوف أنه كان مع رسول الله ﷺ فذهب النبي ﷺ لحاجته فأدركتهم وقت الصلاة فتقدمهم عبد الرحمن بن عوف، فجاء النبي ﷺ فصلى مع الناس خلفه، فلما سلم قال: «أَحْسَنْتُمْ، أَوْ أَصَبْتُمْ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، وفيه رشدين بن سعد، وثقه هيثم بن خارجة وقال أحمد: لا بأس به في أحاديث الرقاق وضعفه جماعة، وأبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٥/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٠١٨)، وزاد فيه: «... رضا بما كان».

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٧٩٥)، والطبراني في الأوسط برقم (٣٧٣١)، بلفظ آخر، من طريق: «عثمان بن عبيد الله الطلحي، قال: نا جعفر بن حميد، قال: نا يعقوب القمي، عن عيسى بن جارية، عن جابر، قال: جاء أبي، فقال: يا رسول الله، كان مني الليلة شيء، إن نساءً اجتمعن في دارى لا يقرأن، فصليت بهن ثمان ركعات، ثم أوترت، فسكت النبي ﷺ، فكان شبه الرضا».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩١/١، ١٩٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٣٦٩٠)، وابن خزيمة (١٥١٥)، والمتقى الهندي في الكنز (٢٧٦٥، ٣٢٧٨٠).

### ١٣٢ - باب إِذَانُ الْإِمَامِ بِالصَّلَاةِ

٢٣٨٩ - عن أبي هريرة قال: كان بلال إذا أراد أن يقيم الصلاة قال: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، الصلاة رحمك الله<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن محمد بن المغيرة وهو ضعيف.

### ١٣٣ - باب فِي إِقَامَةِ الصَّلَاةِ قَبْلَ مَجِيءِ الْإِمَامِ

٢٣٩٠ - عن جابر بن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والصغير وإسناده حسن.

### ١٣٤ - باب إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ هَلْ يُصَلِّي غَيْرُهَا؟

٢٣٩١ - عن أبي موسى قال: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فتقدم عبد الله بن مسعود إلى أسطوانة في المسجد فصلى ركعتين ثم دخل، يعني في الصلاة<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٣٩٢ - وعن عبد الله بن أبي موسى قال: جاءني ابن مسعود والإمام يصلي الصبح فصلى ركعتين إلى سارية ولم يكن صلى ركعتي الفجر<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني ورجاله موثقون.

٢٣٩٣ - وعن أبي إسحاق أن الوليد بن عقبة بعث إلى حذيفة وابن مسعود يسألهما عن الصلاة يوم العيد فأقيمت صلاة الفجر، فذكر نحوه، وأبو إسحاق لم يدرك حذيفة ولا ابن مسعود.

٢٣٩٤ - وعن أبي موسى أن رسول الله ﷺ رأى رجلا صلى ركعتي الغداة حين

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٩١٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن كامل إلا عبد الله ابن محمد بن المغيرة.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٥٨٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سماك إلا إسرائيل، ولا عن إسرائيل إلا القاسم، تفرد به صالح، وفي الصغير (٢٤/١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٨٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٨٥).

أخذ المؤذن يقيم، فغمز النبي ﷺ منكبه وقال: «أَلَا كَانَ هَذَا قَبْلَ ذَا»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون.

٢٣٩٥ - وعن ابن عباس قال: أقيمت صلاة الغداة فنهضت أصلى الركعتين قبل

الغداة، فأخذ رسول الله ﷺ بيدي فجذبني، وقال: «أَتَصَلَّى الصُّبْحَ أَرْبَعًا»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والبخاري بنحوه وأبو يعلى ورجاله ثقات.

٢٣٩٦ - وعن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة لمن

دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالْإِمَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَلَا يُنْفِرُ وَحَدَّهُ بِصَلَاةٍ، وَلَكِنْ يَدْخُلُ مَعَ الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يحيى بن عبد الله البابتى وهو ضعيف.

٢٣٩٧ - وعن أنس قال: خرج رسول الله ﷺ حين أقيمت الصلاة فرأى ناسا

يصلون ركعتي الفجر، قال: «صَلَاتَانِ مَعًا؟!»، ونهى أن تصليا إذا أقيمت الصلاة<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار وهو من رواية شريك بن أبي نمر عنه قال البخاري: والأصح عن شريك

عن أبي سلمة مرسلا، وفيه عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة. ضعفه ابن القطان،

وقال عبد الحق: الغالب على روايته الوهم.

٢٣٩٨ - وعن زيد بن ثابت قال: دخل النبي ﷺ وبلال يقيم الصلاة، فرأى رجلا

يصلى ركعتي الفجر فقال له: «أَصَلَاتَانِ مَعًا?!»<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد المنعم بن بشير وهو ضعيف. قلت: ويأتي

(١) أخرجه الطبراني في الصغير برقم (١٤٦).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٥٦٨)، وابن خزيمة (١١٢٤)، والحاكم (٣٠٧/١)، من

طريقين عن وكيع، والبيهقي (٤٨٢/٢)، وابن حبان (٤٤١) من طرق عن صالح بن رستم أبي

عامر الخزاز به، والمصنف في كشف الأستار برقم (٥١٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن

أبي عامر الخزاز، عن أبي يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، فذكره، وقال البزار: رواه بعضهم

عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، ولا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا يحيى، عن أبي عامر.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٦١٤).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥١٧).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٥١)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن زيد بن ثابت إلا

بهذا الإسناد، تفرد به: عبد المنعم بن بشير.

حديث ثابت بن قيس فى الأوقات التى تكره فيها الصلاة فيما له سبب إن شاء الله تعالى.

### ١٣٥ - باب فيما يُدرك مع الإمام وما فاتهُ

٢٣٩٩ - عن أبى بكره أنه ركع دون الصف فقال له النبى ﷺ: «زادك الله حرصاً ولا تُعدُّ، صلِّ ما أدركتَ واقض ما سبقتك». قلت: هو فى الصحيح وغيره خلا قوله: «صل ما أدركت واقض ما سبقتك».

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز وهو ضعيف قلت: وقد تقدمت أحاديث من هذا الباب فى المشى إلى الصلاة.

٢٤٠٠ - وعن ابن مسعود فى الذى يفوته بعض الصلاة مع الإمام قال: يجعل ما يدرك مع الإمام آخر صلاته.

رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح.

٢٤٠١ - وعن ابن مسعود أن جندياً ومسروقاً أدركا ركعة، يعنى من صلاة المغرب، فقرأ جندب ولم يقرأ مسروق خلف الإمام، فلما سلم الإمام قاما يقضيان فجلس مسروق فى الثانية والثالثة، وقام جندب فى الثانية ولم يجلس، فلما انصرف تذاكرا ذلك فأتيا ابن مسعود فقال: كل قد أصاب. أو قال: كل قد أحسن، واصنع كما يصنع مسروق<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير بأسانيد بعضها ساقط منه رجل، وفى هذه الطريق جابر الجعفى والأكثر على تضعيفه.

### ١٣٦ - باب فيما أدرك الركوع

٢٤٠٢ - عن على وابن مسعود قالوا: من لم يدرك الركعة فلا يعتد بالسجدة<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله موثقون.

٢٤٠٣ - وعن قتادة أن ابن مسعود أدرك قوماً جلوساً فى آخر صلاتهم فقال: قد

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٣٧٠، ٩٣٧١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٣٥١).

أدركنم إن شاء الله<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير وقتادة لم يسمع من ابن مسعود.

٢٤٠٤ - وعن زيد بن وهب قال: دخلت أنا وابن مسعود المسجد والإمام راعع فركعنا، ثم مضينا حتى استويينا بالصف، فلما فرغ الإمام قمت أفضى، فقال: قد أدركنه<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

٢٤٠٥ - وعن ابن مسعود قال: إذا ركع أحدكم فمشى إلى الصف فإن دخل في الصف قبل أن يرفعوا رؤوسهم فإنه يعتد بها، وإن رفعوا رؤوسهم قبل أن يصل إلى الصف فلا يعتد بها<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه زيد بن أحمد، ولم أجد من ذكره.

### ١٣٧ - باب مُنَابَعَةِ الْإِمَامِ

٢٤٠٦ - عن أبي سعيد الخدري قال: صلى رجل خلف النبي ﷺ، فجعل يركع قبل أن يركع ويرفع قبل أن يرفع، فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قال: «مِنْ فَعَلَ هَذَا؟» قال: أنا يا رسول الله، أحببت أن أعلم، تعلم ذلك أم لا؟ قال: «اتَّقُوا خِدَاجَ الصَّلَاةِ، فَإِذَا رَكَعَ الْإِمَامُ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا»<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه أيوب بن جابر قال أحمد حديثه يشبه حديث أهل الصدق، وقال ابن عدى: حديثه يحمل بعضه بعضا، وضعفه ابن معين وجماعة.

٢٤٠٧ - وعن ابن مسعدة صاحب الجيش قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنِّي قَدْ بَدَنْتُ فَمَنْ فَاتَهُ رُكُوعِي أَدْرَكَهُ فِي بُطْءِ قِيَامِي، أَوْ بَطْنِ قِيَامِي»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٥٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٩٣، ٩٣٥٤، ٩٣٥٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٥٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٥١٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن غصم

إلا أيوب بن جابر، تفرد به: قتيبة، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٨٦).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٨٧).

رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أن الذي رواه عن ابن مسعدة عثمان بن أبي سليمان، وأكثر روايته عن التابعين، والله أعلم.

٢٤٠٨ - وعن أنس بن مالك أنه قال: إن كان أحدنا ليقوم صلبه في الصلاة خلف النبي ﷺ حتى يتمكن النبي ﷺ من السجود [أو قال: من الأرض، ثم يسجد عند ذلك] <sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه رجل لم يسم.

٢٤٠٩ - وعن أنس أن النبي ﷺ كان إذا سجد لم يسجد أحد منا حتى نراه قد سجد <sup>(٢)</sup>.

رواه البزار وأبو يعلى بنحوه، وفي حديث البزار سعيد بن الفضل ضعفه أبو حاتم ووثقه غيره، وحديث أبي يعلى منقطع بين الأعمش وأنس.

٢٤١٠ - وعن النعمان بن بشير قال: كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ فقال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، لم يَحْنِ أحد ظهره حتى يرى النبي ﷺ قد سجد <sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه الفضل بن صدقة وهو ضعيف.

٢٤١١ - وعن جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي قَدْ بَدَنْتُ، فَلَا تَبَادُرُونِي بِالْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ».

رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

٢٤١٢ - وعن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَسْبِقُوا إِمَامَكُمْ بِالرُّكُوعِ فَإِنَّكُمْ تَذَرِكُونَهُ بِمَا سَبَقَكُمْ» <sup>(٤)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف.

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٠٦٨)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٩٤)،

وابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٢٠)، وما بين المعقوفتين زيادة من مسند أبي يعلى.

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٧٢)، وقال البزار: لا نعلم رواه عن حميد عن أنس إلا

سعيد، وقد رواه المعمر عن أبيه عن رجل عن أنس.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٧١)، وقال البزار: لا نعلمه عن النعمان إلا بهذا

الإستناد.

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٧٤).

٢٤١٣ - وعن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قُمْتُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا تَسْبِقُوا قَارِئِكُمْ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالْقِيَامِ، وَلَكِنْ لِيَسْبِقْكُمْ قَارِئِكُمْ، تَذَرُكُمْ مَا سَبَقَكُمْ بِهِ فِي ذَلِكَ إِذَا كَانَ هُوَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَالْقِيَامِ قَبْلَكُمْ فَتَذَرُكُمْ قَارِئِكُمْ بِهِ حِينَئِذٍ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير بطوله، وروى البزار بعضه وهو ضعيف.

٢٤١٤ - وعن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف.

٢٤١٥ - وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الَّذِي يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ قَبْلَ الْإِمَامِ إِنَّمَا نَاصِيئَتُهُ بِيَدِ شَيْطَانٍ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

٢٤١٦ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ كَلْبٍ»<sup>(٣)</sup>. قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «رأس كلب».

رواه الطبراني في الأوسط.

٢٤١٧ - ولأبي هريرة عنده أيضًا: «الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ وَيَضَعُهُ»<sup>(٤)</sup>.

ورجال الأول ثقات خلا شيخ الطبراني العباس بن الربيع بن تغلب فإنني لم أجد من ترجمه.

(١) أورد المصنف بعضه في كشف الأستار برقم (٤٧٣)، وأخرجه الطبراني في الكبير رقم (٧٠٣٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٦٩٢)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٧٥)، وقال البزار: لا نعلم روى مליح عن أبي هريرة إلا هذا.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٢٣٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن ميسرة إلا أبو إسماعيل المؤدب، تفرد به الربيع بن تغلب.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٣٥٥).

٢٤١٨ - وعن عبد الله بن مسعود قال: إنما جعل الإمام ليؤتمَّ به، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، ولا تسبقوه إذا ركع، ولا إذا رفع، ولا إذا سجد، فإن كنتم إنما بكم أن تدرِكوا ما سبقكم به، فإنه يسجد قبلكم، ويرفع قبلكم فتداركوا ذلك. رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢٤١٩ - وعن أبي الأحوص أن ابن مسعود قال: إذا كنت خلف الإمام، فلا تركع حتى يركع، ولا تسجد حتى يسجد، ولا ترفع رأسك قبله، وإذا رفع الإمام ولم يقم ولم ينحرف، وكانت لك حاجة فاذهب، ودعه فقد تمت صلاتك. رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٣٢٠ - وعن عبد الله قال: ما يأمن الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يعود رأسه رأس كلب، ولينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء، أو لتخطفن أبصارهم<sup>(١)</sup>. رواه الطبراني في الكبير بأسانيد منها إسناد رجاله ثقات.

٢٤٢١ - وعن عبد الله بن يزيد أنه كان يصلى بالناس هاهنا، فكان الناس يضعون رؤوسهم قبل أن يضع رأسه ويرفعون رؤوسهم قبل أن يرفع رأسه، فلما انصرف التفت إليهم، فقال: يا أيها الناس لم تأمّنون وتؤمّنون؟ صليت بكم صلاة رسول الله ﷺ لا أحرّم عنها<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن موسى الأنصاري شيخ لأبي نعيم ولم أجد من ذكره. وبقية رجاله رجال الصحيح.

### ١٣٨ - باب الإقْدَاءُ بِمَنْ صَلَّى

٢٤٢٢ - عن معاذ بن جبل أنه كان يصلى مع النبي ﷺ ثم يأتى قومه فيصلى معهم.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه بكر بن بكار ضعفه ابن معين والنسائي، ووثقه أبو عاصم النبيل وابن حبان وقال: يخطئ.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩١٧٣، ٩١٧٤، ٩١٧٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٤٠).

### ١٣٩ - باب لا يَخْصُ الإِمَامُ نَفْسَهُ بِالدُّعَاءِ

٢٤٢٣ - عن أبي أمامة عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يَأْتِ أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ وَهُوَ حَاقِنٌ، وَلَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ فَيَخْصُ نَفْسَهُ بِالدُّعَاءِ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد وله في رواية: «ولا يُدْخِلُ عَيْنِي بَيْتًا حَتَّى يَسْتَأْذِنَ». قلت: روى ابن ماجه منه: «لا يأت أحدكم الصلاة، وهو حاقن»، وفيه السفر بن نسير وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان.

### ١٤٠ - باب ما يُنْهَى عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الصَّحِكِ وَالِإِتْفَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٢٤٢٤ - عن معاذ بن أنس عن رسول الله أنه كان يقول: «إِنَّ الصَّاحِكَ فِي الصَّلَاةِ وَالْمُلْتَفِتَ الْمُفْتَعِ أَصَابِعُهُ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام عن زيان بن فائد وهو ضعيف.

٢٤٢٥ - وعن أبي هريرة قال: أوصاني خليلي بثلاث ونهاني عن ثلاث: «فنهاني عن نقرة كنفرة الديك، وإقعاء كإقعاء الكلب، والتفات كالتفات الثعلب»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط وإسناد أحمد حسن.

٢٤٢٦ - وعن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، فَإِذَا تَفَتَّ قَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ إِلَى مَنْ تَلْتَفِتُ؟ إِلَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنِّي؟ أَقْبِلْ إِلَيَّ، فَإِذَا تَفَتَّ الثَّانِيَةَ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا تَفَتَّ الثَّالِثَةَ صَرَفَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٥، ٢٦٠)، والطبراني في الكبير (٦٢٥/٨)، وذكره البخاري في التاريخ (٤١/٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٢٢/٢).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧١٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٦١١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧١٥)، وفي المقصد العلى برقم (٢٨٩).

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١١/٢) من طريق يحيى بن آدم، حدثنا شريك، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن أبي هريرة. وأخرجه أحمد (٢٦٥/٢) من طريق محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن سمع أبا هريرة، عن أبي هريرة. وأخرجه البيهقي (١٢٠/٢) من طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردي، حدثنا حفص بن غياث، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن أبي هريرة.

وَجَهَّهُ عَنْهُ» (١).

رواه البزار، وفيه الفضل بن عيسى الرقاشى وقد أجمعوا على ضعفه.

٢٤٢٧ - وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، أَحْسَبُهُ قَالَ: فَإِنَّمَا هُوَ بَيْنَ يَدَى الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِذَا تَلَّفَتَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِلَى مَنْ تَلَّفَتِ؟ إِلَى خَيْرٍ مِنْى؟ أَقْبَلُ يَا ابْنَ آدَمَ إِلَى، فَأَنَا خَيْرٌ مِمَّنْ تَلَّفَتُ إِلَيْهِ» (٢).

رواه البزار، وفيه إبراهيم بن يزيد الجوزى وهو ضعيف.

٢٤٢٨ - وعن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلْيُقْبَلْ عَلَيْهَا حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، وَإِيَّاكُمْ وَاللِّتْفَاتَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ يُنَاجِي رَبَّهُ مَا دَامَ فِي الصَّلَاةِ».

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه الواقدى وهو ضعيف.

٢٤٢٩ - وعن عبد الله بن سلام، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَلْتَفِتُوا فِي صَلَاتِكُمْ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمُتَلَفِتٍ» (٣).

رواه الطبرانى فى الثلاثة، وفيه الصلت بن يحيى فى رواية الكبير ضعفه الأزدى، وفى رواية الصغير والأوسط الصلت بن ثابت وهو وهم وإنما هو الصلت بن طريف ذكره الذهبى فى الميزان وذكر له هذا الحديث، وقال الدارقطنى: حديثه مضطرب، والله أعلم.

٢٤٣٠ - وعن أبى هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يلتفت فى الصلاة عن يمينه وعن شماله، ثم أنزل الله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٥٢)، وقال البزار: لا نعلم رواه إلا جابر، ولا عنه إلا ابن المنكدر، ولا عنه إلا الفضل، والفضل خال المعتمر بن سليمان بصرى قصاص، وأحسب أنه كان يذهب إلى القدر، ولا نكتب عنه إلا ما نجده عند غيره.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٥٣)، وقال البزار: رواه طلحة بن عمرو عن عطاء، عن أبى هريرة موقوفاً.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٠٢١)، وفى الصغير برقم (٤١١).

فخشع رسول الله ﷺ، فلم يكن يلتفت يمينا ولا شمالا<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وقال: تفرد به حبرة بن نحم الأسكندراني، قلت: ولم أجد من ترجمه وبقيته رجاله ثقات.

٢٤٣١ - وعن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَدَعَا رَبَّهُ إِلَّا كَانَتْ دَعْوَتُهُ مُسْتَجَابَةً مُعْجَلَةً أَوْ مُؤَخَّرَةً، إِيَّاكُمْ وَالِاتِّفَاتَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمُلْتَفِتٍ، فَإِنْ غُلِبْتُمْ فِي التَّطَوُّعِ فَلَا تُغْلَبُوا فِي الْفَرِيضَةِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عطاء بن عجلان وهو ضعيف.

٢٤٣٢ - وعن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَالْتَفَتَ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يوسف بن عطية وهو ضعيف.

٢٤٣٣ - وعن ابن مسعود قال: لا يزال الله مقبلا على العبد بوجهه ما لم يلتفت، أو يحدث.

رواه الطبراني في الكبير، وأبو قلابة لم يسمع من ابن مسعود.

٢٤٣٤ - وعن خوات بن جبير قال: كنت أصلي وإذا رجل من خلفي يقول: «خَفَّفْ فَإِنَّ لَنَا إِلَيْكَ حَاجَةً»، فالتفت، فإذا رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن زيد بن أسلم ضعفه ابن معين وغيره ووثقه أبو حاتم ومعن بن عيسى، وقال أبو داود: هو مثل أخيه.

### ١٤١ - باب في الكلام في الصلاة والإشارة

٢٤٣٥ - عن أبي سعيد الخدري أن رجلا سلم على رسول الله ﷺ وهو في الصلاة، فرد النبي إشارة، فلما سلم قال له النبي ﷺ: «إِنَّا كُنَّا نَرُدُّ السَّلَامَ فِي صَلَاتِنَا فَنُهَيْنَا عَنْ ذَلِكَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٠٨٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٢٥٠).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٥٤).

رواه البزار، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث. وثقه عبد الملك بن شعيب بن الليث فقال: ثقة مأمون، وضعفه الأئمة أحمد وغيره.

٢٤٣٦ - وعن أبي أمامة قال: كان الناس إذا دخل الرجل المسجد فوجدهم يصلون سأل الذي إلى جنبه، فيخبره بما فاته فيقضى، ثم يقوم فيصلى معهم حتى أتى معاذ يوماً، فأشاروا إليه إنك قد فاتك كذا وكذا، فأبى أن يصلى فصلى معهم، ثم صلى بعد ما فاته، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «أَحْسَنُ مُعَاذٍ، وَأَنْتُمْ فَافْعَلُوا كَمَا فَعَلَ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد وهما ضعيفان. ٢٤٣٧ - وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ تكلم في الصلاة ناسياً فبنى على ما صلى. رواه الطبراني في الأوسط، وفيه معلى بن مهدى، قال أبو حاتم: يأتي أحياناً بالمناكير. قال الذهبي: هو من العباد صدوق في نفسه.

٢٤٣٨ - وعن عمار بن ياسر قال: أتيت النبي ﷺ وهو يصلى فسلمت عليه، فلم يرد علي. قلت لعمار: عند النسائي أنه سلم فرد عليه فيكون هذا ناسخاً لذلك، والله أعلم.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٤٣٩ - وعن عبد الله بن مسعود قال: مررت برسول الله ﷺ فسلمت عليه فأشار إلي<sup>(٢)</sup>. قلت: لابن مسعود في الصحيح أنه سلم عليه، فلم يرد عليه. رواه الطبراني في الأوسط والصغير، ورجاله رجال الصحيح.

#### ١٤٢ - بَابُ الصَّحِّكَ وَالتَّبَسُّمِ فِي الصَّلَاةِ

٢٤٤٠ - عن جابر عن النبي ﷺ قال: «لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَثْرُ وَلَكِنْ يَقْطَعُهَا الْقَهْفَةُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٨٥٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٩١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي هريرة، عن ابن مسعود إلا محمد بن سيرين، ولا عن ابن سيرين إلا هشام، ولا عن هشام إلا ابن رجاء، تفرد به: أبو يعلى التوزي.

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير برقم (٨٥/٢).

رواه الطبراني في الصغير مرفوعًا وموقوفًا، ورجاله موثقون.

٢٤٤١ - وعن جابر بن عبد الله قال: بينما النبي ﷺ يصلي العصر في غزوة بدر إذا تبسم، فلما قضى الصلاة قيل له: يا رسول الله، تبسمت في الصلاة قال: «مَرَّ بِي ميكَائِيلُ وَعَلَى جَنَاحِهِ الْغُبَارُ، فَضَحِكَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمْتُ إِلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الوازع بن نافع وهو ضعيف.

٢٤٤٢ - وعن جابر بن ثابت عن النبي ﷺ قال: «مَرَّ بِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَا أَصَلِّي، فَضَحِكَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمْتُ إِلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الوازع وهو ضعيف.

٢٤٤٣ - وعن أبي موسى، قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي إذ دخل رجل فتردى في حفرة كانت في المسجد، وكان في بصره ضرر فضحك كثير من القوم وهم في الصلاة، فأمر رسول الله ﷺ من ضحك أن يعيد الوضوء ويعيد الصلاة.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون وفي بعضهم خلاف.

٢٤٤٤ - وعن جابر قال: سئل عن الرجل يضحك في الصلاة قال: يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

### ١٤٣ - باب رَفْعِ الْبَصَرِ فِي الصَّلَاةِ

٢٤٤٥ - عن جابر قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ، ونحن ننظر إلى السدَفِ<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار، وفيه أبو بكر المدني وهو مجهول.

٢٤٤٦ - وعن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٢٠٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن جابر إلا أبو سلمة، ولا عن أبي سلمة إلا الوازع بن نافع، تفرد به: علي بن ثابت.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٨/٢) ح (١٧٦٧)، وابن عدي في الكامل (٢٥٥٦/٧).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٣٠٩)، وأورده المصنف في المقصد العلي برقم (٢٩٠).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٧٢)، والسدَف: الضياء، والظلمة وهو من الأضداد، والسدَف: الشخص يرى من بعيد، والسدَف جمع السدفة، وهي الباب، وسترة تكون على الباب تقيه من المطر.

يُصَلِّي فَلَا يَرْفَعُ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ لَا يَلْتَمِعُ»، أى لا يخطف<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

٢٤٤٧ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَى السَّمَاءِ فَتَلْتَمِعُ، يَعْنَى فِى الصَّلَاةِ».

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٤٤٨ - وعن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ عَن رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، أَوْ لَتُخَطَّفَنَّ أَبْصَارُهُمْ».

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة وهو ضعيف.

٢٤٤٩ - وعن إبراهيم قال: رأى عبد الله بن مسعود رجلا رافعا يديه إلى السماء يدعو وهو فى صلاته، فقال عبد الله: لعل بصره يلمت مع قبل أن يرجع إليه.

رواه الطبرانى فى الكبير، وإبراهيم لم يسمع من ابن مسعود.

#### ١٤٤ - بَابُ تَغْمِيزِ الْبَصَرِ فِى الصَّلَاةِ

٢٤٥٠ - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِى الصَّلَاةِ فَلَا يُغْمِزُ عَيْنَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الثلاثة، وفيه ليث بن أبى سليم وهو مدلس وقد عنعنه.

#### ١٤٥ - بَابُ وَضْعِ النَّوْبِ عَلَى الْأَنْفِ فِى الصَّلَاةِ

٢٤٥١ - عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُصَلِّينَ أَحَدُكُمْ وَتَوْبُهُ عَلَى أَنْفِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ خَطْمُ الشَّيْطَانِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٤٣٦)، وفى الأوسط برقم (٣١٩)، وقال: لم يرو هذا

الحديث عن الزهرى، عن عبيد الله، عن أبى سعيد إلا يزيد بن أبى حبيب، تفرد به: ابن لهيعة.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٤/١١) الحديث (١٠٩٥٦)، والأوسط برقم (٢٢١٨)، والصغير (١٧١١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٣٥٤).

## ١٤٦ - باب النفخ في الصلاة

٢٤٥٢ - عن زيد بن ثابت قال: نهى رسول الله ﷺ عن النفخ في السجود وعن النفخ في الشراب.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه خالد بن إلياس وهو متروك.

٢٤٥٣ - وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَسُوْ مَوْضِعَ سُجُودِهِ لَا يَدْعُهُ حَتَّى إِذَا هَوَى لِيَسْجُدَ نَفَخَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَلْيَسْجُدْ أَحَدُكُمْ عَلَى حِمْرَةٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى نَفْحَتِهِ» (١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد المنعم بن بشير وهو منكر الحديث.

## ١٤٧ - باب مسح الجبهة في الصلاة

٢٤٥٤ - عن بريدة أن رسول الله ﷺ قال: «ثَلَاثٌ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ، أَوْ يَمْسَحَ جَبْهَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، أَوْ يَنْفُخَ فِي سُجُودِهِ» (٢).

رواه البزار والطبراني في الأوسط، ورجال البزار رجال الصحيح.

٢٤٥٥ - وعن أنس رفعه قال: «ثَلَاثَةٌ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ يَنْفُخَ الرَّجُلُ فِي سُجُودِهِ، أَوْ يَمْسَحَ جَبْهَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ» (٣). قال البزار: ذهب عنى الثالثة.

رواه البزار، وفيه الجلد بن أيوب وهو ضعيف.

٢٤٥٦ - وعن وائلة بن الأسقع، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَمْسَحُ الرَّجُلُ جَبْهَتَهُ مِنَ التُّرَابِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ، وَلَا بِأَسَ أَنْ يَمْسَحَ الْعَرَقَ عَنِ صَدْغَيْهِ [فِي] الْمَلَامِكَةِ تُصَلَّى عَلَيْهِ مَا دَامَ أَثَرُ السُّجُودِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ» (٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عيسى بن عبد الله بن الحكم بن النعمان بن بشير

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٤٢).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٤٧)، وقال البزار: لا نعلم رواه عن عبد الله بن بريدة

عن أبيه، إلا سعيد، ورواه عن سعيد عبد الله بن داؤد وعبد الواحد بن واصل.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٤٨).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٩٠٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مكحول إلا عثمان

ابن عبد الرحمن، تفرد به: محمد بن شعيب، عن عيسى بن عبد الله. وما بين المعقوفين زيادة من

الكبير رقم (٣٣٧٨).

وهو متروك. هكذا سماه البزار والمزى فى ترجمة محمد بن شعيب بن سايور، وقال الذهبى: عيسى بن عبد الرحمن.

٢٤٥٧ - وعن ابن عباس قال: كان النبى ﷺ لا يمسح وجهه فى الصلاة<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله موثقون.

٢٤٥٨ - وعن ابن عباس قال: كان النبى ﷺ يمسح العرق عن وجهه فى

الصلاة<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه خارجة بن مصعب وهو ضعيف جداً.

### ١٤٨ - باب قتل العُربِ فى الصَّلَاةِ

٢٤٥٩ - عن عائشة قالت: دخل على بن أبى طالب على رسول الله ﷺ وهو

يصلى، فقام إلى جنبه فصلى بصلاته، فجاءت عقرب حتى انتهت إلى رسول الله ﷺ ثم تركته، فذهبت نحو على فضربها بنعله حتى قتلها، فلم ير رسول الله ﷺ بقتلها بأساً<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط وأبو يعلى، وفى طريق الطبرانى عبد الله بن صالح

كاتب الليث ثقة مأمون، وضعفه الأئمة أحمد وغيره ورجال أبى يعلى رجال الصحيح غير معاوية بن يحيى الصدقى، وأحاديثه عن الزهرى مستقيمة كما قال البخارى وهذا منها، وضعفه الجمهور.

### ١٤٩ - باب فَتْحُ البَابِ فى الصَّلَاةِ

٢٤٦٠ - عن عائشة قالت: جئت رسول الله ﷺ ذات يوم وهو فى المسجد قائماً

يصلى والباب مجاف مما يلى القبلة متنحياً من المسجد، فاستفتحت، فلما سمع رسول الله ﷺ صوتى أهوى بيده ففتح الباب، ثم مضى على صلاته<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عبد الله بن صالح الذى فى الباب قبله، والحديث

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٤٤٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن خالد بن طهمان

أبى العلاء إلا مروان بن معاوية، تفرد به: النفيلى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢/٢٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٦٥٣)، وقال: لم يرو هذان الحديثان عن الأوزاعى إلا

بهذا الإسناد، تفرد بهما: الليث بن سعد.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٦٥٢).

عند أبي داود والترمذى والنسائى إلا أنه كان يصلى فى البيت والباب عليه مغلق حتى فتح لها ثم رجع، وكان هذه قصة أخرى فى البيت وتلك فى المسجد.

### ١٥٠ - باب ما نُهيَ عَنْهُ فى الصَّلَاةِ

٢٤٦١ - عن أبى موسى وعلى بن أبى طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقْرَأُ القرآنَ وَأَنْتَ جُنْبٌ، ولا وَأَنْتَ رَاكِعٌ، ولا وَأَنْتَ ساجِدٌ، ولا تُقَعِّقُ إقْعاءَ الكَلْبِ، ولا تُصَلِّ وَأَنْتَ عاقِصٌ شَعْرَكَ، ولا تَفْرُشُ ذِرَاعَيْكَ أَفْتِرَاشَ السَّبْعِ، ولا تَلْبَسُ القَسِيَّ، ولا تَخْتَمُ بِالذَّهَبِ، ولا تَلْبَسُ خاتِمَكَ فى هاتين السَّبَّابَةِ والوسطى»<sup>(١)</sup>. قلت: حديث على بعضه فى الصحيح وغيره. وقد رواه البزار كما هاهنا وروى أحمد بعضه وزاد فيه أحمد: «ولا تَقَعُّ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، ولا تَعْبَثُ بالخصى»، وفى حديث على الحارث وهو ضعيف وحديث أبى موسى رجاله موثقون.

### ١٥١ - باب الاختِصارُ فى الصَّلَاةِ

٢٤٦٢ - عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الاختِصارُ فى الصَّلَاةِ استِراحةُ أَهْلِ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عبد الله بن الأزور، ضعفه الأزدي وذكر له هذا الحديث وضعفه به.

### ١٥٢ - باب مَسِّ اللِّحْيَةِ فى الصَّلَاةِ

٢٤٦٣ - عن ابن عمر أن النبى ﷺ كان يمَسُّ لحيته فى الصلاة غير عبث<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه عيسى بن عبد الله من ولد النعمان بن بشير وهو ضعيف.

٢٤٦٤ - وعن عبد الله بن أبى أوفى قال: رأيت النبى ﷺ يمَسُّ لحيته فى الصلاة<sup>(٤)</sup>.

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٧١٩)، وفى كشف الأستار برقم (٥٤٦)، وأخرجه أحمد فى المسند (١٤٦/١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٩٢٥)، والبيهقى فى الكبرى (٢٨٧١٢).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٧١)، وقال البزار: لا نعلم رواه مرفوعاً متصلاً إلا ابن عمر، ولا نعلم رواه عن نافع إلا عيسى.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٣٢)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن أبى أوفى إلا

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه المنذر بن زياد الطائي وهو متروك.

٢٤٦٥ - وعن عمرو بن حريث، قال النبي ﷺ: «رُبَّمَا مَسَّ لِحْيَتَهُ فِي الصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن الخطاب وهو ضعيف وقد ذكره ابن حبان في الثقات.

٢٤٦٦ - وعن الحسن قال: كان رسول الله ﷺ يمس لحيته في الصلاة<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، وهو مرسل.

### ١٥٢ - باب الإقعاء<sup>(٣)</sup> والتورك في الصلاة

٢٤٦٧ - عن أنس أن النبي ﷺ نهى عن الإقعاء والتورك في الصلاة<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار عن شيخه هارون بن سفيان ولم أجد من ذكره وبقيته رجاله رجال الصحيح.

٢٤٦٨ - وعن سمرة أن النبي ﷺ نهى عن التورك والإقعاء وأن لا نستوفز في صلاتنا<sup>(٥)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه سعيد بن بشير، وفيه كلام.

### ١٥٣ - باب فِيمَنْ يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ

٢٤٦٩ - عن أم سلمة أن النبي ﷺ نهى أن يصلى الرجل ورأسه معقوص.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

### ١٥٤ - باب التناؤب والعطاس في الصلاة

٢٤٧٠ - عن أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ كان يكره التناؤب في الصلاة.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف.

بهذا الإسناد، تفرد به: عمرو بن علي.

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٤٥٨)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٨٥).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٦٩٨)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٨٦).

(٣) الإقعاء إصاق الإليتين بالأرض، ونصب الساقين والفخذين، ووضع اليدين على الأرض.

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٤٩)، وقال البزار: لا يروى عن أنس إلا من هذا

الوجه، وأظن يحى أخطأ فيه.

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٥٠).

٢٤٧١ - وعن أبي اليقظان، عن أبيه، عن جده يرفع الحديث، قال: «العُطَّاسُ والنُّعَاسُ والرُّعَافُ والحَيْضُ والقِيءُ والتَّثَاؤُبُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ».

رواه الطبراني في الكبير، وأبو اليقظان ضعيف جداً.

٢٤٧٢ - وعن عبد الله بن مسعود قال: التثاؤب والعطاس في الصلاة من الشيطان.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون، ويأتي عن ابن مسعود أثر في النعاس في الصلاة في سورة آل عمران إن شاء الله تعالى.

### ١٥٤ - باب مَسْحِ الحَصَى فِي الصَّلَاةِ

٢٤٧٣ - عن جابر بن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ عن مسح الحصى فقال: «وَأَحَدَةٌ وَلَأَنْ تُمَسِكَ عَنْهَا خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا سُودِ الحَدَقِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وفيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف.

٢٤٧٤ - وعن حذيفة قال: سألت رسول الله ﷺ عن كل شيء حتى مسح الحصى فقال: «وَاحِدَةٌ أَوْ دَعٌ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه محمد بن أبي ليلي، وفيه كلام.

٢٤٧٥ - وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يحرك الحصى وهو في الصلاة، فلما انصرف قال للرجل: «هُوَ حَظُّكَ مِنْ صَلَاتِكَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف.

٢٤٧٦ - وعن ابن عمر قال: كنا مع النبي في الصلاة ورجل يقلب الحصى بيده فلما انصرف رسول الله ﷺ التفت إلينا، فقال: «أَيُّكُمْ المَقْلَبُ الحَصَى بِيَدِهِ؟» فقام رجل،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٠٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤١٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٢١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/١٦٣، ٤٠٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤١١)، وأورده الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٣/٩٦)، والمصنف في زوائد المسند برقم (٧٢٠).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٠٠٠)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٦٩)، وفي المقصد العلي برقم (٢٨٨).

فقال: أنا يا رسول الله، فقال: «إِنَّهُ حَظُّكَ مِنْ صَلَاتِكَ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الوازع بن نافع وهو ضعيف.

٢٤٧٧ - وعن السائب بن يزيد أن النبي ﷺ سمع رجلا خلفه يقلب الحصى وهو في الصلاة، فقال: «من قلب الحصى»؟ فقال رجل: أنا، فقال: «ذَاكَ حَظُّكَ مِنْ صَلَاتِكَ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وقد ضعفه الأئمة ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في أخرى.

٢٤٧٨ - وعن أبي ذر قال: سألت رسول الله ﷺ عن مسح الحصى، يعني في الصلاة، فقال: «مَسْحَةٌ وَاحِدَةٌ»<sup>(٢)</sup>. قلت: له في السنن النهي عن مسح الحصى.

رواه البزار، وفيه محمد بن أبي لیلی وفي حديثه ضعف.

### ١٥٥ - بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

٢٤٧٩ - عن جابر بن سمرة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح فجعل يهوى بيده، فسأله القوم حين انصرف، فقال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ يُلْقِي عَلَيَّ شَرَّرَ النَّارِ لِيَفْتِنَنِي عَنِ الصَّلَاةِ فَتَنَّاوَلْتُهُ، فَلَوْ أَخَذْتُهُ مَا انْفَلَتَ مِنِّي حَتَّى يُنَاطَ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلَدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد.

٢٤٨٠ - وله في رواية: صلى بنا رسول الله ﷺ فجعل ينتهر شيئاً قدمه، والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

٢٤٨١ - وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قام فصلى صلاة الصبح، وهو خلفه فالتبست عليه القراءة، فلما فرغ من صلاته قال: «لَوْ رَأَيْتُمُونِي وَبَيْسَ، فَأَهْوَيْتُ بِيَدِي فَمَا زِلْتُ أَخْتَفُهُ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لُعَابِهِ بَيْنَ أَصْبَعَيْ هَاتَيْنِ الْإِبْهَامِ، وَالتى تَلِيهَا، وَلَوْ لَا دَعْوَةُ أَخِي سَلِيمَانَ لِأَصْبَحَ مَرْبُوطًا بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ يَتَلَاعَبُ بِهِ صَبِيَانٌ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٢٢٧).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٧٠).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٢٨)، والسيوطي في جمع الجوامع (٥٦٣٠)، والمتقى

الهندي في الكنز (١٢٨٠).

الْمَدِينَةِ<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد ورجاله ثقات.

٢٤٨٢ - وعن جابر بن عبد الله قال: بينا نحن صفوفًا خلف رسول الله ﷺ في الظهر أو العصر إذ رأيناه يتناول شيئًا بين يديه في الصلاة ليأخذه، ثم يتناوله ليأخذه، ثم حيل بينه وبينه، ثم تأخر وتأخرنا، ثم تأخر الثانية، وتأخرنا، فلما سلم قال أبيُّ بن كعب: يا رسول الله، رأيناك اليوم تصنع في صلاتك شيئًا لم تكن تصنعه؟ قال: «إني عُرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ بِمَا فِيهَا مِنَ الزَّهْرَةِ وَالنَّضْرَةِ، فَتَنَاوَلْتُ قِطْفًا مِنْهَا لِأَتِيَكُمْ بِهِ، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لِأَكُلَ مِنْهُ مَنْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يُنْقِصُونَهُ، فَحِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، ثُمَّ عُرِضْتُ عَلَى النَّارِ، فَلَمَّا وَجَدْتُ حَرَّ شُعَاعِهَا تَأَخَّرْتُ، وَأَكْثَرُ مَنْ رَأَيْتُ فِيهَا النَّسَاءَ اللَّاتِي إِنْ ائْتَمَّنَ أَفْشَيْنَ، [وَإِنْ يُسَأَلَنَّ بَخْلَنَ] وَإِنْ سَأَلَنَ أَحْفَيْنَ، قَالَ زَكْرِيَّا: أَلْحَفَنَ، وَإِنْ أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا لِحَىَّ بَنِ عَمْرٍو يَجْرُ قُصْبُهُ، وَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ مَعْبَدَ بَنِ أَكْتَمَ»، قال معبد: أى رسول الله، يخشى على من شبهه فإنه والد؟ قال: «لَا أَنْتَ مُؤْمِنٌ، وَهُوَ كَافِرٌ، وَهُوَ أَوْلُ مَنْ جَمَعَ الْعَرَبَ عَلَى عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد.

٢٤٨٣ - وروى عن أبيِّ بن كعب عن النبي ﷺ قال بمثله، وفي الإسناد عبد الله بن محمد بن عقيل، وفيه ضعف وقد وثق.

٢٤٨٤ - وعن عقبة بن عامر قال: صليت مع النبي ﷺ يوماً فأطال القيام، وكان إذا صلى لنا خفف، فرأيتُه أهوى بيده ليتناول شيئًا، ثم أنه ركع بعد ذلك، فلما سلم رسول الله ﷺ جلس وجلسنا حوله، فقال رسول الله ﷺ: «عَلِمْتُ أَنَّهُ رَاعَكُمْ طَوْلُ صَلَاتِي وَقِيَامِي»، قلنا: أجل يا رسول الله، وسمعناك تقول: «أَيُّ رَبِّ، وَأَنَا فِيهِمْ؟» فقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ شَيْءٍ وَعِدْتُمُوهُ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَدْ عُرِضَ عَلَيَّ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى لَقَدْ عُرِضْتُ عَلَى النَّارِ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ مِنْهَا حَتَّى نَادَى حَادِي خِيَابِي هَذَا فَخَشِيْتُ أَنْ يَغْشَاكُمْ، فَقُلْتُ: [أَيُّ رَبِّ] وَأَنَا فِيهِمْ، فَصَرَفَهَا اللَّهُ عَنْكُمْ فَأَدْبَرْتُ

(١) أوردته المصنف في زوائد المسند برقم (٧٣٠).

(٢) أوردته المصنف في زوائد المسند برقم (٧٢٧)، وذكره ابن كثير في تفسيره (٣٨٦/٤)، وما بين

قَطَعًا كَأَنَّهَا الزَّرَابِيُّ، فَظَنَرْتُ نَظْرَةً فِيهَا فَرَأَيْتُ عِمْرَانَ بْنَ حِرْثَانَ بْنِ الْحَارِثِ أَحَدَ بَنِي غَفَارٍ مُتَكِيًّا فِي جَهَنَّمَ عَلَى قَوْسِهِ، وَرَأَيْتُ فِيهَا الْحِمْرِيَّةَ صَاحِبَةَ الْقِطْطَةِ الَّتِي رَبَطْتُهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا هِيَ سَقَّتْهَا<sup>(١)</sup>. قال أحمد بن صالح: الصواب خرثان.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني أحمد بن محمد ابن رشددين.

٢٤٨٥ - وعن بريدة قال: أتينا النبي ﷺ وهو يصلي فأشار إلينا بيده أن اجلسوا فجلسنا.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو حبان وهو ثقة ولكنه مدلس وقد عنعنه.

### ١٥٦ - باب الْبُكَاءِ فِي الصَّلَاةِ

٢٤٨٦ - عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يبكي فيناديه بلال بالأذان، فيقوم فيَغْتَسِلُ، فَإِنِّي لَأَرَى الْمَاءَ يَنْحَدِرُ عَلَى خَدِّهِ وَشَعْرِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي فَأَسْمَعُ بِكَاءِهِ<sup>(٢)</sup>. فذكر الحديث.

رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

### ١٥٧ - باب صَلَاةِ الْحَاقِنِ

٢٤٨٧ - عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ رِزًّا<sup>(٣)</sup> فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والصغير ورجاله موثقون.

٢٤٨٨ - وعن المسور بن مخرمة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٦، ٣٥/١٧).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٦٩٠)، والإمام أحمد في المسند (١٠١/٦) قال: حدثنا عفان. قال: حدثنا أبو عوانة. وفي (٢٥٤/٦) قال: حدثنا أسباط بن محمد، والنسائي في الكبرى تحفة الأشراف (١٧٦٢٢/١٢) عن محمد بن قدامة، عن جرير. أربعتهم (أبو عوانة، وأسباط بن محمد، ومحمد بن فضيل، وجرير) عن مطرف، عن عامر الشعبي، عن مسروق، فذكره.

(٣) الرز في الأصل: الصوت الخفى ويريد به القرقرة وقيل هو غمز الحدث وحركته للخروج، وأمره بالوضوء لئلا يدافع أحد الأخبثين وإلا فليس بواجب إن لم يخرج حدث.

(٤) أخرجه الطبراني في الصغير (١٤٢/١).

وَهُوَ يَجِدُ مِنَ الْأَذَى شَيْئًا، يَعْنِي الْغَائِطُ وَالْبَوْلُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الواقدي وهو ضعيف.

٢٤٨٩ - وعن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ لا يصلي وهو يجد من الأذى شيئاً<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو معشر السندي وقد ضعفه قوم كثيرون ووثقه آخرون. قلت: وقد تقدمت أحاديث من هذا الباب بعضها في باب الإمام يذكر أنه حدث وبعضها في الطهارة.

٢٤٩٠ - وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَلَا يَشْهَدُ الصَّلَاةَ حَاقِنًا حَتَّى يَتَخَفَّفَ». فذكر الحديث وهو بتمامه في الاستئذان.

رواه الطبراني في الكبير وقد روى ابن ماجه بعضه، وفيه السفر بن نسير وعبد الله ابن صالح وقد وثقا، وفيهما ضعف وبقية رجاله وثقوا. وقد تقدم حديث رواه أحمد في النهي عن أن يخص الإمام نفسه بالدعاء.

### ١٥٨ - باب في الصف للصلاة

٢٤٩١ - عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وقد اختلف في الاحتجاج به.

٢٤٩٢ - وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أَحْسِنُوا إِقَامَةَ الصُّفُوفِ فِي الصَّلَاةِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٢٠ - ٢٢)، والأوسط برقم (٢٨٢٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا ابن أخيه، تفرد به: الواقدي.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٣٦١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٢٢)، والطبراني في الكبير (٢/١٩٨)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٢٠٥٧٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٣٨)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٢١٦٥)، وعبد الرزاق برقم (٢٤٢٥)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٥٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٨٥)، وهو عنده بتمامه وفي آخره: «خير صفوف الرجال =

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٢٤٩٣ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَأَنْظُرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَنْظُرُ مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ، سَوَّوْا صُفُوفَكُمْ، وَأَحْسِنُوا رُكُوعَكُمْ وَسُجُودَكُمْ» (١).

رواه البزار ورجاله ثقات.

٢٤٩٤ - وعن عبد الله بن مسعود قال: لقد رأيتنا وما تقام الصلاة حتى تكامل بنا الصفوف (٢).

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٢٤٩٥ - وعن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَتَسَوْنَ الصُّفُوفَ، أَوْ لَتَطْمَسَنَّ الْوُجُوهُ وَلَتَغْمَضَنَّ أَبْصَارُكُمْ، أَوْ لَتُحْطَفَنَّ أَبْصَارُكُمْ» (٣).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن زحر عن علي بن يزيد وهما ضعيفان.

### ١٥٩ - بَابُ مِنْهُ

٢٤٩٦ - عن أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ قال: «فُضِّلْتُ بِأَرْبَعِ حِصَالٍ: جُعِلْتُ أَنَا وَأُمَّتِي فِي الصَّلَاةِ كَمَا تُصَفُّ الْمَلَائِكَةُ، وَجُعِلَ الصَّعِيدُ لِي وَضُوءًا، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ».

رواه الطبراني في الكبير وإسناده منقطع.

٢٤٩٧ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «صُفُّوا كَمَا تُصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ»، قالوا: يا رسول الله كيف تصف الملائكة عند ربهم؟ قال: «يُقِيمُونَ الصُّفُوفَ

= في الصلاة أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء في الصلاة آخرها وشرها أولها». وذكره الشيخ شاکر برقم (١٠٢٩٥)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المنذرى في الترغيب والترهيب: (٣٢٠/١). وقال: رواه أحمد ورواه رواية الصحيح. وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٣٥).

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٠٤).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٣٦).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٣٧).

وَيَجْمَعُونَ مَنَاكِبَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفه ولم أجد من ترجمه.

٢٤٩٨ - وعن بلال قال: كان النبي ﷺ يسوى مناكبنا في الصلاة<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير وإسناده متصل ورجاله موثقون.

٢٤٩٩ - وعن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «اسْتَوُوا تَسْتَوِي

قُلُوبُكُمْ وَتَمَاسُوا تَرَاحِمُوا»<sup>(٣)</sup>، قال شريح: تماسوا، يعني ازدحموا في الصلاة، وقال: غيره تماسوا تواصلوا.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحارث وهو ضعيف.

٢٥٠٠ - وعن عبد الله بن مسعود قال: سوا صفوفكم فإن الشيطان يتخللها

كالخذف، أو كأولاد الخذف.

رواه الطبراني في الكبير موقوفا ورجاله ثقات.

### ١٦. - باب صِلَةُ الصُّفُوفِ وَسَدُّ الْفُرَجِ

٢٥٠١ - عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «خِيَارُكُمْ أَلْيُنُكُمْ مَنَاكِبَ

فِي الصَّلَاةِ، وَمَا مِنْ خَطْوَةٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ خَطْوَةٍ مَشَاهَا رَجُلٌ إِلَى فُرْجَةٍ فِي الصَّفِّ فَسَدَّهَا»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط كما هاهنا والبخاري خلا من قوله: «وَمَا مِنْ خَطْوَةٍ» إلى

آخره، وإسناده البزار حسن، وفي إسناده الطبراني ليث بن حماد ضعفه الدارقطني.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٤٤٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا سعيد بن راشد.

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (٨١/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥١٢١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا مجالد، ولا عن مجالد إلا أبو خالد الأحمر، تفرد به: سريح بن يونس، ولا يروى عن علي إلا بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٢١٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حماد بن زيد إلا ليث بن حماد، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥١٢)، وقال البزار: لا نعلم رواه عن نافع إلا ليث.

٢٥٠٢ - وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَدَّ فُرْجَةَ فِي صَفٍّ، رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان.

٢٥٠٣ - وعن أبي جُحَيْفَةَ، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَدَّ فُرْجَةَ فِي الصَّفِّ غُفِرَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار وإسناده حسن.

٢٥٠٤ - وعن عبد الله بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

٢٥٠٥ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْفُرَجَ»، يعنى فى الصلاة<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٥٠٦ - وعن عبد الله بن مسعود قال: سورا صفوفكم، فإن الشيطان يتخللها كالحذف، أو أولاد الحذف<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢٥٠٧ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَرَاصُّوا الصُّفُوفَ، فَإِنِّي رَأَيْتُ الشَّيَاطِينَ تَخَلَّلُكُمْ كَأَنَّهَا أَوْلَادُ الْحَدَفِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٧٩٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن المقبرى إلا ابن أبى ذئب، ولا عن ابن أبى ذئب إلا مسلم بن خالد، تفرد به: أحمد بن محمد القواس.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥١١)، وقال البزار: لم نسمعه إلا من عبد الرحمن، وكان من أفاضل الناس.

(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (١١٤٥٢، ١١٤٥٣).

(٤) تقدم برقم (٢٥٠٠).

(٥) أخرجه أبى يعلى فى مسنده برقم (٢٦٠٠)، وأورده ابن حجر فى المطالب العالیه برقم (٣٩٥)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٢٦٢).

رواه أبو يعلى، وفيه رجل لم يسم.

٢٥٠٨ - وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يُصَلُّونَ الصُّفُوفَ، وَلَا يَصِلُ عَبْدٌ صَفًّا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً، وَذَرَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مِنَ الْبِرِّ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه غانم بن أحوص قال الدارقطني ليس بالقوى.

### ١٦١ - باب فى الصَّفِّ الأوَّلِ

٢٥٠٩ - عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأوَّلِ»، قالوا: يا رسول الله، وعلى الثانى؟ قال: «وَعَلَى الثَّانِي». وقال رسول الله ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ وَحَاذُوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَسُدُّوا الخَلْلَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِيمَا بَيْنَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الخَذْفِ». يعنى أولاد الضأن الصغار<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني فى الكبير ورجال أحمد موثقون.

٢٥١٠ - وعن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأوَّلِ، أَوْ الصُّفُوفِ الأوَّلِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والبخارى، ورجاله ثقات.

٢٥١١ - وعن جابر عن النبى ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأوَّلِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه البخارى، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وفيه كلام. وقد وثقه جماعة.

٢٥١٢ - وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ استغفر للصف الأول ثلاثا وللثانى

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٣٧٧١)، وقال: لم يروِ غانم بن الأحوص، عن أبى صالح غير هذا الحديث، تقرّد به: ابن أبى أويس.

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٧٤٢)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٣١٧/١)، (٣١٨)، وقال: رواه أحمد بإسناد لا بأس به، والطبراني وغيره.

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٧٤١)، وفى كشف الأستار برقم (٥٠٨)، وقال: لا نعلم أحداً رواه هكذا إلا حسين بن واقد. والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٣١٨/١)، وقال: رواه

أحمد بإسناد جيد.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٠٧).

مرتين وللثالث مرة<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه أيوب بن عتبة وضعف من قبل حفظه.

### ١٦٢ - باب مِنْهُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَمَيْمَنَةِ الْإِمَامِ

٢٥١٣ - عن ابن عباس قال: عليكم بالصف الأول، وعليكم بالميمنة منه، وإياكم

والصف بين السواري<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف.

٢٥١٤ - وعن أبي برزة الأسلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ

تَكُونَ خَلْفَ الْإِمَامِ وَإِلَّا فَعَنْ يَمِينِهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أجد له ذكرا.

٢٥١٥ - وعن الحكم بن عمير، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِلصَّفِّ الْأَوَّلِ فَضْلٌ

عَلَى الصُّفُوفِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف.

٢٥١٦ - وعن عبد العزيز بن رفيع قال: حدثني عامر بن مسعود القرشي وزاحمى

بمكة أيام ابن الزبير عند المقام في الصف الأول قال: قلت له: أكان يقال في الصف

الأول خير؟ قال: أجل والله لقد قال رسول الله ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ

الْأَوَّلِ مَا صَفُّوا فِيهِ إِلَّا بِقُرْعَةٍ أَوْ سَهْمَةٍ».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات، إلا أن عامر بن مسعود اختلف في

صحبه.

٢٥١٧ - وعن عبد الله بن مسعود قال: إن الله وملائكته يصلون على الذين

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٠٩)، وقال البزار: رواه هشام عن يحيى عن خالد بن

معدان عن العرياض، ورواه يحيى عن خالد عن جبير بن نفيير عن العرياض فرفعه، وحديث

العرياض أصح.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٣٣٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي يزيد إلا

إسماعيل، تفرد به: ابن المبارك.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٠٧٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي برزة إلا بهذا

الإسناد، تفرد به: عمران بن خالد الخزاعي.

يتقدمون الصفوف بصلاتهم. يعنى الصف الأول المقدم<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير موقوفا، وفيه رجل لم يسم.

### ١٦٣ - باب مِنْهُ فِي تَعْدِيلِ الصُّفُوفِ وَصُفُوفِ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٢٥١٨ - عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكْفِّرُ  
اللَّهُ بِهِ الْخَطِيَا وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ  
عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ  
يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا فَيَصَلِّيَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ الصَّلَاةَ ثُمَّ يَجْلِسُ فِي الْمَجْلِسِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ  
الْأُخْرَى إِلَّا الْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، فَإِذَا قَمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاعْدِلُوا  
صُفُوفَكُمْ وَأَقِيمُواهَا، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَّرَاءِ ظَهْرِي، فَإِذَا قَالَ إِمَامُكُمْ: اللَّهُ  
أَكْبَرُ، فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا:  
اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِنَّ خَيْرَ صُفُوفِ الرَّجَالِ الْمَقْدَمُ، وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ  
النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّهَا الْمَقْدَمُ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، إِذَا سَجَدَ الرَّجَالُ فَاعْضُضْنَ أَبْصَارَكُمْ لَّا  
تَرِينَ عَوْرَاتِ الرَّجَالِ مِنْ ضَيْقِ الْأُزْرِ»<sup>(٢)</sup>. قلت: روى ابن ماجه منه طرفاً من أوله إلى  
قوله: «ما منكم من رجل».

رواه أحمد بطوله وأبو يعلى أيضاً إلا أنه قال: «مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ  
مُتَطَهِّرًا فَيَصَلِّيَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ الصَّلَاةَ الْجَامِعَةَ»، وفيه عبد الله بن محمد بن عقیل، وفى  
الاحتجاج به خلاف وقد وثقه غير واحد.

٢٥١٩ - وعن أبى سعيد، يعنى الخدرى، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ  
الرَّجَالِ الْمَقْدَمُ، وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ وَشَرُّهَا الْمَقْدَمُ»<sup>(٣)</sup>.  
رواه أحمد من رواية شريك عن ابن عقیل، ورواه أبو يعلى ورجاله ثقات ليس فيهم  
ابن عقیل.

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٩٩٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣)، والحاكم فى المستدرک (١٩١/١)، وابن خزيمة (١٧٧)،  
(٣٠٧)، وابن حبان (١٦٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٣٦، ٣٥٤، ١٦/٣، ٢٩٣، ٣٣١، ٣٨٧)، وأورده المصنف  
فى زوائد المسند برقم (٧٤٣).

٢٥٢٠ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَشَرُّ صُفُوفِ النِّسَاءِ أَوْلَاهَا وَخَيْرُهَا آخِرُهَا»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون.

٢٥٢١ - وعن أنس أن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار ورجاله ثقات.

٢٥٢٢ - وعن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، ضعفه الجمهور، ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في أخرى.

٢٥٢٣ - وعن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف.

### ١٦٤ - باب فِيمَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ

٢٥٢٤ - عن عامر بن ربيعة أن رسول الله ﷺ قال: «لِيَلْبِنِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»<sup>(٥)</sup>.

رواه البزار، وفيه عاصم بن عبد الله العمري والأكثر على تضعيفه، واختلف في الاحتجاج به.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥١٣)، وأخرجه الطبراني في الكبير (١١٤٩٧)، والأوسط برقم (٢٤٢٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أبو عاصم.

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥١٤)، وقال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه، تفرد به أبو عاصم عن سعيد.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٩٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عمر بن الخطاب إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إبراهيم بن المنذر.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٦٩٢).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٠٥).

٢٥٢٥ - وعن سمرة أن رسول الله ﷺ كان يأمر المهاجرين أن يتقدموا وأن يكونوا في مقدم الصفوف ويقول: «هُمْ أَعْلَمُ بِالصَّلَاةِ مِنَ السُّفَهَاءِ وَالْأَعْرَابِ وَلَا أُحِبُّ أَنْ يَكُونَ الْأَعْرَابُ أَمَامَهُمْ وَلَا يَدْرُونَ كَيْفَ الصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير، وإسناده ضعيف.

٢٥٢٦ - وعن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَيُقُومَ الْأَعْرَابُ خَلْفَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَيَقْتَدُوا بِهِمْ فِي الصَّلَاةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه سعيد بن بشير وقد اختلف في الاحتجاج به.

### ١٦٥ - باب في مقام الإثنين خلف الإمام

٢٥٢٧ - عن علي بن أبي طالب قال: من السنة أن يقوم الرجل وخلفه رجلان وخلفهما امرأة<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه الحارث وهو ضعيف.

### ١٦٦ - باب في جانب المسجد الأيسر

٢٥٢٨ - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَمَرَ جَانِبَ الْمَسْجِدِ الْأَيْسَرِ لِقَلَّةِ أَهْلِهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه بقية وهو مدلس وقد عنعنه ولكنه ثقة.

### ١٦٧ - باب إذا كان إماماً ومأموماً

٢٥٢٩ - عن جابر بن صخر أحد بنى سلمة، قال: قال رسول الله ﷺ: وهو بطريق مكة: «مَنْ يَسْبِقُنَا إِلَى الْأَثَايَةِ»، قال أبو أويس: وهو حيث نفرنا رسول الله ﷺ، «فَيَمْدُرُ حَوْضَهَا، وَيُفْرِطُ فِيهِ فَيَمْلَأُهُ حَتَّى نَأْتِيَهُ»، قال جبار: فقممت، فقلت: أنا، قال: «أَذْهَبُ»، فذهبت فأتيت الأثاية، فمددت حوضها وفرطت فيه فملأته، ثم غلبتني عيناي فمتمت فما انتبهت إلا برجل تنازعه راحلته إلى الماء ويكفها عنه، فقال: «يا صاحب الحوض، أورد حوضك»، فإذا رسول الله ﷺ فقلت: نعم، قال: فأورد راحلته ثم

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٠٦)، وقال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٨٨٧).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥١٥)، وقال البزار: لا نعلمه عن علي إلا من هذا

انصرف فأناخ، ثم قال: «أَتَبَعْنِي بِالْإِدَاوَةِ»، فتبعته بماء فتوضأ فأحسن وضوءه وتوضأت معه، ثم قام يصلى فقامت عن يساره، فأخذ بيدي فحولني عن يمينه فصليتنا، فلم ننشب أن جاءنا الناس<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد وروى الطبراني فى الكبير من هذا كله صليت مع رسول الله ﷺ فأقامنى عن يمينه، وفيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف.

٢٥٣٠ - وعن أنس قال: صليت مع النبي ﷺ فأقامنى عن يمينه<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار ورجاله موثقون.

٢٥٣١ - وعن عبد الله بن أنيس قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلى، فقامت عن يساره، فأخذنى رسول الله ﷺ فأقامنى عن يمينه.

رواه الطبراني فى الكبير، وفيه أبو الحسن روى عن عبد الرحمن بن الحباب وروى عنه سليمان بن كثير ولم أجد من ذكره وبقية رجاله ثقات.

٢٥٣٢ - وعن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ توضأ، ومسح على الخفين وصلى فأقامنى عن يمينه<sup>(٣)</sup>. قلت: هو فى الصحيح خلا قوله: فأقامنى عن يمينه.

رواه الطبراني فى الأوسط ورجاله ثقات.

### ١٦٨ - باب الصَّفِّ بَيْنَ السَّوَارِي

٢٥٣٣ - قال ابن مسعود: لا تصطفوا بين السوارى، ولا تأموا بقوم وهم يتحدثون<sup>(٤)</sup>.

٢٥٣٤ - وعن عبد الله بن مسعود قال: إنما كرهت الصلاة بين السوارى للواحد والإثنين<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٢١/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٧٤٤).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥١٠)، وقال البزار: رواه بعضهم عن ثابت، قال: صليت مع أنس فأقامنى عن يمينه، ولم يرفعه.

(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٨١٠٥)، وقال: لم يقل أحد ممن روى هذا الحديث عن المغيرة: «وصلنى، فأقامنى عن يمينه» إلا عبد الله بن بريدة، تفرد به: عبدالمؤمن بن خالد.

(٤) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٩٢٩٣).

(٥) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٩٢٩٦).

رواه والذي قبله الطبراني في الكبير وإسناده حسن.

### ١٦٩ - باب فِيمَنْ وَجَدَ فُرْجَةً فِي صَفٍّ فَلَمْ يَسُدَّهَا

٢٥٣٥ - عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ نَظَرَ إِلَى فُرْجَةٍ فِي صَفٍّ فَلَيْسُ دَهَا بِنَفْسِهِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَمَرَّ مَارًّا فَلْيَتَحَطَّ عَلَى رَقَبَتِهِ، فَإِنَّهُ لَا حُرْمَةَ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف.

### ١٧٠ - باب مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ غَيْرَهُ

٢٥٣٦ - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا أَضْعَفَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه نوح بن أبي مريم وهو ضعيف.

### ١٨٠ - باب مَا يَفْعَلُ مِنْ جَاءَ بَعْدَ تَمَامِ الصَّفِّ

٢٥٣٧ - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَنْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّفِّ وَقَدْ تَمَّ، فَلْيَجْزِبْ إِلَيْهِ رَجُلًا يُقِيمُهُ إِلَى جَنْبِهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وفيه بشر بن إبراهيم وهو ضعيف جداً.

٢٥٣٨ - وعن وابصة بن معبد قال: انصرف رسول الله ﷺ ورجل يصلي خلف القوم فقال: «يَا أَيُّهَا الْمُصَلِّي وَحْدَهُ أَلَّا تَكُونَ وَصَلْتَ صَفًّا فَدَخَلْتَ مَعَهُمْ، أَوْ اجْتَرَرْتَ إِلَيْكَ رَجُلًا إِنْ ضَاقَ بِكُمْ الْمَكَانُ، أَعِدْ صَلَاتَكَ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لَكَ»<sup>(٤)</sup>. قلت: له حديث فيمن صلى خلف الصف في السنن الثلاثة غير هذا.

رواه أبو يعلى، وفيه السري بن إسماعيل وهو ضعيف.

### ١٨١ - باب فِيمَنْ رَكَعَ وَحْدَهُ ثُمَّ دَخَلَ فِي الصَّفِّ

٢٥٣٩ - عن عطاء أنه سمع عبد الله بن الزبير على المنبر يقول: إذا دخل أحدكم

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١١٨٤، ١١٢١٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٣٧)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الوليد بن الفضل، وأخرجه ابن عدى في الكامل (٧١٧/٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧٦٤).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٥٨٥).

المسجد والناس ركوع فليركع حين يدخل ثم يدب راکعاً حتى يدخل في الصف، فإن ذلك السنة، قال عطاء: وقد رأيت يصنع ذلك، قال ابن جريح: وقد رأيت عطاء يصنع ذلك<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانی فی الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

٢٥٤٠ - وعن قتادة أن ابن مسعود قال: لا بأس أن ترکع دون الصف<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانی فی الكبير، وقاتدة لم يسمع من ابن مسعود ورجاله ثقات.

### ١٨٢ - باب فِيمَنْ صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ

٢٥٤١ - عن ابن عباس قال: رأى النبي ﷺ رجلاً يصلى خلف الصف وحده، فأمره أن يعيد الصلاة<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار والطبرانی فی الكبير والأوسط، وفيه الضر أبو عمر أجمعوا على ضعفه.

٢٥٤٢ - وعن أبي هريرة قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلى خلف الصفوف فقال: «أَعِدِ الصَّلَاةَ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبرانی فی الأوسط، وفيه عبد الله بن محمد بن القاسم وهو ضعيف.

### ١٨٣ - باب مَا جَاءَ فِي السَّوَاكِ

٢٥٤٣ - عن أبي هريرة، وعلي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ «لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبرانی فی الأوسط برقم (٧٠١٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريح إلا ابن وهب، تفرد به: حرمة، ولا يروى عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه الطبرانی فی الكبير برقم (٩٣٥٦).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥١٦)، وقال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، وأخرجه الطبرانی فی الأوسط برقم (٤٨٣٨)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أبو يحيى الحماني.

(٤) أخرجه الطبرانی فی الأوسط برقم (٥٣٢٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: عبد الله بن محمد العبادي.

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٣٥٢)، وذكره المنذرى في الترغيب (١٦٤/١).

قلت: حديث أبي هريرة في الصحيح رواه عبد الله من زياداته في المسند، والبخاري  
 لحديث علي وحده، إلا أنه زاد فيه بعد قوله: «عند كل صلاة» «وَأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى  
 ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ هَبَطَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَلَمْ  
 يَزَلْ هُنَاكَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ يَقُولُ: أَلَا سَائِلٌ فَيُعْطَى، أَلَا دَاعٍ يُجَابُ، أَلَا مُسْتَشْفِعٌ  
 فَيُشْفَعُ؟، أَلَا تَائِبٌ يَسْتَغْفِرُ فَيُغْفَرُ لَهُ؟»، ورجالها ثقات، ولكنه في المسند، عن ابن  
 إسحاق، عن عبيد الله بن أبي رافع معنعن. ورواه البخاري عن ابن إسحاق قال: حدثني  
 عبد الرحمن بن يسار، عن عبيد الله بن أبي رافع، وعبد الرحمن وثقه ابن معين.

٢٥٤٤ - وعن أم حبيبة أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَوْلَا أَنْ أُشَقَّ  
 عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالها ثقات.

٢٥٤٥ - وعن زينب بنت جحش قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَوْلَا أَنْ  
 أُشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا يَتَوَضَّؤُونَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد ورجالها ثقات.

٢٥٤٦ - وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، يعنى عن النبي ﷺ، قال: «لَوْلَا أَنْ  
 أُشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد ورجالها ثقات.

٢٥٤٧ - وعن عبد الله بن الزبير أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالسواك<sup>(٤)</sup>.

رواه البخاري والطبراني في الكبير، وفيه رجل لم يسم.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٣٥٦)، وذكره المنذرى في الترغيب (١٦٥/١)، وقال:  
 رواه أحمد بإسناد جيد، ورواه البخاري والطبراني في الكبير من حديث العباس بن عبد المطلب  
 ولفظه: «لَوْلَا أَنْ أُشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِفَرْضَتِ عَلَيْهِمُ السَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا فَرَضَتْ عَلَيْهِمُ  
 الْوُضُوءَ». ورواه أبو يعلى بنحوه وزاد فيه: وقالت عائشة رضيت الله عنها: وما زال النبي ﷺ  
 يذكر السواك حتى خشيت أن ينزل فيه قرآن.

(٢) أورده الهيثمي في زوائد البخاري برقم (٧٤٨).

(٣) راجع التحريج السابق، والسابق له.

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٩٢)، وقال البخاري: لا نعلمه يروى عن ابن الزبير إلا

٢٥٤٨ - وعن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف.

٢٥٤٩ - وعن عبد الله بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلا أَنْ تَضَعُوا لِأَمْرَتِكُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير من طريق مسلم بن كيسان الملائى وهو ضعيف، وقال البزار: لا بأس به.

٢٥٥٠ - وعن العباس بن عبد المطلب قال: كانوا يدخلون على رسول الله ﷺ ولم يستاكوا، فقال: «تَدْخُلُونَ عَلَيَّ قَلْحًا، اسْتَاكُوا فَلَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير، وأبو يعلى بنحوه وزاد في آخره، وقالت عائشة: ما زال النبي ﷺ يذكر السواك حتى خشينا أن ينزل فيه قرآن. وفيه أبو على الصيقل، قال ابن السكن وغيره: مجهول.

٢٥٥١ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه سعيد بن راشد وهو ضعيف.

٢٥٥٢ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ تَكُونَ سُنَّةً لِأَمْرَتِ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٩٣)، وقال البزار: رواه الحافظ عن الزهري بسند إلى أبي هريرة، ولا نعلم أحدًا تابع معاوية على هذه الرواية، ومعاوية لين الحديث.

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٩٤).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٩٨)، وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ عن النبي ﷺ إلا عن العباس بهذا الإسناد، وروى تمام عن أبيه حديثًا آخر.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٤٤٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا سعيد بن راشد.

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٤٣٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريح إلا أرطاة أبو حاتم، تفرد به: محمد بن صالح.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أرطاة أبو حاتم ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات.

٢٥٥٣ - وعن عائشة قالت: كنا نضع سواك رسول الله ﷺ مع طهوره، قالت: قلت: يا رسول الله، ما تدع السواك، قال: «أجل، لو أني أقدرُ على أن يكونَ ذلكَ مِنِّي عِنْدَ كُلِّ شَفْعٍ مِنْ صَلَاتِي لَفَعَلْتُ»<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه السرى بن إسماعيل وهو متروك.

٢٥٥٤ - وعن عائشة زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «فَضَلُّ الصَّلَاةِ بِسِوَاكِ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سِوَاكِ سَبْعِينَ صَلَاةً»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى، وقد صححه الحاكم.

٢٥٥٥ - وعن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «رَكْعَتَانِ بِسِوَاكِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِغَيْرِ سِوَاكِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البخاري، ورجاله موثقون.

٢٥٥٦ - وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لَقَدْ أَمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُنَزَّلُ عَلَيَّ بِهِ قِرْآنٌ أَوْ وَحْيٌ»<sup>(٤)</sup>.

رواه أبو يعلى.

٢٥٥٧ - ولابن عباس عند أحمد، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُوحَى إِلَيَّ فِيهِ». ورجاله ثقات.

٢٥٥٨ - ورواه الطبراني في الأوسط بلفظ «لَقَدْ أَمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خِفْتُ عَلَى

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٨٨٣)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٤٠٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٢/٦)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٤٥)، وفي كشف

الاستار برقم (٥٠١)، وقال البخاري: لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا ابن إسحاق، ولا عنه إلا

إبراهيم، وقد روى قريباً منه معاوية بن يحيى.

(٣) أورده المصنف في كشف الاستار برقم (٥٠٢)، وقال البخاري: لا نعلم رواه إلا معاوية.

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٣٢٦)، والإمام أحمد في المسند (٢٣٧/١)، ٢٨٥، ٣٠٧،

٣١٥، ٣٣٧، والطبراني في الأوسط برقم (٦٩٦٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء بن

السائب إلا الحسين بن واقد، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (١٢٧).

أَسْنَانِي»، وفيه عطاء بن السائب، ورواه في الكبير أيضاً، وفيه عطاء بن السائب.

٢٥٥٩ - وعن وائلة بن الأسقع، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة مدلس وقد عنعنه.

٢٥٦٠ - وعن ابن عمر، رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ أَنْ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ إِلَّا وَالسَّوَاكِ عِنْدَهُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى، وقال في بعض طرقه: كان رسول الله ﷺ لا يتعار ساعة من الليل إلا أجرى السواك على فيه، وكذلك الطبراني في الكبير وإسناده ضعيف، وفي بعض طرقه من لم يسم، وفي بعضه حسام بن مصك وغير ذلك.

٢٥٦١ - وعن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ أُدْرَدَ أَوْ حَتَّى خَشِيتُ عَلَيَّ لُتَيَّ وَأَسْنَانِي».

رواه البزار، وفيه عمران بن خالد، وهو ضعيف.

٢٥٦٢ - وعن سهل بن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمَرَنِي جَبْرِيلُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنْ سَأْدَرْدُ».

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبيد الله بن واقد، وهو ضعيف.

٢٥٦٣ - وعن أم سلمة، قالت قال رسول الله ﷺ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالسَّوَاكِ حَتَّى خِفْتُ عَلَيَّ أَضْرَاسِي»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون، وفي بعضهم خلاف.

٢٥٦٤ - وعن علي، أنه أمر بالسواك، وقال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَسَوَّكَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي قَامَ الْمَلِكُ خَلْفَهُ فَيَسْتَمِعُ لِقِرَائَتِهِ فَيَدْنُو مِنْهُ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، حَتَّى يَضَعُ فَاهُ عَلَيَّ فِيهِ، فَمَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا صَارَ فِي جَوْفِ الْمَلِكِ، فَطَهَّرُوا

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٠/٣)، وذكره المنذرى في الترغيب (١٦٦/١)، وأورده

المصنف في زوائد المسند برقم (٣٤٨).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٣٤٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٢٨٦).

أَفَوَاهِكُمْ لِلْقُرْآنِ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار ورجاله ثقات، قلت: روى ابن ماجه بعضه، إلا أنه موقوف، وهذا مرفوع.

٢٥٦٥ - وعن عائشة، قالت: أمرنا رسول الله ﷺ بالسواك وقال: «نِعْمَ الشَّيْءُ هُوَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وفيه السرى بن إسماعيل وهو ضعيف.

٢٥٦٦ - وعن مليح بن عبد الله الخطمي، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَمْسٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحَيَاءُ وَالْحِلْمُ وَالْحِجَامَةُ وَالسَّوَاكُ وَالتَّعَطُّ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، ومليح وأبوه وجده لم أجد من ترجمهم.

٢٥٦٧ - وعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَزِمْتُ السَّوَاكَ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُدْرِزَنِي»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

٢٥٦٨ - وعن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ لا ينام ليلة ولا يتبسه إلا استنَّ<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أجد من ذكره، وقد رواه أحمد من فعل أبي هريرة، وفيه محمد بن عمرو وهو ضعيف مختلف فيه.

٢٥٦٩ - وعن زيد بن خالد الجهني قال: ما كان رسول الله ﷺ يخرج من بيته

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٩٦)، وقال البزار: لا نعلمه عن علي بأحسن من هذا الإسناد، وقد رواه بعضهم عن أبي عبد الرحمن السلمى عن علي موقوفاً.

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٩٩).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٠٠)، وقال البزار: لا نعلم روى الخطمي إلا هذا، ولا نعلم له إلا هذا الإسناد.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٥٢٦)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن وهب.

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٩٨٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمر بن أبي هريرة إلا عكرمة بن مصعب، ولا عن عكرمة إلا إبراهيم بن ثابت، تفرد به: سعيد بن عبد الجبار.

لشيء من الصلوات حتى يَسْتَاكَ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

٢٥٧٠ - وعن أبي أيوب قال: كان رسول الله ﷺ يَسْتَاكَ من الليل مراراً<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه واصل بن السائب وهو ضعيف.

٢٥٧١ - وعن ابن عمر، قال: رُبَّمَا اسْتَاكَ رسول الله ﷺ من الليل أربع مرات.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه موسى بن مطير وهو ضعيف جداً.

٢٥٧٢ - وعن يزيد بن الأصم، عن ميمونة، وكان يَتِيمًا في حجرها، فذكر أن

سواكها كان لا يزال في إناء، فإن شغلها عمل أو صلاة إلا أخذت السواك فاستاكت.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون، قلت: وقد تقدمت أحاديث كثيرة في

السواك في الطهارة، ويأتي غيرها في الزينة إن شاء الله تعالى.

#### ١٨٤ - باب كيف يستاك

٢٥٧٣ - عن بهز قال: كان رسول الله ﷺ يستاك عرضاً، فذكر الحديث، ويأتي

بتمامه في الأشربة إن شاء الله.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ثابت بن كثير وهو ضعيف.

#### ١٨٥ - باب السواك لمن ليست له أسنان

٢٥٧٤ - عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله، الرجل يذهب فوه، يستاك، قال:

«نعم»، قلت: كيف يصنع، قال: «يُدْخِلُ أُصْبَعَهُ فِي فِيهِ فَيَذُلُّكَهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عيسى بن عبد الله الأنصاري وهو ضعيف.

#### ١٨٦ - باب بأي شيء يستاك

٢٥٧٥ - عن أبي خيرة الصباحي، قال: كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله ﷺ

فزودنا الأراك نستاك به، فقلنا: يا رسول الله، عندنا الجريد، ولكننا نقبل كرامتك

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٢٦١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٠٦٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٦٧٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا عيسى بن

عبد الله، تفرد به: الوليد، ولا يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد.

وعطيتك، فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ الْقَيْسِ إِذْ أَسْلَمُوا طَائِعِينَ غَيْرِ مُكْرَهِينَ، إِذْ قَعَدَ قَوْمٌ لَمْ يُسَلِّمُوا إِلَّا خَزَايَا مُؤْتَوِرِينَ».

رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن.

٢٥٧٦ - وعن معاذ بن جبل، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «نَعَمَ السَّوَاكُ الزَّيْتُونَ مِنْ شَجَرَةِ مَبَارَكَةٍ تُطَيَّبُ الْفَمَ، وَتُذْهِبُ بِالْحَفْرِ، وَهُوَ سِوَاكِي وَسِوَاكُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه معلل بن محمد ولم أجد من ذكره.

### ١٨٧ - باب ما يفعل عند عدم السواك

٢٥٧٧ - عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْأَصَابِعُ تَجْرِي مَجْرَى السَّوَاكِ إِذَا لَمْ يَكُنْ سِوَاكٌ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط وكثير ضعيف، وقد حسن الترمذي حديثه.

### ١٨٨ - باب النية والنهي عن الخروج من الصلاة

٢٥٧٨ - عن عبد الله بن مسعود قال: تعودوا الخير فإمّا الخير بالعادة، وحافظوا على نياتكم في الصلاة.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

٢٥٧٩ - وعن ابن مسعود قال: إذا فرضت الصلاة فلا تخرج منها إلى غيرها.

رواه الطبراني ورجاله ثقات، إلا أن زياداً لم يسمع من ابن مسعود.

٢٥٨٠ - وعن شقيق، قال: قال عبد الله: من هاجر بيتغى شيئاً فهو له، قال:

وهاجر رجل ليتزوج امرأة يقال لها: أم قيس، فكان يسمى مهاجر أم قيس.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

### ١٨٩ - باب رفع اليدين في الصلاة

٢٥٨١ - عن عبد الله، يعني ابن مسعود، قال: صليت مع رسول الله ﷺ، وأبى

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٧٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن إبراهيم إلا محمد.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٤٣٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن كثير بن عبد الله

المزني إلا أبو غزية، تفرد به: هارون الفروي.

بكر، وعمر، فلم يرفعوا أيديهم إلا عند إفتتاح الصلاة، وقد قال مرة: فلم يرفعوا أيديهم بعد التكبيرة الأولى<sup>(١)</sup>. قلت: له حديث غير هذا.

رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن جابر الحنفى اليمامى، وقد اختلط عليه حديثه وكان يلقن فيلقن.

٢٥٨٢ - وعن عبد الله بن الزبير قال: رأيت رسول الله ﷺ افتتح الصلاة فرفع يديه حتى جاوز بهما أذنيه<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وفيه الحجاج بن أرطاة، واختلف فى الاحتجاج به.

٢٥٨٣ - وعن الذيال بن حرمة قال: سألت جابر بن عبد الله كم كنتم يوم الشجرة، قال: كنا ألفاً وأربعمائة، قال: وكان رسول الله ﷺ يرفع يديه فى كل تكبيرة من الصلاة<sup>(٣)</sup>. قلت: هو فى الصحيح خلا رفع اليدين.  
رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة واختلف فيه.

٢٥٨٤ - وعن حميد بن هلال، قال: حدثنى من سمع الأعرابى قال: رأيت النبى ﷺ يصلى، قال: فرفع رأسه من الركوع ورفع كفيه حتى حاذتا أو بلغتا فروع أذنيه<sup>(٤)</sup>.  
رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

٢٥٨٥ - وعن أنس أن النبى ﷺ كان يرفع يديه فى الركوع والسجود<sup>(٥)</sup>. قلت:  
رواه ابن ماجه خلا قوله: والسجود.

رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٠١٧)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٢٦٦)، والبيهقى (٧٩/٢)، والدارقطنى (٢٩٥/١).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٧٥١).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٧٥٢).

(٤) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٧٥٣)، وزاد فيه: «... فروع أذنيه، وكأنهما مروحتان».

(٥) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٧٤٠)، والدارقطنى (٢٩٠/١)، وقال الدارقطنى: لم يروه عن حميد مرفوعاً غير عبد الوهاب، والصواب من فعل أنس، وابن ماجه (٨٦٦) وقال البوصيرى فى المصباح: هذا إسناد صحيح، رجاله رجال الصحيحين إلا أن الدارقطنى أعله بالوقف، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٢٦٨).

٢٥٨٦ - وعنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع<sup>(١)</sup>.

قلت: رواه ابن ماجه، خلا قوله: وإذا رفع رأسه من الركوع، ورجاله رجال الصحيح.

٢٥٨٧ - وعن قتادة، قال: قلت لأنس بن مالك: أرنا كيف صلاة رسول الله ﷺ، فقام فصلى، فكان يرفع يديه مع كل تكبيرة<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن عبيد الله العزمي وهو ضعيف.

٢٥٨٨ - وعن أنس بن مالك قال: صليت وراء رسول الله ﷺ، وأبى بكر، وعمر، كلهم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه يكبر للسجود<sup>(٣)</sup>. قلت: روى ابن ماجه بعضه.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إبراهيم بن محمد الأسلمي وهو ضعيف.

٢٥٨٩ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَفْتَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْفَعْ يَدَيْهِ، وَلْيَسْتَقْبِلْ بِبَاطِنَيْهِمَا الْقِبْلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ أَمَامُهُ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمير بن عمران وهو ضعيف.

٢٥٩٠ - وعن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يرفع يديه عند التكبير للركوع، وعند التكبير حين يهوى ساجداً<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وهو في الصحيح خلا التكبير للسجود، وإسناده صحيح.

٢٥٩١ - وعن معاذ بن جبل، قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان في صلاته رفع

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣٧٨١)، وانظر التخريج السابق.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٢٥٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة عن أنس إلا العزمي.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٤٦٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبدالرحمن بن الأسود إلا ليث بن أبي سليم، تفرد به: إبراهيم بن محمد الأسلمي.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٨٠١).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أرطاة إلا الجراح.

يديه قبالة أذنيه، فإذا كبر أرسلهما وربما رأيته يضع يمينه على يساره، فإذا فرغ من فاتحة الكتاب سكت، فإذا ختم السورة سكت، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه ويكبر ويركع، وكنا لا نركع حتى نراه راكعاً ثم يستوى قائماً من ركوعه حتى يأخذ كل عظم مكانه، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه، فذكر الحديث، ويأتى بتمامه فى صفة الصلاة إن شاء الله.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه الخصيب بن جحدر وهو كذاب.

٢٥٩٢ - وعن الحكم بن عمير قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا «إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاَرْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ وَلَا تُخَالِفُوا آذَانَكُمْ، ثُمَّ قُولُوا اللَّهُ أَكْبَرُ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، وَإِنْ لَمْ تَزِيدُوا عَلَى التَّكْبِيرِ أَجْزَأَتْكُمْ».

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه يحيى بن يعلى الأسلمى وهو ضعيف.

٢٥٩٣ - وعن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «لَا تُرْفَعُ الْأَيْدَى إِلَّا فِى سَبْعَةِ مَوَاطِنَ، حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ، وَحِينَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»، فذكر الحديث، ويأتى بتمامه فى الحج إن شاء الله.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه محمد بن أبى ليلى، وهو ضعيف لسوء حفظه، وقد وثق.

٢٥٩٤ - وعن وائل بن حجر، قال: قال لى رسول الله ﷺ: «يَا وَائِلُ بْنُ حَجْرٍ، إِذَا صَلَّيْتَ فَاجْعَلْ يَدَيْكَ حِذَاءَ أُذُنَيْكَ، وَالْمَرْأَةَ تَجْعَلُ يَدَيْهَا حِذَاءَ نَدْيَيْهَا». قلت: له فى الصحيح، وغيره فى رفع اليدين غير هذا الحديث.

رواه الطبرانى فى حديث طويل فى مناقب وائل من طريق ميمونة بنت حجر، عن عمته أم يحيى بنت عبد الجبار ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات.

٢٥٩٥ - وعن ابن عباس وابن عمر رضى الله عنهما، عن النبى ﷺ قال: «تُرْفَعُ الْأَيْدَى فِى سَبْعَةِ مَوَاطِنَ، افْتِتَاحُ الصَّلَاةِ، وَاسْتِقْبَالُ الْبَيْتِ، وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَالْمَوْقِفَيْنِ، وَعِنْدَ الْحَجْرِ».

وفيه ابن أبى ليلى وهو سئ الحفظ.

٢٥٩٦ - وعن عقبه بن عامر الجهنى قال: إنه يكتب فى كل إشارة يشيرها الرجل

بيده في الصلاة بكل أصبع حسنة أو درجة<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني وإسناده حسن.

### ١٩٠ - باب التَّكْبِيرِ

٢٥٩٧ - عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كان بلال إذا قال: قد قامت الصلاة،

نهض رسول الله ﷺ بالتكبير<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وفيه الحجاج بن فروخ وهو ضعيف.

٢٥٩٨ - وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لِكُلِّ شَيْءٍ صُفْوَةٌ، وَصُفْوَةُ الصَّلَاةِ

التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى»<sup>(٣)</sup>، قال: فذكره.

رواه البزار، وفيه الحسن بن السكن، ضعفه أحمد، وذكره ابن حبان في الثقات.

٢٥٩٩ - وعن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أُنْفَةً، وَإِنَّ

أُنْفَةَ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى، فَحَافِظُوا عَلَيْهَا»<sup>(٤)</sup>. قال أبو عبد الله: فحدثت به رجاء بن

حيوة فقال: حدثني أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.

رواه البزار والطبراني في الكبير بنحوه موقوفاً، وفيه رجل لم يسم.

٢٦٠٠ - وعن سعيد بن الحارث قال: اشتكى أبو هريرة، أو غاب، فصلى لنا أبو

سعيد الخدرى، فجهر بالتكبير حين افتتح الصلاة، وحين ركع، وحين قال: سمع الله

لمن حمده، وحين رفع رأسه من السجود، وحين سجد، وحين قام من الركعتين، حتى

قضى صلاته على ذلك، فلما صلى قيل له: اختلف الناس على صلاتك، فخرج فقام

على المنبر فقال: يا أيها الناس، والله ما أبالي اختلفت صلاتكم أو لم تختلف، هكذا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩٧/١٧).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٢٠)، وقال البزار: لا نعلمه إلا عن ابن أبي أوفى بهذا

الإسناد.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٢١)، وقال البزار: ذكره عمرو بن علي على الإنكار

فيه على الحسن بن السكن، وحفظته عنه فكتبته من غير أن يُمله على عمرو، ولم يكن يرضى

هذا الشيخ.

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٢١)، وقال البزار: لا نعلمه يروى مرفوعاً إلا بهذا

الإسناد.

رأيت رسول الله ﷺ يصلي<sup>(١)</sup>. قلت: هو في الصحيح باختصار.

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٢٦٠١ - وعن البراء أن رسول الله ﷺ كان يكبر في كل خفض ورفع<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون.

### ١٩١ - باب تحريم الصلاة وتحليلها

٢٦٠٢ - عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ،

وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه نافع مولى يوسف السلمى وهو أبو هرمز

ضعيف ذاهب الحديث.

٢٦٠٣ - وعن عبد الله بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ

الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الواقدي وهو ضعيف.

٢٦٠٤ - وعن عبد الله بن مسعود قال: تحريم الصلاة التكبير، وتحليلها التسليم،

وإذا سلمت فعجلت بك حاجة فانطلق قبل أن تقبل بوجهك<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

٢٦٠٥ - وعن رفاعة بن رافع أن رجلاً دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس،

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٠٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٢٣/١، ٢٢٤)،

وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجه بهذا السياق، وأخرجه الدارقطني في

السنن (٣٧٥/١)، والنسائي في الصغرى (١٨٦/٢، ١٨٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨١٢٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى إسحاق إلا

إسماعيل بن بحالد.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٢٦٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا نافع، ولا

عن نافع إلا سعدان بن يحيى، تفرد به: سليمان بن عبد الرحمن، ولا يروى عن ابن عباس إلا بهذا

الإستناد.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧١٧٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن زيد

إلا بهذا الإستناد، تفرد به: الواقدي.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٢٧١).

فصلى، فأمره رسول الله ﷺ أن يعيد، فأعاد مرتين أو ثلاثاً، فقال يا رسول الله، ما ألوت بعد مرتين أو ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ لَا تَتِمُّ صَلَاةٌ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَتَوَضَّأَ فَيَضَعَ الْوُضُوءَ مَوَاضِعَهُ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ»، قلت: فذكر الحديث وهو في السنن الأربعة غير قوله: الله أكبر.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

### ١٩٢ - باب وضع اليد على الأخرى

٢٦٠٦ - عن الحارث بن غطيف، أو غطيف بن الحارث، قال: ما نسيت من الأشياء لم أنس أنى رأيت رسول الله ﷺ واضعاً يمينه على شماله في الصلاة<sup>(١)</sup>.  
رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

٢٦٠٧ - وعن جابر قال: مر رسول الله ﷺ برجل وهو يصلى قد وضع يده اليسرى على اليمنى، فانتزعها، ووضع اليمنى على اليسرى<sup>(٢)</sup>.  
رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال رجال الصحيح.

٢٦٠٨ - وعن شداد بن شرحبيل قال: ما نسيت، فلم أنس أنى رأيت رسول الله ﷺ قائماً يده اليمنى على يده اليسرى قابضاً عليها، يعنى في الصلاة<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه عباس بن يونس ولم أجد من ترجمه وقال البزار: ولم يرو شداد بن شرحبيل عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث.

٢٦٠٩ - وعن ابن عباس قال: سمعت نبي الله ﷺ يقول: «إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ أَمَرْنَا بِتَعْجِيلِ فِطْرِنَا وَتَأْخِيرِ سُحُورِنَا، وَأَنْ نَضَعَ أَيْمَانَنَا عَلَى شِمَائِلِنَا فِي الصَّلَاةِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

٢٦١٠ - وعن يعلى بن مرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ، وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ، وَضَرْبُ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى فِي الصَّلَاةِ».

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٥٤).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٥٦).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٢٢)، وقال البزار: لا نعلم روى شداد بن شرحبيل

إلا هذا.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٨٥١، ١١٤٨٥).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عمر بن عبد الله بن يعلى وهو ضعيف.

٢٦١١ - وعن أبي الدرداء رفعه قال: «ثَلَاثٌ مِنْ أَحْلَاقِ النَّبِيِّ: تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ، وَتَأْخِيرُ السَّحُورِ، وَوَضْعُ الْيَمِينِ عَلَى الشَّمَالِ فِي الصَّلَاةِ».

رواه الطبراني في الكبير مرفوعا وموقوفا على أبي الدرداء والموقوف صحيح والمرفوع في رجاله من لم أجد من ترجمه. قلت: ويأتي شيء من نوع هذه الأحاديث في الصيام إن شاء الله.

٢٦١٢ - وعن عقبة بن أبي عائشة قال: رأيت عبد الله بن جابر البياضي صاحب رسول الله ﷺ يضع إحدى يديه على ذراعيه في الصلاة.

رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن.

### ١٩٣ - باب ما يُسْتَفْتَحُ بِهِ الصَّلَاةُ

٢٦١٣ - عن عبد الله بن عمرو أن رجلا قال ذات يوم ودخل في الصلاة: الحمد لله ملء السماء، وسبح ودعا، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَاتِلُهُنَّ؟» فقال: أنا، فقال النبي ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَلْقَى بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والبخاري، وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة اختلط، ولكنه من رواية حماد بن سلمة عن عطاء وحماد سمع منه قبل الاختلاط، قاله أبو داود فيما رواه أبو عبيد الآجري عنه، ورواه الطبراني في الكبير من رواية حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمر وإسناده جيد، ويعلى بن عطاء العامري وأبوه ثقتان.

٢٦١٤ - وعن عبد الله بن أبي أوفى قال: جاء رجل ونحن في الصف خلف رسول الله ﷺ فدخل في الصف فقال: الله أكبر كبيرا، و سبحان الله بكرة وأصيلا، قال: فرفع المسلمون رؤوسهم واستكروا الرجل، وقالوا: من الذي رفع صوته فوق صوت رسول الله ﷺ؟ فلما انصرف رسول الله ﷺ قال: «مَنْ هَذَا الْعَالِي الصَّوْتِ؟» فقال: هو ذا يا رسول الله، فقال: «وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ كَلَامَكَ يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ حَتَّى فُتِحَ بَابٌ فَدَخَلَ فِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني ورجالهم ثقات.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٥٧)، وفي كشف الأستار برقم (٥٢٤).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٥٩)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٥/٤).

٢٦١٥ - وعن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ كان يقول لنا: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ أَنْ تَصُدَّ عَنِّي وَجْهَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقِّي الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ أَحْنِنِي مُسْلِمًا وَأَمْتِنِي مُسْلِمًا»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير وإسناده ضعيف.

٢٦١٦ - وعن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ ذَنْبِي كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَنَقِّنِي مِنْ خَطِيئَتِي كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن.

٢٦١٧ - وعن عبد الله بن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا إذا استفتحنا الصلاة أن نقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، وكان عمر بن الخطاب يعلمنا ويقول: كان رسول الله ﷺ يقوله<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط وأبو عبيدة لم يسمع من ابن مسعود، ورواه في الكبير باختصار، وفيه مسعود بن سليمان قال أبو حاتم مجهول.

٢٦١٨ - وعن ابن جريح قال: حدثني من أصدق عن أبي بكر وعمر وعثمان وعن ابن مسعود رضى الله عنهم أنهم كانوا إذ استفتحوا قالوا: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، لا إله غيرك، قبل القراءة<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه من لم يسم.

٢٦١٩ - وعن وائلة، أن رسول الله ﷺ كان إذا استفتح الصلاة قال: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٢٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٩٥٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٠٢٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٠١).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٤/٢٢)، والأوسط برقم (٨٣٤٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث

عن مكحول إلا سعيد بن عبد الملك بن مروان وابن جابر. ولا رواه عنهما إلا عبد الملك بن =

رواه الطبراني في الكبير الأوسط، وفيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف.

٢٦٢٠ - وعن عبد الله بن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: «وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أَمَرْتُ، وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف.

٢٦٢١ - وعن أبي رافع قال: دفع إلى كتاب فيه استفتاح رسول الله ﷺ كان إذا كبر قال: «إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أَمَرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، فَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، لَيْتَ لَكَ وَسْعَدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، لَا مَنْجَا وَلَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»، ثم يقرأ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس وقد عنعنه وبقية رجاله موثقون.

٢٦٢٢ - وعن أنس عن النبي ﷺ أنه كان إذا كبر رفع يديه حتى يجاذى أذنيه يقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون.

٢٦٢٣ - وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ

=عبدالمملك، تفرد به: عمرو بن الحصين. ولا يروى عن واثلة إلا بهذا الإسناد.

قلت: اكتفى الحافظ الهيثمي بتضعيفه بعمرو، ولكنه إسناده واه، فيه: (أ) شيخ الطبراني: متروك.

(ب) عمرو بن الحصين العقيلي: متروك. (ج) عبدالمملك بن عبدالمملك: منكر الحديث. قاله ابن

حبان. انظر لسان الميزان (٤٧/٤).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٢٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٠٣٩)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أنس إلا بهذا

الإسناد تفرد به: مخلد بن يزيد.

رَبِّ الْعَالَمِينَ»، ثم يسكت هنيهة<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون.

٢٦٢٤ - وعن حذيفة بن اليمان قال: أتيت النبي ﷺ ذات ليلة فتوضأ، وقام يصلي فأتيته فقمتم عن يساره، فأقامني عن يمينه، فقال: «سُبْحَانَ اللَّهِ ذِي الْمَلَكُوتِ وَالْجَبْرُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون.

٢٦٢٥ - وعن أبي ثعلبة الخشني قال: بينا رسول الله يصلي إذا سمع رجلا يدعو: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، كما ينبغي لكرم وجه ربنا، عز وجل، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال: «مَنْ الْقَائِلُ كَذَا وَكَذَا؟ لَقَدْ رَأَيْتَ أَتْنَى عَشَرَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا»، ثم شخص رسول الله ﷺ ببصره حتى توارت بالحجاب قال: «هِيَ لَكَ بِخَاتَمِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِثْلَهَا»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي ضعفه ابن معين والبخاري والنسائي ووثقه ابن حبان.

### ١٩٤ - باب في بسم الله الرحمن الرحيم

٢٦٢٦ - عن ابن عباس أنه سئل عن الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فقال: كنا نقول هي قراءة الأعراب<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار، وفيه أبو سعد البقال وهو ثقة مدلس وقد عنعنه وبقيته رجاله رجال الصحيح.

٢٦٢٧ - وعن سعيد بن يزيد قال: سألت أنسا أكان رسول الله ﷺ يقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم أو الحمد لله رب العالمين؟ قال: إنك لتسألني عن شيء ما سألتني عنه

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٣٠٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا أبو داود.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٦٨٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن جعفر الأحمر، إلا يحيى بن بشر الحريري.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٩٦٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأزاعي إلا يزيد ابن سنان، تفرد به: ولده، عنه.

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٢٥).

أحد قبلك<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد ورجاله ثقات.

٢٦٢٨ - وعن بعض أزواج رسول الله ﷺ، قال نافع: أراها حفصة، أنها سُئلت عن قراءة رسول الله فقالت: إنكم لا تستطيعونها. قال فقيل: أخبرينا بها. قال: فقرأت قراءة ترسلت فيها. قال: حكى لنا ابن أبي مليكة ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ثم قطع ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾، ثم قطع ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٢٦٢٩ - وعن إبراهيم الصائغ قال: سألت مطراً الوراق، فقلت: أتقرأ بيسم الله الرحمن الرحيم تتعوذ من الشيطان الرجيم في كل ركعة وفي كل سورة تفتتحها؟ فقال: أخبرني قتادة عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين وسمرة بن جندب عن رسول الله ﷺ قال: «هُمَا السَّكَّتَانِ يَفْعَلُ فِي نَفْسِهِ إِذَا فَتَّحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ريحان أبو غسان ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات.

٢٦٣٠ - وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا قرأ: بسم الله الرحمن الرحيم هزئ منه المشركون، وقالوا: محمد يذكر إله اليمامة كان مسيلمة يتسمى الرحمن الرحيم، فلما نزلت هذه الآية أمر رسول الله ﷺ أن لا يجهر بها<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون.

٢٦٣١ - وعن أنس أن رسول الله ﷺ كان يسر بيسم الله الرحمن الرحيم وأبو بكر وعمر<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون.

٢٦٣٢ - وعن أبي وائل قال: كان علي وعبد الله لا يجهران بيسم الله الرحمن

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٦٤).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٦٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/٤٣٩-٤٤٠) ح (١٢٢٤٥)، والأوسط برقم (٤٧٥٦)،

وقال: لم يرو هذا الحديث عن سالم الأفتس إلا شريك، تفرد به: عباد بن العوام.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٢٧٧).

الرحيم ولا بالتعويذ ولا بالتأمين<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو سعد البقال وهو ثقة مدلس.

٢٦٣٣ - وعن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة<sup>(٢)</sup>. قلت: رواه أبو داود وغيره خلا: الجهر بها.

رواه البزار ورجاله موثقون.

٢٦٣٤ - وعن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ لا يعرف خاتمة السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم، فإذا نزل بسم الله الرحمن الرحيم عرف أن السورة قد ختمت واستقبلت، أو ابتدئت سورة أخرى<sup>(٣)</sup>. قلت: اقتصر أبو داود منه على قوله: لا يعرف خاتمة السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم.

رواه البزار بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح.

٢٦٣٥ - وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «الحمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ سَبْعُ آيَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَهِيَ سَبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، وَهِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَفَاتِحَةُ الْكِتَابِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.

٢٦٣٦ - وعن علي وعمار أن رسول الله ﷺ كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه جابر الجعفي وثقه شعبة والثوري وزهير بن معاوية وهو مدلس وضعفه الناس.

٢٦٣٧ - وعن نافع أن ابن عمر كان إذا افتتح الصلاة يبدأ ببسم الله الرحمن

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٠٤).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٢٦)، وقال البزار: تفرد به إسماعيل، وليس بالقوي في الحديث، وأبو خالد أحسبه الوالبي.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢١٨٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٣/٢) ح (١٦٧٢)، وقال: ورواه الطبري في تفسيره وضعفه البخاري وأحمد وأبو حاتم من أجل سهيل بن أبي حزم لأنه لا يحتج به. والأوسط برقم (٥١٠٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن نوح بن أبي بلال إلا عبد الحميد بن جعفر، تفرد به: علي بن ثابت.

الرحيم في أم القرآن، وفي السورة التي تليها، ويذكر أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ (١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري وهو ضعيف جداً.

٢٦٣٨ - وعن بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى أَعْلَمَكَ آيَةَ مِنْ سُورَةٍ لَمْ تُنَزَّلْ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي غَيْرِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ»، فخرج النبي ﷺ حتى بلغ أسكفة الباب، قال: «بَأَى شَيْءٍ تَسْتَفْتِحُ صَلَاتَكَ وَقِرَاءَتَكَ؟» قلت: بيسم الله الرحمن الرحيم، فقال: «هِيَ هِيَ»، ثم أخرج رجله الأخرى (٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه: عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف لسوء حفظه، وفيه من لم أعرفهم.

### ١٩٥ - باب القِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ

٢٦٣٩ - عن عبد الله بن بجنة وكان من أصحاب رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «هَلْ قَرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعِيَ آيَةً؟» قالوا: نعم، قال: «إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ»، فانتهى الناس عن القراءة معه حين قال ذلك (٣).

رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح ويأتي الكلام عليه بعد هذا الحديث.

٢٦٤٠ - وعن عبد الله بن مسعود قال: كانوا يقرؤون خلف النبي ﷺ فقال: «خَلَطْتُمْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ» (٤).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٤١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٢٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن بريدة إلا عبد الكريم، ولا عن عبد الكريم إلا يزيد أبو خالد، تفرد به: سلمة بن صالح.

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٦٨)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٥/٥)، والطبراني في الأوسط برقم (٧٢٥١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهري، عن الأعرج، عن ابن بجنة إلا ابن أخي الزهري، تفرد به: يعقوب.

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٦٩)، وفي كشف الأستار برقم (٤٨٨)، وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا يونس، وذكره المتقى الهندي في كنز العمال برقم (٢٢٩٧٤)، وأخرجه الدارقطني في السنن (٢٣٤/١).

رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح.

٢٦٤١ - وعن ابن بريدة أن النبي ﷺ صلى صلاة يجهر فيها، فلما انصرف قال: «تَقْرُؤُونَ خَلْفِي؟» فقال بعضهم: إنا لنفعل، قال: «لَا تَفْعَلُوا إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ؟»، قال: فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

رواه البخاري بتمامه وأحمد والطبراني في الكبير والأوسط باختصار ورجاله رجال الصحيح. إلا أن البخاري قال: أخطأ فيه ابن أخي ابن شهاب حيث قال: عن ابن بريدة ورواه معمر وابن عيينة الزهري عن ابن أكيمة عن أبي هريرة.

٢٦٤٢ - وعن أنس أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه، فلما قضى صلاته أقبل عليهم بوجهه، فقال: «أَتَقْرُؤُونَ فِي صَلَاتِكُمْ خَلْفَ الْإِمَامِ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟»، فسكتوا، قالها ثلاث مرات، فقال قائل، أو قال قائلون: إنا لنفعل، قال: «فَلَا تَفْعَلُوا، لِيَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.

٢٦٤٣ - وعن عبد الله بن عمرو قال: صلينا مع رسول الله ﷺ فلما انصرف قال لنا: «هَلْ تَقْرُؤُونَ مَعِيَ إِذَا كُنْتُمْ فِي الصَّلَاةِ؟ قلنا: نعم، قال: «فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البخاري والطبراني في الكبير، وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف.

٢٦٤٤ - وعن أبي الدرداء قال: سألت رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ﷺ أفي كل صلاة قراءة؟ قال: «نعم»، فقال رجل من القوم: وجب هذا؟ فقال النبي ﷺ: «مَا أَرَى الْإِمَامَ إِذَا قَرَأَ إِلَّا كَانَ كَافِيًا». قلت: روى ابن ماجه منه إلى قوله: وجب هذا.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٨٧)، وقال البخاري: أخطأ فيه ابن أخي ابن شهاب، حيث قال فيه: عن ابن بريدة، وإنما هو عن الزهري، عن ابن أكيمة. هكذا رواه معمر، وابن عيينة عن الزهري عن ابن أكيمة عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٧٩٧)، والطبراني في الأوسط برقم (٢٦٨٠)، والدارقطني في سننه (٣٤٠/١) ح (٨)، وأورده المصنف في المقصد العلي برقم (٢٧١)، والخطيب البغدادي في التاريخ (١٣/١٧٥، ١٧٦)، وابن حبان (١٨٣٥).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٨٩)، وقال البخاري: لا نعلمه عن عبد الله بن عمرو إلا بهذا الإسناد، ومسلمة بن الحديث.

رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن.

٢٦٤٥ - وعن جهر قال: قرأت خلف النبي ﷺ، فلما انصرف قال: «جهرًا أسمع ربك ولا تسمعني».

رواه الطبراني في الكبير وعبد الله بن جهر لم أجد من ذكره.

٢٦٤٦ - وعن عبد الله بن مسعود أنه قال: يا فلان، لا تقرأ خلف الإمام إلا أن يكون إمامًا لا يقرأ.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

٢٦٤٧ - وعن أبي وائل قال: جاء رجل إلى ابن مسعود فقال: يا أبا عبد الرحمن اقرأ خلف الإمام؟ قال: أنصت للقرآن، فإن في الصلاة شغلا، وسيكفيك ذلك الإمام<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون.

٢٦٤٨ - وعن إبراهيم أن ابن مسعود كان لا يقرأ خلف الإمام، وكان إبراهيم يأخذ به، وكان ابن مسعود إذا كان إماما قرأ في الركعتين الأوليين، ولا يقرأ في الأخيرين بشيء<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وإبراهيم لم يدرك ابن مسعود.

٢٦٤٩ - وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه: أبو هارون العبدى، وهو متروك.

٢٦٥٠ - وعن حميد بن هلال قال: جاء هشام بن عامر إلى الصلاة، فأسرع المشى فدخل في الصلاة، وقد حفزه النفس فجهر بالقراءة خلف الإمام، فلما قضى صلاته قيل له: أتقرأ خلف الإمام؟ قال: إنا لنفعل.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٤/١٠) ح (١٠٤٣٥)، وفي الأوسط برقم (٨٠٤٩)، وقال: لم

يرو هذا الحديث عن أيوب إلا عبدالوهاب، تفرد به: يحيى بن أيوب.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣١٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٥٧٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الحسن بن صالح،

عن أبي هارون إلا النضر بن عبد الله، تفرد به: عامر بن إبراهيم.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

٢٦٥١ - وعن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ، فَلْيَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ». قلت: له حديث في الصحيح بغير سياقه.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

٢٦٥٢ - وعن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ». وهي خِدَاجٌ.

رواه الطبراني في الصغير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٦٥٣ - وعن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَخِدَجَةٌ، فَخِدَجَةٌ، فَخِدَجَةٌ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه: سعيد بن سليمان النشيطي، قال أبو زرعة: نسأل الله السلامة ليس بالقوى.

٢٦٥٤ - وعن مهران، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْكِتَابِ فِي صَلَاتِهِ فَهِيَ خِدَاجٌ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط وقال: لا يروى عن مهران إلا بهذا الإسناد، قلت: وفي إسناده جماعة لم أعرفهم.

٢٦٥٥ - وعن أبي قتادة، أن رسول الله ﷺ قال: «تَقْرَأُونَ خَلْفِي؟» قالوا: نعم، قال: «فَلَا تَفْعَلُوا، إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

٢٦٥٦ - وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «لَعَلَّكُمْ تَقْرَأُونَ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟» قالها ثلاثاً، قالوا: إنا لنفعل ذلك، قال: «فَلَا تَفْعَلُوا، إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٧٠٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا أبا، تفرّد به: سعيد بن سليمان.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٢٦٨).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٧٠).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٧١)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٠/٥).

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٢٦٥٧ - وعن رجل من أهل البادية، عن أبيه، وكان أبوه أسيراً عند رسول الله ﷺ، قال: سمعت محمداً ﷺ يقول: «لا تُقبل صلاة لا يُقرأ فيها بأَمِّ الْكِتَابِ»<sup>(١)</sup>.

وفيه رجل لم يسم، وقد رواه أحمد.

٢٦٥٨ - وعن أبي بن كعب قال: قرأ رسول الله ﷺ فاتحة الكتاب، ثم قال: «قال ربُّكُمْ: ابنِ آدَمَ، أَنْزَلْتُ عَلَيْكَ سَبْعَ آيَاتٍ، ثَلَاثٌ لِي وَثَلَاثٌ لَكَ، وَوَاحِدَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ، فَأَمَّا الَّتِي لِي فَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» مِنْكَ الْعِبَادَةُ، وَعَلَى الْعَوْنِ، وَأَمَّا الَّتِي لَكَ «اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سليمان بن أرقم وهو متروك.

### ١٩٦ - بَابُ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ قَبْلَ السُّورَةِ

٢٦٥٩ - عن عصمة أن رسول الله ﷺ كان يستفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين<sup>(٣)</sup>. وأبو بكر، وعمر، وعثمان، رضی الله عنهم.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الفضل بن الحيا، وهو كذاب.

٢٦٦٠ - وعن ابن عباس أن نبي الله كان يفتح الصلاة بالحمد لله رب العالمين.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

٢٦٦١ - وعن ابن مسعود أنه كان يفتح صلاته بالحمد لله رب العالمين.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: عثمان بن مطر، وهو ضعيف جداً.

### ١٩٧ - بَابُ التَّائِبِينَ

٢٦٦٢ - عن عائشة، رضی الله عنها، قالت: بينا أنا عند النبي ﷺ إذا استأذن رجل من اليهود، فأذن له، فقال: السام عليك، فقال النبي ﷺ: «وَعَلَيْكَ»، فذكر الحديث إلى أن قال: «إِنَّهُمْ لَا يَحْسِدُونَا عَلَى شَيْءٍ كَمَا يَحْسِدُونَا عَلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي هَدَانَا

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٧٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٤١١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٢/١٧).

اللَّهِ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلْفَ  
الإمام: آمين<sup>(١)</sup>.

وقد تقدم الحديث بتمامه في القبلة والكلام عليه.

٢٦٦٣ - وعن معاذ بن جبل أن نبي الله ﷺ جلس في بيت من بيوت أزواجه،  
وعائشة عنده، فدخل عليه نفر من اليهود، فقالوا: السام عليك يا محمد، قال:  
«وَعَلَيْكُمْ»، فجلسوا فتحدثوا، وقد فهمت عائشة تحيتهم التي حيوا بها النبي ﷺ،  
فاستجمعت غضبا، وتبصرت، فلم تملك غيظها، فقالت: بل عليكم السام، وغضب الله  
ولعنته، بهذا تحيون نبي الله ﷺ، ثم خرجوا، فقال لها النبي ﷺ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا  
قُلْتِ؟» قالت: أو لم تسمع كيف حيوك يا رسول الله؟ والله ما ملكت نفسى حين  
سمعت تحيتهم إياك، فقال النبي ﷺ: «لَا جَرَمَ، كَيْفَ رَأَيْتِ رَدَدْتِ عَلَيْهِمْ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ  
سَمِمُوا دِينَهُمْ، وَهُمْ قَوْمٌ حُسِدٌ وَلَمْ يَحْسِدُوا الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَفْضَلِ مِنْ ثَلَاثٍ: رُدُّ السَّلَامِ،  
وَإِقَامَةُ الصُّفُوفِ، وَقَوْلُهُمْ خَلْفَ إِمَامِهِمْ فِي الْمَكْتُوبَةِ: آمِينَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

٢٦٦٤ - وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ ﴿غَيْرَ  
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ الَّذِينَ خَلْفَهُ: آمِينَ، وَالتَّقَتِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ وَأَهْلِ  
الْأَرْضِ آمِينَ، غَفَرَ اللَّهُ لِلْعَبْدِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، قَالَ: وَمِثْلُ الَّذِي لَا يَقُولُ: آمِينَ، كَمِثْلِ  
رَجُلٍ غَرَا مَعَ قَوْمٍ فَاقْتَرَعُوا فَخَرَجَتْ سِهَامُهُمْ، وَلَمْ يَخْرُجْ سَهْمُهُ، فَقَالَ: مَا لِسَهْمِي لَمْ  
يَخْرُجْ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَمْ تَقُلْ آمِينَ»<sup>(٣)</sup>. قلت: في الصحيح بعضه.

رواه أبو يعلى، وفيه ليث بن أبى سليم، وهو ثقة مدلس وقد عنعنه.

٢٦٦٥ - وعن سليمان أن بلالا قال للنبي ﷺ: «لَا تَسْبِقْنِي بِآمِينَ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٩١٠)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن معاذ بن جبل إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم منبها أبا وهب أسند حديثا غير هذا.

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٣٨٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٢٤).

٢٦٦٦ - وعن سمرة بن جندب، قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه سعيد بن بشير، وفيه كلام.

٢٦٦٧ - وعن وائل بن حجر قال: رأيت النبي ﷺ دخل في الصلاة، فلما فرغ من فاتحة الكتاب، قال: «آمين»، ثلاث مرّات. قلت: رواه ابن ماجه خلا قوله: ثلاث مرات.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

٢٦٦٨ - وعن وائل بن حجر: أنه سمع رسول الله ﷺ حين قال: «﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: رَبِّ اغْفِرْ لِي آمِينَ»<sup>(٢)</sup>. قلت: رواه ابن ماجه خلا قوله: «رب اغفر لي».

رواه الطبراني، وفيه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وثقه الدارقطني، وأثنى عليه أبو كريب، وضعفه جماعة، وقال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكراً.

٢٦٦٩ - وعن أم الحصين أنها كانت تصلي خلف النبي ﷺ في صف النساء فسمعته يقول: «﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ حتى بلغ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: آمين»، حتى سمعته وأنا في صف النساء، وكان يكبر إذا سجد، وإذا رفع.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف.

### ١٩٨ - بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ

٢٦٧٠ - عن الأغر: من أصحاب النبي ﷺ قال: صليت خلف النبي ﷺ فقرأ سورة الروم.

رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

٢٦٧١ - وعن ابن عمر أنه قال: ما من سورة من المفصل صغيرة ولا كبيرة، إلا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٨٩١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٣/٢٢).

وقد سمعت رسول الله ﷺ يقرأها كلها في الصلاة<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة.

٢٦٧٢ - وعن عبد الله بن عمرو قال: رأيت رسول الله ﷺ يعدد الآي في

الصلاة.

رواه الطبراني، وفيه نصر بن طريف وهو متروك.

٢٦٧٣ - وعن أنس بن مالك قال: كان أصحاب النبي ﷺ يقرؤون القرآن من

أوله إلى آخره في الفرائض<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سهيل بن أبي حزم ضعفه جماعه يقولون فيه ليس

بالقوى وثقه ابن معين وبقيه رجاله ثقات.

٢٦٧٤ - وعن أبي العالية قال: أخبرني من سمع رسول الله ﷺ يقول: «لِكُلِّ

سُورَةٍ حَظُّهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»، قال: ثم لقيته بعد، فقلت: إن ابن عمر كان يقرأ

في الركعة بالسور، فهل تعرف من حدثك بهذا الحديث؟ قال: إني لأعرفه وأعرف منذ

كم حدثنيه، منذ خمسين سنة<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٢٦٧٥ - وعن نافع قال: ربما أمنا ابن عمر، رحمه الله، بالسورتين والثلاث في

الفريضة<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٢٦٧٦ - وعن أبي العالية قال: اجتمع ثلاثون من أصحاب النبي ﷺ، فقالوا: أما

يجهر فيه رسول الله ﷺ بالقراءة فقد علمناه، وما لا يجهر فيه فلا نقيس بما يجهر فيه،

قال: فاجتمعوا فما اختلف منهم اثنان أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الظهر قدر

ثلاثين آية في الركعتين الأوليين في كل ركعة، وفي الركعتين الأخيرين قدر النصف من

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٣٥٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨١٦٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا سهيل،

تفرد به: أبو قتية.

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٨٤)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٥/٥).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٨٥).

ذلك، ويقرأ في العصر بقدر النصف من قراءته في الركعتين من الظهر، وفي الآخرين بقدر النصف من ذلك<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وهو ثقة، ولكنه اختلط، ويقال: إن يزيد بن هارون سمع منه في حال اختلاطه، والله أعلم.

٢٦٧٧ - وعن أسماء بنت أبي بكر قالت: سمعت رسول الله ﷺ وهو يصلي نحو الركن قبل أن يصدع بما يؤمر والمشركون يسمعون: ﴿فَبَأَى آءِ رَبُّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾<sup>(٢)</sup>.  
رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٦٧٨ - وعن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب، وآيتين معها»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط. قلت: هو في الصحيح خلا قوله: «وآيتين معها»، وفيه: الحسن بن يحيى الخشني ضعفه النسائي والدارقطني، ووثقه دحيم، وابن عدى، وابن معين في رواية.

٢٦٧٩ - وعن جابر بن عبد الله قال: سنة القراءة في الصلاة أن يقرأ في الأولين بأمر القرآن وسورة، وفي الآخرين بأمر القرآن<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه: شيخ الطبراني، وشيخ شيخه ولم أجد من ذكرهما.

٢٦٨٠ - وعن زيد بن ثابت قال: القراءة سنة، لا تخالف الناس برأيك<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن أبي الزناد وهو ضعيف.

٢٦٨١ - وعن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جاء فصلي ركعتين لم يقرأ فيهما إلا

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٧٦).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٣٣٢٢)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٩/٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٢٦٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن عبد العزيز إلا الحسن بن يحيى الخشني.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٢٤٨)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن جابر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: عبيد الله بن مقسم.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٨٥٥).

بأمر الكتاب<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والبخاري، وفيه حنظلة السدوسي، ضعفه ابن معين وغيره ووثقه ابن حبان.

### ١٩٩ - باب القراءة في الظهر والعصر

٢٦٨٢ - عن المطلب بن عبد الله قال: تماروا في القراءة في الظهر والعصر، فأرسلوني إلى خارجة بن زيد، فقال: قال أبي: كان رسول الله ﷺ يطيل القيام، ويحرك شفتيه، فقد أعلم أن ذلك لم يكن إلا لقراءة، وأنا أفعله<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه كثير بن زيد واختلف في الاحتجاج به.

٢٦٨٣ - وعن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: كانت تعرف قراءة النبي ﷺ في الظهر بتحريك لحيته<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد ورجاله ثقات.

٢٦٨٤ - وعن يزيد بن البراء، قال: قال أبي: اجتمعوا فلأريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟، وكيف كان يصلي، فإني لا أدري ما قدر صحبتي إياكم!!، قال: فجمع بنيه وأهله ودعا بوضوء فمضمض، واستنشق، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل يده اليمنى ثلاثاً، وغسل هذه ثلاثاً، يعني اليسرى، ثم قال: هكذا، ما ألوت أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ، ثم دخل بيته فصلى صلاة لا ندرى ما هي، ثم خرج فأمر بالصلاة، فأقيمت فصلى بنا الظهر، فأحسب أنني سمعت منه آيات من ﴿يس﴾، ثم صلى العصر، ثم صلى بنا المغرب، ثم صلى بنا العشاء، فقال: ما ألوت أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ وكيف كان يصلي؟<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد ورجاله ثقات، قلت: وقد تقدمت رواية أبي العالية عن ثلاثين من الصحابة في الباب قبله.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٢/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٢٥٥٠)، وقال: إسناد

حسن، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٧٩).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٧٥).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٧٤).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٧٧).

٢٦٨٥ - وعن البراء قال: سجدنا مع رسول الله ﷺ في الظهر، فظننا أنه قرأ تنزيل السجدة<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار وهو منكر الحديث.

٢٦٨٦ - وعن عبد العزيز بن أبي سكين قال: أتيت أنس بن مالك، فقلت: أخبرني عن صلاة رسول الله ﷺ، فأمر أهل بيته، فصلى بنا الظهر والعصر، فقرأ بنا قراءة همساً، فقرأ بالمرسلات، والنازعات، وعم يتساءلون، ونحوها من السور<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه: سكين بن عبد العزيز، ضعفه أبو داود والنسائي، ووثقه وكيع وابن معين وأبو حاتم وابن حبان.

٢٦٨٧ - وعن أنس أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر والعصر: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط.

٢٦٨٨ - وعن أنس بن مالك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم الهاجرة، فرفع صوته فقرأ ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ و﴿اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ فقال له أبي بن كعب: يا رسول الله أمرت في هذه الصلاة بشيء؟ قال: «لا، ولكني أردت أن أوقت لكم»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه: أبو الرجال الأنصاري البصري، وهو منكر الحديث.

٢٦٨٩ - وعن عبد الله بن مسعود قال: كانت قراءة رسول الله ﷺ تعرف في الظهر والعصر بتحريك لحيته<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه زيد بن الحريس ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقية رجاله ثقات.

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٦٦٧)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٧٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٢١٥)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٦٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٢٢٤)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٨٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٢٦١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن النضر بن أنس إلا

أبو الرجال، ولا رواه عن أبي الرجال إلا سعدان بن يحيى وسلم بن قتيبة.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠١٠٨).

٢٦٩٠ - وعن أبي مالك: أن النبي ﷺ كان يقرأ فى كلهن، يعنى: الأربع من الظهر والعصر<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه: شهر بن حوشب، وفيه كلام وقد وثقه جماعة.

٢٦٩١ - وعن عدى بن حاتم أنه صلى بهم الظهر والعصر فقرأ نحو: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشقت﴾، فلما صلى الصلاة قال: ما ألوت بكم عن صلاة رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه أيوب بن جابر ضعفه ابن معين، وابن المدينى وغيرهما، ووثقه أحمد وعمرو بن على الفلاس.

٢٦٩٢ - وعن عكرمة أنه قال: ليس فى الظهر والعصر قراءة إلا بأم الكتاب، فقال ابن عباس: أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ، وقد بلغ رسول الله ﷺ ما أنزل إليه من رسالات ربه<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه: إبراهيم بن الحكم بن أبان، وهو ضعيف جداً.

٢٦٩٣ - وعن ابن سيرين: أن ابن مسعود كان يقرأ فى الظهر والعصر فى الركعتين الأولين بفاتحة الكتاب، وسورة فى كل ركعة، وفى الأخيرين بفاتحة الكتاب.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات إلا أن ابن سيرين لم يسمع من ابن مسعود.

٢٦٩٤ - وعن علقمة قال: صليت إلى جنب عبد الله، فما علمته قرأ شيئاً حتى سمعته يقول: ﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ فعلمت أنه فى طه<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله موثقون.

٢٦٩٥ - وعن عبد الله بن زياد، قال: سمعت قراءة عبد الله فى إحدى صلاتى

النهار.

رواه الطبرانى فى الكبير.

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٤٣٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠٢، ١٠١/١٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٦٠٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٣٩٠).

٢٦٩٦ - وله عنده أيضاً: قمت إلى جنب عبد الله في الظهر والعصر، فسمعتة يقرأ ورجاله ثقات.

٢٦٩٧ - وعن حميد وعثمان البتي قالوا: صلينا خلف أنس بن مالك الظهر والعصر فسمعناه يقرأ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾. رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

### ٣٠٠ - باب فِيمَنْ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ النَّهَارِ

٢٦٩٨ - عن أبي أيوب قال: قيل: يا رسول الله إن هاهنا قومًا يجهرون بالقراءة في صلاة النهار، فقال لهم رسول الله ﷺ: «أَفَلَا تَرْمُونَهُمْ بِالْبَعْرِ». رواه الطبراني في الكبير، وفيه الوازع بن نافع وهو متروك.

### ٣٠١ - باب الْقِرَاءَةُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ

٢٦٩٩ - عن أبي أيوب أو عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالأعراف فرقها في الركعتين<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٢٧٠٠ - وعن مروان، قال: قال لي زيد بن ثابت: ما لي أراك تقرأ في الصلاة بقصار المفصل، ولقد رأيت رسول الله ﷺ يقرأ بالطوليين؟ قلت: وما الطوليين؟ قال: الأعراف ويونس<sup>(٢)</sup>. قلت: هو في الصحيح خلا سورة يونس.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٧٠١ - وعن زيد بن ثابت: كان يقرأ في الركعتين من المغرب بسورة الأنفال.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٧٠٢ - وعن أبي أيوب: أن النبي ﷺ كان يقرأ في المغرب الأنفال.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٧٠٣ - وعن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يقرأ بهم في المغرب ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا

وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٧٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٨١٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٢٣٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله إلا أبو=

رواه الطبرانى فى الثلاثة، ورجاله رجال الصحيح.

٢٧٠٤ - وعن عبد الله بن يزيد أن النبى ﷺ قرأ فى المغرب ﴿وَالَّذِينَ وَالزَّيْتُونَ﴾

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه جابر الجعفى وثقه شعبة وسفيان وضعفه بقية الأئمة.

٢٧٠٥ - وعن عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب قال: آخر صلاة صلاها رسول

الله ﷺ المغرب فقرأ فى الركعة الأولى بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وفى الثانية بـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه حجاج بن نصير ضعفه ابن المدينى ووثقه ابن معين

فى رواية ووثقه ابن حبان.

### ٣٠٢ - باب القراءة فى العشاء الآخرة

٢٧٠٦ - عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ فى العشاء الآخرة:

بـ ﴿السَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ و﴿السَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾.

٢٧٠٧ - وفى رواية عنه أيضاً: أن النبى ﷺ أمر أن يقرأ بالسموات فى العشاء<sup>(١)</sup>.

رواهما أحمد، وفيهما: أبو المهزم، ضعفه شعبة وابن المدينى وأبو زرعة وأبو حاتم

والنسائى، وقال أحمد: ما أقرب حديثه.

٢٧٠٨ - وعن بريدة: أن معاذ بن جبل صلى بأصحابه صلاة العشاء، فقرأ فيها:

﴿اقتربت الساعة﴾ فقام رجل من قبل أن يفرغ فصلى وذهب، فقال له معاذ قولاً

شديداً، فأتى الرجل النبى ﷺ فاعتذر إليه فقال: إني كنت أعمل فى نخل وخفت على

الماء، فقال رسول الله ﷺ: «صَلِّ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ ونحوها من السور.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٢٧٠٩ - وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: صلى ابن مسعود العشاء الآخرة،

فاستفتح بسورة الأنفال حتى بلغ: ﴿فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾، ركع، ثم قرأ فى

الركعة الثانية بسورتين من المفصل، وفى رواية: بسورة المفصل.

رواهما الطبرانى فى الكبير، ورجالهما موثقون.

= معاوية، تفرد به: الحسين، وفى الصغير (١١٧).

(١) أوردهما المصنف فى زوائد المسند برقم (٧٨٠).

## ٣٠٣ - باب القراءة في صلاة الفجر

٢٧١٠ - عن سماك بن حرب عن رجل من أهل المدينة أنه صلى خلف النبي ﷺ فسمعه يقرأ في الفجر ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٢٧١١ - وعن جابر بن سمرة أن النبي ﷺ كان يقرأ في الصبح بيس<sup>(٢)</sup>.

٢٧١٢ - وفي رواية عنه: أن النبي كان يقرأ في الصبح بالواقعة ونحوها من السور.

رواهما الطبراني في الأوسط ورجال يس رجال الصحيح، ورجال الواقعة فيهم يعقوب بن حميد بن كاسب ضعفه جماعة، قال بعضهم: لأنه كان محدوداً، وذكره ابن حبان في الثقات، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٢٧١٣ - وعن الأغر المزني أن رسول الله ﷺ قرأ في صلاة الصبح بسورة الروم<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه مؤمل بن إسماعيل وهو ثقة، وقيل فيه: إنه كثير الخطأ.

٢٧١٤ - وعن أبي هريرة قال: قدمت المدينة ورسول الله ﷺ بخيبر ورجل من بني

غفار يوم الناس، فقرأ في الركعة الأولى بسورة مريم، وفي الثانية ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ أحسبه قال: في صلاة الفجر<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

٢٧١٥ - وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أمر أن يقرأ في صلاة الصبح بـ ﴿اللَّيْلِ

إِذَا يَغْشَى﴾ ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٧١٦ - وعن رفاعة الأنصاري أن النبي ﷺ قال: «لَا تَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِدُونِ عَشْرِ

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٨٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٩٠٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سماك إلا شعبة وأيوب بن جابر، ولا رواه عنهما إلا أبو داود، تفرد به: عبد الله بن عمران.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٧٧).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٤٧٨).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٢٧٦).

آياتٍ، ولا تَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِدُونِ عَشْرِ آيَاتٍ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: ابن لهيعة، واختلف في الاحتجاج به.

٢٧١٧ - وعن عبد الله بن مسعود أنه صلى في بعض مساجد بنى أسد الفجر صلى بهم إمامهم بأطول سورتين في المفصل على تأليف عبد الله، فلما قضى الصلاة قال: ألا أراك شاباً تقرأ بهاتين السورتين في هذه الصلاة وأنت شاب<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط في آخر عمره.

٢٧١٨ - وعن ابن عمر قال: صلى النبي ﷺ صلاة الفجر في سفر فقراً: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثم قال: «قَرَأْتُ بِكُمْ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ رُبْعَهُ». رواه الطبراني في الكبير، وفيه جعفر بن أبي جعفر وقد أجمعوا على ضعفه.

### ٣٠٤ - باب ما جاء في الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٢٧١٩ - عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ»، قالوا: يا رسول الله، كيف يسرق من صلاته؟ قال: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا، أَوْ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي الرُّكُوعِ، وَلَا فِي السُّجُودِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٢٧٢٠ - وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ»، قالوا: يا رسول الله وكيف يسرقها؟ قال: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا».

رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى، وفيه علي بن زيد وهو مختلف في الاحتجاج به وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٥٣٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩١٩٠).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٨٦)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١٠/٥)، والطبراني في الكبير (٢٤٢/٣) ح (٣٢٨٣)، والأوسط برقم (٨١٧٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأزاعي إلا الوليد، ولا رواه عن الوليد إلا الحكم بن موسى، وسليمان بن أحمد الواسطي.

٢٧٢١ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرَقَةُ الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ»، قالوا: يا رسول الله وكيف يسرق من صلاته؟ قال: «لا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، وثقه أحمد وابن حبان وضعفه دحيم، وقال النسائي: ليس بالقوى وبقية رجاله ثقات.

٢٧٢٢ - وعن عبد الله بن مغفل، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْرَقُ النَّاسِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ»، قيل: يا رسول الله، كيف يسرق صلاته؟ قال: «لا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا، وَأَبْخَلُ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الثلاثة، ورجاله ثقات.

٢٧٢٣ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلَاةِ رَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد من رواية عبد الله بن زيد الحنفي عن أبي هريرة ولم أجد من ترجمه.

٢٧٢٤ - وعن طلق بن علي الحنفي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى صَلَاةِ عَبْدٍ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِيمَا بَيْنَ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا»<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

٢٧٢٥ - وعن أنس بن مالك قال: خرج رسول الله ﷺ، فرأى رجلا في المسجد لا يتم ركوعه ولا سجوده، فقال رسول الله ﷺ: «لا تُقْبَلُ صَلَاةُ رَجُلٍ لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٦٦٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة إلا ابن أبي العشرين.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٣٩٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله إلا الحسن، ولا عن الحسن إلا عوف، ولا عن عوف إلا عثمان، تفرد به زيد. وفي الصغير (١٢١/١).

(٣) ذكره المنذرى في الترغيب والترهيب (٣٣٦/١)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (١٩٧٥٨، ١٩٧٥٩)، والمصنف في زوائد المسند برقم (٧٩٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥٢٥/٢). وانظر التخريج السابق.

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٨٦٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي جعفر الرازي =

رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه إبراهيم بن عباد الكرمانى، ولم أجد من ذكره.

٢٧٢٦ - وعن أبى هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يصلى الرجل صلاة لا يتم ركوعها ولا سجودها<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف جداً.

### ٣.٥ - باب فيمن لا يتم صلاته ونسى ركوعها وسجودها

٢٧٢٧ - عن هانئ بن معاوية الصدفى قال: حججت زمان عثمان بن عفان فجلست فى مسجد النبى ﷺ، فإذا رجل يحدثهم قال: كنا عند رسول الله ﷺ فأقبل رجل فصلى فى هذا العمود، فعجل قبل أن يتم صلاته، ثم خرج فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذَا لَوْ مَاتَ لَمَاتَ وَلَيْسَ مِنَ الدِّينِ عَلَى شَيْءٍ، إِنْ الرَّجُلُ لِيُخَفِّفُ صَلَاتَهُ وَيُتِمَّهَا»، قال: فسألت عن الرجل من هو فقيل لى عثمان بن حنيف<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني فى الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وفيه البراء بن عثمان ولم يعرف.

٢٧٢٨ - وعن أبى عبد الله الأشعري رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً لا يتم ركوعه وينقر فى سجوده وهو يصلى فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ مَاتَ هَذَا عَلَى حَالِهِ هَذِهِ مَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ»، ثم قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الذِّى لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَيَنْقُرُ فِى سُجُودِهِ مَثَلُ الْجَائِعِ يَأْكُلُ التَّمْرَةَ وَالتَّمْرَتَانَ؟ لَا تُغْنِيَانِ عَنْهُ شَيْئًا»<sup>(٣)</sup>. قال أبو صالح: قلت: لأبى عبد الله: من حدث بهذا عن رسول الله ﷺ؟ قال: أمراء الأجناد عمرو بن العاص، وخالد بن الوليد، وشرحبيل بن حسنة، سمعوه من رسول الله ﷺ

=إلا يحيى بن أبى بكير، تفرد به: إبراهيم بن عباد، وفى الصغير (٢٥٣/١).

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٥٥٥٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن سعيد بن المسيب إلا ابنه طلحة، ولا عن طلحة إلا ابن أبى فديك، ولا عن ابن أبى فديك إلا ابن أبى أويس، تفرد به: عبد الله بن شبيب.

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٦٨٤)، وأخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٣٩/٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧١٤٨، ٧٣١٢)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم

رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى، وإسناده حسن.

٢٧٢٩ - وعن بلال: أنه أبصر رجلاً لا يتم الركوع ولا السجود، فقال: لو مات هذا مات على غير ملة محمد ﷺ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير غير أنه قال في الكبير: مات على غير ملة عيسى عليه السلام ورجاله ثقات.

٢٧٣٠ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ يوماً لأصحابه، وأنا حاضر: «لَوْ كَانَ لِأَحَدِكُمْ هَذِهِ السَّارِيَةُ لَكَرَهُ أَنْ يُخَدَعَ، كَيْفَ يَعْمَلُ أَحَدُكُمْ فَيُخَدَعُ صَلَاتَهُ الَّتِي هِيَ لِلَّهِ؟ فَأَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا تَامًا»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

٢٧٣١ - وعن علي قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ وأنا راكع وقال: «يَا عَلِيُّ، مِثْلُ الَّذِي لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي صَلَاتِهِ كَمَثَلِ حُبْلَى حَمَلَتْ، فَلَمَّا دَنَا نَفْسُهَا أَسْقَطَتْ، فَلَا هِيَ ذَاتُ حَمَلٍ، وَلَا هِيَ ذَاتُ وِلْدٍ!!»<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى، قلت: وفي الصحيح منه النهي عن القراءة في الركوع، وفيه: موسى ابن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

٢٧٣٢ - وعن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى فَلَمْ يُتَمِّ صَلَاتَهُ خَشُوعَهَا وَلَا رُكُوعَهَا، وَأَكْثَرَ الْاَلْتِفَاتِ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ، وَمَنْ جَرَّ نَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ كَانَ عَلَى اللَّهِ كَرِيماً»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: عبيد الله بن زحر، وهو ضعيف جداً.

٢٧٣٣ - وعن قتادة أو غيره أن ابن مسعود رأى رجلين يصليان أحدهما مسبل إزاره والأخر لم يتم ركوعه ولا سجوده، فضحك، فقالوا: ما يضحكك يا أبا عبد

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٦/١) برقم (١٠٨٥)، وفي الأوسط برقم (٢٦٩١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مفضل إلا يحيى.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٢٩٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن بلال بن يحيى بن طلحة إلا عبد الملك بن يحيى بن الزبير، تفرد به: خالد بن يزيد العمري.

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣١٠)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٨١).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٧٧٨).

الرحمن؟ قال: عجبت لهذين الرجلين، أما المسبل إزاره فلا ينظر الله إليه، وأما الآخر فلا يتقبل الله صلاته<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني، وإسناده منقطع بين ابن مسعود وقاتدة ورجاله ثقات.

٢٧٣٤ - وعن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا وَالْقِرَاءَةَ فِيهَا، قَالَتْ: حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي، ثُمَّ أُصْعِدَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَلَهَا ضَوْءٌ وَنُورٌ، وَفُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَإِذَا لَمْ يُحْسِنِ الْعَبْدُ الْوُضُوءَ، وَلَمْ يُتِمَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَالْقِرَاءَةَ، قَالَتْ: ضَيَّعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي، ثُمَّ أُصْعِدَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَعَلَيْهَا ظُلْمَةٌ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، ثُمَّ تُلْفُ كَمَا يُلْفُ الثَّوْبُ الْخَلِيقُ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِهَا وَجْهُ صَاحِبِهَا».

رواه الطبراني في الكبير، والبخاري بنحوه، وفيه: الأحوص بن حكيم، وثقه ابن المديني والعجلي، وضعفه جماعة، وبقيه رجاله موثقون.

٢٧٣٥ - وعن زيد بن جبيرة أن ابن عمر رأى فتى وهو يصلي قد أطال صلاته وأطنب فيها، فقال: من يعرف هذا؟ فقال رجل: أنا، فقال عبد الله بن عمر: لو كنت أعرفه لأمرته أن يطيل الركوع والسجود، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي أُتِيَ بِذُنُوبِهِ فَجُعِلَتْ عَلَى رَأْسِهِ وَعَاتِقَيْهِ كُلَّمَا رَكَعَ وَسَجَدَ تَسَاقَطَتْ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون، وضعفه الجماعة أحمد وغيره. وفي هذا النوع أحاديث في فضل الصلاة، والله أعلم.

٢٧٣٦ - وعن علقمة قال: دخلت المسجد فوجدت عبد الله يصلي فركع، وافتتحت سورة الأعراف ففرغت منها قبل أن يسجد.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه يحيى بن العلاء وهو كذاب.

### ٣.٦ - باب صفة الركوع

٢٧٣٧ - عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا ركع استوى، فلو صب على ظهره الماء لاستقر<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٦٦).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٤٤١)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٨٤).

رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى، ورجاله موثقون.

٢٧٣٨ - وعن أبي بركة الأسلمي قال: كان رسول الله ﷺ إذا ركع لو صب على ظهره ماء لاستقر<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

٢٧٣٩ - وعن علي بن أبي طالب قال: كان النبي ﷺ إذا ركع لو وضع قدح ماء على ظهره لم يهراق<sup>(٢)</sup>.

رواه عبد الله بن أحمد، قال: وجدته في كتاب أبي، وفيه رجل لم يسم، وسنان بن هارون اختلف فيه.

٢٧٤٠ - وعن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ كان إذا ركع لو جعل عليه قدح ماء من اعتداله لاستقر<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير، وفيه: محمد بن ثابت وهو ضعيف.

### ٣٠٧ - باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٢٧٤١ - عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ أنه كان إذا قال: سمع الله لمن حمده قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءُ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءُ الْأَرْضِ، وَمِلْءُ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِلْءُ مَا شئتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ أَهْلِ الثَّنَاءِ، وَأَهْلَ الْكِبْرِيَاءِ وَالْمَجْدِ، لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

رواه الطبراني في الكبير من طرق، ومنها طريق رجالها رجال الصحيح إلا أن فيها أشعث بن سوار واختلف في الاحتجاج به، وفي بقية الطريق محمد بن أبي ليلي، وفيه كلام.

٢٧٤٢ - وعن عبد الله بن مسعود قال: إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده، فليقل من خلفه: ربنا لك الحمد.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٦٧٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حماد بن سلمة إلا يحيى بن سعيد العطار الحمصي، تفرد به: صالح بن زياد.

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٩١)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٣/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٩٩٨)، وقال: إسناده صحيح وهو من زيادات عبد الله بن أحمد، وذكره صاحب كنز العمال برقم (٢٢٢٠٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٢١/١).

## رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون

٢٧٤٣ - وعن ابن عمر قال: صلى لنا رسول الله ﷺ يوماً صلاة فلما رفع رأسه من الركوع، قال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، فقال رجل من خلفه: ربنا ولك الحمد كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف النبي ﷺ قال ثلاث مرات: «مَنْ التَّكَلَّمَ أَنْفَاءً؟» قال الرجل: أنا يا رسول الله، قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوْلَى»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه اليسع بن طلحة وهو منكر الحديث.

٢٧٤٤ - وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: الْحَمْدُ لِلَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط وهو في الصحيح خلا قوله: الحمد لله، ورجاله موثقون.

٢٧٤٥ - وعن عبد الله بن عمرو قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة، فلما قال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، قال رجل من خلفه: اللهم ربنا لك الحمد كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف رسول الله قال: «مَنْ الْقَائِلُ الْكَلِمَةَ؟» قال الرجل: أنا يا رسول الله، قال: «لَقَدْ رَأَيْتُ نَفْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ اكْتَنَفُوهَا، فَعَرَجُوا بِهَا حَتَّى تَغَيَّبَتْ عَنِّي»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه من لم أعرفه، قلت: وتأتى أحاديث فيما يقول في ركوعه وسجوده بعد باب السجود إن شاء الله.

## ٣.٨ - باب السُّجُودِ

٢٧٤٦ - عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «أَمَّا أَنَا فَأَسْجُدُ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلَا أَكْفُ شَعْرًا وَلَا تَوْبًا».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه نوح بن أبي مريم، وهو متروك.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٦٠٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٦٠٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك إلا عمرو ابن هاشم، تفرد به: سجادة، ولم يقل أحد: «فقولوا: الحمد لله» إلا في هذا الحديث.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٤٥)، وقال: لا نعلمه عن عبد الله بن عمرو إلا بهذا

٢٧٤٧ - وعن عبد الله بن مسعود قال: أمرنا أن نسجد على سبعة أعظم ولا نكف شعرا ولا وبرا.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: إسماعيل بن عمرو البجلي، ضعفه أبو حاتم والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات.

٢٧٤٨ - وعن سعد بن أبي وقاص قال: أمر العبد أن يسجد على سبعة آرابٍ منه: وجهه، وكفيه، وركبتيه، وقدميه، أيها لم يضع فقد انتقص<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه: موسى بن محمد بن حيان ضعفه أبو زرعة وضبطه الذهبي بالجيم.

٢٧٤٩ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «السُّجُودُ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه: أبو أمية بن يعلى، وهو ضعيف.

٢٧٥٠ - وعن أبي سعيد الخدري قال: رأيت بياض كشح رسول الله ﷺ وهو ساجد<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٧٥١ - وعن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ إذا سجد جافى حتى يرى بياض إبطيه<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الثلاثة ورجال أحمد رجال الصحيح.

٢٧٥٢ - وعن البراء قال: كان رسول الله ﷺ يسجد على أليتي الكف<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٩٨)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٩٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧٤٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سعيد المقبري إلا أبو أمية بن يعلى، تفرد به: حجاج بن نصير.

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٩٢).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٩٦)، وأخرجه أحمد في المسند (٣/٢٩٤، ٦/٣٣٢)،

(٣٣٣)، والطبراني في الكبير (٢/١٩٨)، والأوسط برقم (٢٩٨٢)، والصغير (١٩٨)،

وعبدالرزاق (٢/١٦٨)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١١/٣٨٠، ١٢/٤٣١).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٩٤).

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٢٧٥٣ - وعن أبي هريرة قال: كأني أنظر إلى بياض إبطى رسول الله ﷺ إذا سجد<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني فى الأوسط ورجاله ثقات.

٢٧٥٤ - وعن عدى بن عميرة الحضرمى قال: كان النبى ﷺ إذا سجد يرى بياض إبطيه، ثم إذا سلم أقبل بوجهه عن يمينه حتى يرى بياض خده وعن يساره<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني فى الأوسط بطوله وفى الكبير باختصار السلام ورجال الأوسط ثقات.

٢٧٥٥ - وعن جابر أن النبى ﷺ كان يسجد على جبهته مع قصاص الشعر<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى والطبراني فى الأوسط إلا أنه قال: على جبهته على قصاص الشعر، وفيه أبو بكر بن عبد الله بن أبى مريم وهو ضعيف لاختلاطه.

٢٧٥٦ - وعن عبد الله بن أبى أوفى قال: رأيت رسول الله ﷺ سجد على كور العمامة<sup>(٤)</sup>.

وفيه: سعيد بن عنبسة، فإن كان الرازى فهو ضعيف، وإن كان غيره فلا أعرفه.

٢٧٥٧ - وعن عبيد الله بن عبد الله بن أقرم، عن أبيه، عن جده، قال: كنت أرى غنماً بالقاع من نمرة، فرأيت رسول الله ﷺ نزلها، فأقام الصلاة وصلى بأصحابه فصليت معهم كأني أنظر إلى عُفرة ما تحت منكبى رسول الله ﷺ، وهو ساجد<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني فى الكبير عن أقرم كما هنا، ورواه أبو داود وغيره عن عبد الله بن

(١) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٢٢١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن صالح مولى التوأمة إلا سعيد بن أبى أيوب، تفرد به: روح بن صلاح.

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٨٥٢٢)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عدى بن عميرة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: معتمر.

(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٤٣٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حكيم بن عمير إلا أبو بكر بن أبى مريم.

(٤) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٧١٨٤)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن أبى أوفى إلا بهذا الإسناد، تفرد به: معمر بن سهل.

(٥) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٩٠٤).

أقرم نفسه ورجاله ثقات.

٢٧٥٨ - وعن يزيد بن أبي زياد قال: حدثني من رأى ابن مسعود قال: كأني أنظر إليه وهو ساجد فجافى مرفقيه، حتى كدت أن أرى بياض إبطيه<sup>(١)</sup>.

وفيه: رجل لم يسم. هكذا رواه الطبراني في الكبير.

٢٧٥٩ - وعن عبد الله بن مسعود: أنه مر على رجل ساجد ورأسه معقوص فجله، فلما انصرف قال له عبد الله: لا تعقص فإن الشعر يسجد، وإن لك بكل شعرة أجراً. قال: إنما عقصته لكي لا يترب، قال: إن يترب خير لك<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٧٦٠ - وعن كثير بن سليم قال: رأيت أنس بن مالك يسجد على عمامته.

رواه الطبراني في الكبير، وكثير بن سليم ضعيف، وقال ابن حبان في الثقات: كثير ابن سليم عن الضحاك بن مزاحم روى عنه: أبو تميلة، وقال في كتاب الضعفاء: كثير ابن سليم هو الذي يقال له كثير بن عبد الله يروى عن أنس ما ليس من حديثه يضع عليه والله أعلم ولم يوثقه غير ابن حبان.

٢٧٦١ - وعن وائلة بن الأسقع، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يمسح الرجلُ جبهته حتى يفرغ من صلاته، ولا بأس أن يمسح العرق عن صدغيه فإن الملائكة تُصلي عليه ما دام أثر السجود بين عينيه»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أيوب بن مدرك وهو كذاب.

٢٧٦٢ - وعن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «من لم يلزق أنفه مع جبهته بالأرض إذا سجد لم تجز صلاته»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون، وإن كان في بعضهم اختلاف من أجل التشيع.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٩٦٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٣١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٤٥٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤١١١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن منصور بن زاذان إلا الضحاك، تفرد به: محمد بن حمير وعاصم الجلي، هو عاصم بن سليمان الأحول.

٢٧٦٣ - وعن أم عطية قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ مَنْ لَا يُصِيبُ أَنْفَهُ الْأَرْضَ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه: سليمان بن محمد القافلاني، وهو متروك.

٢٧٦٤ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيُثَابِرْ بِكَفِّهِ الْأَرْضَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَفُكَّ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبيد بن محمد المحاربي، قال ابن عدى: له أحاديث مناكير. عن ابن أبي ذئب، قلت: وهذا منها.

٢٧٦٥ - وعن أبي هريرة قال: سجد رسول الله ﷺ في يومٍ مطيرٍ حتى إنني لأنظر إلى أثر ذلك في جبهته وأرنبته<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف.

٢٧٦٦ - وعن أبي جحيفة قال: رأيت رسول الله ﷺ يمكن أنفه من الأرض كما يمكن جبهته.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

٢٧٦٧ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتَ فَلَا تَبْسُطْ ذِرَاعَيْكَ بَسْطَ السَّبْعِ، وَادَّعِمْ عَلَى رَاحَتَيْكَ وَجَافِ مِرْفَقَيْكَ عَنْ ضَبْعَيْكَ».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٧٦٨ - وعن سمرة قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نعتدل في السجود ولا نستوفز<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه سعيد بن بشير، وفيه كلام.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٧٥٨)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أم عطية إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الحسن بن مدرك.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٧٨٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا ابن أبي ذئب، تفرد به: عبيد النحاس.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا سويد، تفرد به: زهير بن عباد.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٨٨٣).

٢٧٦٩ - وعن عبد الله بن مسعود قال: إذا سجد أحدكم فلا يسجد مضطجعا ولا متوركا، فإنه إذا أحسن السجود سجد كل عضو فيه (١).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٧٧٠ - وعن الأعمش قال: رأيت أنس بن مالك يصلي بمكة، فلما سجد جافى حتى رأيت غضون يبطنه (٢).

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

### ٣٠٩ - باب فَضْلِ السُّجُودِ

٢٧٧١ - عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ إِذَا كَانَ سَاجِدًا» (٣).

رواه الطبراني في الكبير والبزار، وفيه مروان بن سالم، وهو ضعيف منكر الحديث.

### ٣١٠ - باب مَا يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ

٢٧٧٢ - عن عبد الله بن مسعود، قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ كان يكثر إذا قرأها وركع، أن يقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ثَلَاثًا» (٤).

رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني في الأوسط، وفي إسناد الثلاثة: أبو عبيدة، عن أبيه، ولم يسمع منه، ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا حماد بن سليمان، وهو ثقة ولكنه اختلط.

٢٧٧٣ - وعن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ فِي الرُّكُوعِ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٢٦).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٣٠).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٤٠)، وقال البزار: تفرد به مروان ولم يتابع عليه، وهو لين الحديث.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٥/١)، وذكره الشيخ شاکر برقم: (٣٧٤٥). وقال إسناده ضعيف لانقطاعه. وأخرجه الحاكم (٥٣٨/٢)، والنسائي في الصغيرى (ب ٩٧)، وأورده القرطبي في التفسير (٢٣١/١٠)، والطبري في التفسير (٢١٦/٣).

وَالسُّجُودِ، فَإِذَا رَكَعْتُمْ فَعِظُّمُوا اللَّهَ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ، فَاجْتَهِدُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَمِمَّنْ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

رواه عبد الله من زياداته، وأبو يعلى موقوفاً، والبخاري. قلت: في الصحيح منه: إني نهيت أن أقرأ في الركوع والسجود فقط - وفيه: عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث، وهو ضعيف عند الجميع.

٢٧٧٤ - وعن عائشة رضی الله عنها أنها فقدت النبي ﷺ من مضجعه فلمسته بيدها فوقعت عليه، وهو ساجد وهو يقول: «رَبِّ أَعْطِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، زَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٢٧٧٥ - وعن عائشة قالت: كانت ليلى من رسول الله ﷺ، فانسل فظننت أنه انسل إلى بعض نسائه، فخرجت غیری، فإذا أنا به ساجداً كالثوب الطريح فسمعتة يقول: «سَجَدَ لَكَ سَوَادِي وَخِيَالِي، آمَنَ بِكَ فَوَادِي، رَبِّ هَذِهِ يَدِي، وَمَا جِئْتُ عَلَى نَفْسِي، يَا عَظِيمُ تُرَجِّحِي لِكُلِّ عَظِيمٍ، فَاعْفِرِ الذَّنْبَ الْعَظِيمَ»، قالت: فرفع رأسه فقال: «مَا أَخْرَجَكَ؟» قالت: ظننا ظننته، قال: «إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ، فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ، إِنَّ جَبْرِيْلَ أَتَانِي فَأَمَرَنِي أَنْ أَقُولَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي سَمِعْتِ، فَقَوْلِيهَا فِي سُجُودِكَ، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهَا لَمْ يُرَفَعْ رَأْسُهُ حَتَّى يُعْفَرَ، أَظُنُّهُ قَالَ: لَهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه: عثمان بن عطاء الخراساني، وثقه دحيم، وضعفه البخاري، ومسلم وابن معين وغيرهم.

٢٧٧٦ - وعن جبير بن مطعم أن النبي ﷺ كان يقول في ركوعه: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»، ثلاثاً وفي سجوده: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»، ثلاثاً<sup>(٤)</sup>.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٧٩٧)، وفي كشف الأستار برقم (٥٣٩)، وقال البخاري: لا نعلم هذا عن علي مرفوعاً إلا بهذا الإسناد.

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٠٣)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٩/٦)، (٢١٠)، وأورده الزبيدي في إتخاف السادة المتقين (١٦٥/٥)، والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٣٨٥٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٦٤٢)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٧٨).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٣٧)، وقال البخاري: لا نعلمه عن جبير إلا من هذا

رواه البزار والطبراني في الكبير، قال البزار: لا يروى عن جبير إلا بهذا الإسناد،  
وعبد العزيز بن عبيد الله: صالح ليس بالقوى.

٢٧٧٧ - وعن أبي بكرة أن رسول الله ﷺ كان يسبح في ركوعه: «سُبْحَانَ رَبِّيَ  
الْعَظِيمِ»، ثلاثاً، وفي سجوده: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»، ثلاثاً<sup>(١)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير، وقال البزار: لا نعلمه يروى عن أبي بكرة إلا  
بهذا الإسناد، وعبد الرحمن بن أبي بكرة: صالح الحديث.

٢٧٧٨ - وعن عبد الله بن مسعود قال: إن من السنة أن يقول الرجل في ركوعه  
سبحان ربي العظيم ثلاثاً، وفي سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثاً<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وفيه السرى بن إسماعيل، وهو ضعيف عند أهل الحديث.

٢٧٧٩ - وعن عبد الله بن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يقول في سجوده إذا  
سجد: «سَجَدَ لَكَ سَوَادِي خِيَالِي، وَأَمِنَ بِكَ فُؤَادِي، أَبَوُءُ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ هَذِهِ يَدَايَ وَمَا  
جَنَيْتُ عَلَى نَفْسِي»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٢٧٨٠ - وعن أبي مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ صلى، فلما ركع قال:  
«سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»، ثلاث مرات، ثم رفع رأسه.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه شهر بن حوشب، وفيه بعض كلام وقد وثقه غير  
واحد.

٢٧٨١ - وعن معاوية بن أبي سفيان قال: رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ واستمعت إليه، فكان  
أكثر صلواته أن يقول: «سُبْحَانَ رَبِّ الْعَالَمِينَ»<sup>(٤)</sup>.

الوجه، وعبد العزيز صالح، وليس بالقوى روى عنه أهل العلم.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٣٨).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٤١)، وقال البزار: لا نعلمه عن مسروق، عن عبد الله  
إلا من هذا الوجه، والسرى ليس بالقوى.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٤٣)، وقال البزار: لا نعلمه عن عبد الله إلا من هذا  
الوجه.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٨٢/١٩).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه صدقة بن عبد الله السمين ضعفه البخاري ومسلم وغيرهما ووثقه أبو حاتم ودحيم وغيرهما.

٢٧٨٢ - وعن عبد الله بن زياد الأسدي: أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول وهو راكع: لا حول ولا قوة إلا بالله<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٧٨٣ - وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: كان عبد الله مسعود يسوي الحصى بيده مرة واحدة إذا أراد أن يسجد، وهو يقول في سجوده: لبيك وسعديك.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٧٨٤ - وعن أبي الأسود وشداد بن الأزعم عن ابن مسعود قال: اختلفا فقال أبو الأسود: كان عبد الله يقول في سجوده: سبحانك اللهم لا رب غيرك، وقال شداد: كان يقول: سبحانك لا إله غيرك<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير ورواية أبي الأسود رجالها رجال الصحيح، وشداد وثقه ابن حبان.

٢٧٨٥ - وعن أبي مالك عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ، فَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير من رواية محمد بن جابر عن أبي مالك هذا، ولم أر من ترجمهما.

٢٧٨٦ - وعن عمرو بن دينار: أن ابن مسعود كان يقول: احمّلوا حوائجكم على المكتوبة.

رواه الطبراني في الكبير، وعمرو لم يسمع من ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات.

٢٧٨٧ - وعن أبي خالد رجل من أصحاب عبد الله قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال: يا أبا عبد الرحمن، فلان يقرأ القرآن وهو راكع، ويقرأ وهو ساجد، فقال عبد الله: إن رجلاً يقرأ القرآن لا يجاوز تراقيهم، فإذا دخل في القلب ورسخ فيه نفع<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٢٠٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٢١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨١٩٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٤١).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا خالد لم أجد من ترجمه.

### ٣١١ - باب صفة الصلاة والتكبير فيها

٢٧٨٨ - عن عبد الرحمن بن غنم: أن أبا مالك الأشعري جمع قومه، فقال: يا معشر الأشعريين، اجتمعوا واجمعوا نساءكم وأبناءكم أعلمكم صلاة النبي ﷺ، فاجتمعوا وجمعوا نساءهم وأبناءهم، وأراهم كيف يتوضأ، فأحصى الوضوء أماكنه حتى لما أن فاء الفيء، وانكسر الظل، قام فأذن، وصف الرجال في أدنى الصف، وصف الولدان خلفهم، وصف النساء خلف الولدان، ثم أقام الصلاة، فتقدم فرفع يديه، وكبر، فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة يسرها، ثم كبر فركع فقال: سبحان الله وبجمده ثلاث مرات، ثم قال: سمع الله لمن حمده، واستوى قائماً، ثم كبر وخر ساجداً، ثم كبر فرفع رأسه، ثم كبر فسجد، ثم كبر فانتفض قائماً، فكان تكبيره في أول ركعة ست تكبيرات، وكبر حين قام إلى الركعة الثانية، فلما قضى صلاته أقبل على قومه بوجهه، فقال: احفظوا تكبيرى، وتعلموا ركوعى وسجودى، فإنها صلاة رسول الله ﷺ التى كان يصلى لنا كذى الساعة من النهار<sup>(١)</sup>.

وذكر الحديث، وتأتى بقيته فى الزهد فى المحبة إن شاء الله، رواه أحمد.

٢٧٨٩ - وفى رواية عنده: فصلى الظهر فقرأ بفاتحة الكتاب وكبر اثنتين وعشرين تكبيرة.

٢٧٩٠ - وفى رواية عنده أيضاً: عن رسول الله ﷺ: أنه كان يسوى بين الأربع ركعات فى القراءة والقيام ويجعل الركعة الأولى هى أطولهن لكى ينوب الناس ويكبر كلما سجد وكلما ركع، ويكبر كلما نهض بين الركعتين إذا كان جالساً.

رواها كلها أحمد، وروى الطبراني بعضها فى الكبير، وفى طرقها كلها: شهر بن حوشب، وفيه كلام وهو ثقة إن شاء الله.

٢٧٩١ - وعن ابن القاسم قال: جلسنا إلى عبد الرحمن بن أبزى، فقال: ألا أرىكم صلاة رسول الله ﷺ قال: قلنا: بلى، فقام فكبر، ثم قرأ، ثم ركع، فوضع يديه على ركبتيه حتى أخذ كل عظم مأخذه، ثم رفع حتى أخذ كل عظم مأخذه، ثم سجد حتى

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨٠٤).

أخذ كل عظم مأخذه، ثم رفع حتى أخذ كل عظم مأخذه، ثم سجد حتى أخذ كل عظم مأخذه، ثم رفع فصنع في الركعة الثانية كما صنع في الركعة الأولى، ثم قال: هكذا صلاة رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٢٧٩٢ - وعن ابن عباس قال: سأل رجل النبي ﷺ عن شيء من أمر الصلاة، فقال له رسول الله ﷺ: «خَلَّلْ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ»، يعنى إسباغ الوضوء، وكان فيما قال له: «إِذَا رَكَعْتَ فَضَعْ كَفَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ، أَوْ تَطْمَئِنَّا، وَإِذَا سَجَدْتَ فَأَمْكِنْ جَبْهَتَكَ مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى تَجِدَ حَجْمَ الْأَرْضِ»<sup>(٢)</sup>. قلت: روى الترمذى منه التحليل.

رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن أبى الزناد، وهو ضعيف.

٢٧٩٣ - وعن جابر: أن النبي ﷺ كان يُكَبِّرُ كلما خفض ورفع<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٢٧٩٤ - وعن ابن مسعود قال: أول من نقص التكبير الوليد بن عقبة، فقال عبد الله: نقصوها نقصهم الله، لقد رأيت رسول الله ﷺ يُكَبِّرُ كلما ركع، وكلما سجد، وكلما رفع<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار، وفيه ثوير بن أبى فاختة، وهو ضعيف.

٢٧٩٥ - وعن أبى موسى قال: لقد أذكرنا على بن أبى طالب صلاةً كنا نصليها مع رسول الله ما نسيناها، أو ما تركناها، قال: فكان يكبر إذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع<sup>(٥)</sup>.

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨١٠).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨٠٩)، وأخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٨٧/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٢٦٠٤)، وقال: إسناده صحيح، والعجلونى فى كشف الخفا (٤٥٩/١)، والألبانى فى السلسلة الصحيحة (١٣٤٩).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٣٤)، وقال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا من هذا الوجه، تفرد به زمعة وقد حدث عنه جماعة.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٣٣).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٣٥)، وقال البزار: هكذا رواه إسرائيل، ورواه أبو بكر بن عياش عن أبى إسحاق عن يزيد بن أبى مريم.

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٢٧٩٦ - وعن ابن إسحاق قال: حدثني عن افتراش رسول الله ﷺ فحذه اليسرى في وسط الصلاة وفي آخرها، وعوده على وركه اليسرى، ووضع يده اليسرى على فحذه اليسرى، ونصبه قدمه اليمنى، ووضع يده اليمنى على فحذه اليمنى، ثم نصبه أصبعه السبابة يوحد بها ربه عز وجل، عمران بن أبي أنس أخو بني عامر بن لؤى، وكان ثقة، عن أبي القاسم مقسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: حدثني رجل من أهل المدينة قال: صليت في مسجد بني غفار، فلما جلست في صلاتي افترشت رجلي اليسرى، وجلست ووضع يدي اليسرى على فحذي اليسرى، ونصبت صدر قدمي اليمنى، ووضع يدي اليمنى على فحذي اليمنى، ونصبت أصبعي السبابة، قال: فرأني خفاف بن إيماء بن رحضة، وكانت له صحبة مع رسول الله ﷺ وأنا أصنع ذلك، فلما انصرفت من صلاتي، قال: أي بني لم نصبت إصبعك هكذا؟ قال: فقلت له: رأيت الناس يصنعون ذلك، قال: فإنك أصبت، إن رسول الله ﷺ كان يصنع ذلك، وكان المشركون يقولون: إنما يصنع هذا محمد بأصبعه يسحر بها، وكذبوا، إنما كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك يوحد بها ربه عز وجل<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، وسمى المبهم الحارث، ولم أجد من ترجمه، ولم يسمه أحمد.

٢٧٩٧ - وعن أبي الزبير، قال: سألت جابر عن السجود، قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر أن نعتدل في السجود، ولا يسجد الرجل وهو باسط ذراعيه<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٧٩٨ - وعن سمرة قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نعتدل في السجود وأن لا نستوفز<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه: سعيد بن بشير وفي الاحتجاج به اختلاف.

٢٧٩٩ - قال أحمد: حدثنا عبد الرزاق، قال: أهل مكة يقولون: أخذ ابن جريج

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨١٢).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨١٦).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨١١)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠/٥).

الصلاة من عطاء، وأخذها عطاء من ابن الزبير، وأخذها ابن الزبير من أبي بكر، وأخذها أبو بكر من النبي ﷺ ما رأيت أحسن صلاة من ابن جريج<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٢٨٠٠ - وعن عدى بن عُميرة قال: كان النبي ﷺ إذا سجد يرى بياض إبطيه، ثم إذا سلم أقبل بوجهه عن يمينه حتى يرى بياض خده، ثم يسلم عن يساره ويقبل بوجهه حتى يرى خده عن يساره<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجاله ثقات.

٢٨٠١ - وعن بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا بُرَيْدَةُ إِذَا كَانَ حِينَ تَفْتِيحُ الصَّلَاةَ، فَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَمَجْدُكَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَتَقْرَأُ مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَتَرْكَعُ، فَتَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، ثَلَاثَ مَرَاتٍ، فَإِذَا رَفَعْتَ مِنَ الرَّكْعَةِ، فَقُلْ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِثْلَ السَّمَاوَاتِ، وَمِثْلَ الْأَرْضِ، وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، فَإِذَا سَجَدْتَ، فَقُلْ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا، سَجِدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ فَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ، فَإِذَا رَفَعْتَ مِنَ السُّجُودِ، فَقُلْ: رَبِّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارزُقْنِي إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ، فَإِذَا جَلَسْتَ فِي صَلَاتِكَ فَلَا تَتْرُكَنَّ فِي التَّشَهُدِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَيَّ، وَعَلَى جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه: عباد بن أحمد العرزمي، ضعفه الدارقطني، وفيه: جابر الجعفي، وهو ضعيف.

٢٨٠٢ - وعن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: كان معاذ يتخلف عند رسول الله ﷺ فكان إذا أم قومه، وكان رجل من بني سلمة يقال له: سليم يصلي مع معاذ، فاحتبس معاذ عنهم ليلة فضلى سليم وحده، وانصرف، فلما جاء معاذ أخبر أن سليما

(١) أوردته المصنف في زوائد المسند برقم (٨١٣).

(٢) أوردته المصنف في زوائد المسند برقم (٨١٤)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٣/١)، ٣٦٢، ٣٦٥، ١٩٣/٤.

(٣) أوردته المصنف في كشف الأستار برقم (٥٢٧)، وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد عن بريدة.

صلى وحده وانصرف، فأخبر معاذ ذلك رسول الله ﷺ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى سليم فسأله عن ذلك، فقال: إني رجل أعمل نهاري حتى إذا أمسيت أمسيت ناعسا، فيأتينا معاذ وقد أبطأ علينا، فلما احتبس على صليت وانقلبت إلى أهلي، فقال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ صَنَعْتَ حِينَ صَلَّيْتَ؟» قال: قرأت فاتحة الكتاب وسورة، ثم قعدت وتشهدت وسألت الجنة، وتعوذت من النار، وصليت على النبي ﷺ، ثم انصرفت، ولست أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ، فضحك رسول الله ﷺ، وقال: «هَلْ أُنْدِينُ أَنَا وَمُعَاذٍ، إِلَّا لِنُدْخَلَ الْجَنَّةَ وَنُعَاذَ مِنَ النَّارِ». ثم أرسل إلى معاذ: «لَا تَكُنْ فِتْنًا تَفْتِنُ النَّاسَ، ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَصَلِّ بِهِمْ قَبْلَ أَنْ يَنَامُوا». ثم قال سليم: ستنظر يا معاذ غداً إذا لقينا العدو كيف تكون، أو أكون أنا وأنت، قال: فمر سليم يوم أحد شاهراً سيفه، فقال: يا معاذ، تقدم، فلم يتقدم معاذ، وتقدم سليم فقاتل حتى قتل، فكان إذا ذكر عند معاذ يقول: إن سليما صدق الله وكذب معاذ<sup>(١)</sup>. قلت: لجابر حديث في الصحيح غير هذا. رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا معاذ بن عبد الله بن حبيب وهو ثقة لا كلام فيه.

٢٨٠٣ - وعن عبد الله بن أبي أوفى قال: كان النبي ﷺ يصلي بنا الظهر حين تزول الشمس، ولو جعلت جنبه في الرمضاء لأنضجته، ثم يطيل الركعة الأولى، فلا يزال قائما يقرأ ما سمع خفق نعل من القوم، ثم يركع، ثم يقوم في الثانية فيركع ركعة هي أقصر من الأولى، ثم يجعل الركعة الثالثة والرابعة أقصر من الثانية، ثم يصلي العصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير السائر فرسخين أو ثلاثة، ويطيل الركعة الأولى من العصر، ويجعل الثانية أقصر من الأولى، ويصلي المغرب حين يقول القائل: غربت الشمس أم لا؟ ويطيل الركعة الأولى من المغرب، ويجعل الركعة الثانية أقصر من الأولى، ويجعل الركعة الثالثة أقصر من الثانية، ويؤخر العشاء الآخرة شيئا<sup>(٢)</sup>. رواه البزار والطبراني في الكبير إلا أنه قال: ولو جعلت جنباً في الرمضاء لأنضجته مكان جنبه، وفيه طرفة الحضرمي قال الأزدي: لا يصح حديثه، وفيه من قيل إنه مجهول.

(١) أوردته المصنف في كشف الأستار برقم (٥٢٨)، وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

(٢) أوردته المصنف في كشف الأستار برقم (٥٢٩)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن أبي أوفى إلا بهذا الإسناد.

٢٨٠٤ - وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكْفَرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَزِيدُ فِي الْحَسَنَاتِ؟» قالوا: بلى، قال: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ»، فقال رسول الله ﷺ: «إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَعَدُّوا صُفُوفَكُمْ وَأَقِيمُوهَا، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، فَإِنِّي أَرَأَكُمْ وَرَاءَ ظَهْرِي، فَإِذَا قَالَ الْإِمَامُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ»، وقال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ مُقَدِّمُهَا وَشَرُّهَا مُؤَخَّرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ مُؤَخَّرُهَا وَشَرُّهَا مُقَدِّمُهَا»<sup>(١)</sup>. قلت: روى ابن ماجه طرفاً منه.

رواه البزار، وفيه: عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام، ورواه أحمد أيضاً بتمامه، وأبو يعلى باختصار، وقد سبق.

٢٨٠٥ - وعن وائل بن حجر قال: شهدت النبي ﷺ وأتى بإناء فيه ماء فأكفأ على يمينه ثلاثاً، ثم غمس يمينه في الإناء فغسل بها يساره ثلاثاً، ثم أدخل يمينه في الماء فحفن بها حفنة من الماء فمضمض واستنشق ثلاثاً، واستنثر ثلاثاً، ثم أدخل كفيه في الإناء فرفعهما إلى وجهه، فغسل وجهه ثلاثاً، وغسل باطن أذنيه، وأدخل إصبعيه في داخل ومسح ظاهر رقبته وباطن لحيته ثلاثاً، ثم أدخل يمينه في الإناء فغسل بها ذراعه اليمنى حتى جاوز المرفق ثلاثاً، ثم غسل يساره بيمينه حتى جاوز المرفق ثلاثاً، ثم مسح على رأسه ثلاثاً، وظاهر أذنيه ثلاثاً، وظاهر رقبته، وأظنه قال: وظاهر لحيته ثلاثاً، ثم غسل بيمينه قدمه اليمنى ثلاثاً، وفصل بين أصابعه، ورفع الماء حتى جاوز الكعب، ثم رفعه في الساق، ثم فعل باليسرى مثل ذلك، ثم أخذ حفنة من ماء فملاً بها يده، ثم وضعها على رأسه حتى انحدر الماء من جوانبه، وقال: «هَذَا تَمَامُ الْوُضُوءِ». ولم أره ينشف بثوب، ثم نهض إلى المسجد فدخل في المحراب، يعني: موضع المحراب، فصف الناس خلفه، وعن يمينه، وعن يساره، ثم رفع يديه حتى حادثا شحمة أذنيه، ثم وضع يمينه على يساره وعند صدره، ثم افتتح القراءة فجهر بالحمد، ثم فرغ من سورة الحمد، فقال: «آمِينَ»، حتى سمع من خلفه، ثم قرأ سورة أخرى، ثم رفع يديه بالتكبير حتى حادثا شحمة أذنيه، ثم ركع فجعل يديه على ركبتيه وفرج بين أصابعه، وأمهل في الركوع حتى

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٣١)، وقال البزار: إنما يعرف من حديث عبد الله بن

اعتدل، وصار صلبه لو وضع عليه قدح من الماء ما انكفأ، ثم رفع رأسه ﷺ بخشوع، وقال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، ثم رفع يديه حتى حاذتا بشحمة أذنيه، ثم انحط للسجود بالتكبير، فرفع يديه حتى حاذتا بشحمة أذنيه، ثم أثبت جبهته في الأرض حتى إنى أرى أنفه في الرمل، وقوس بذراعيه ورأسه، وبسط فخذيه اليسار، ونصب اليمنى كما أثبت أصابع رجله، ولم يمهل بالسجود، ورفع رأسه فرفع يديه بالتكبير إلى أن حاذتا شحمة أذنيه، وجلس جلسة خفيفة، فوضع كفه اليمين على ركبته وبعض فخذيه، وحلق بأصبعه، ثم انحط ساجداً بمثل ذلك، ثم رفع رأسه بالتكبير بيديه إلى أن حاذتا شحمة أذنيه، وإلى أن اعتدل في قيامه، ورجع كل عظم إلى موضعه، ثم صلى أربع ركعات يفعل فيهن ما فعل في هذه، ثم جلس جلسة في التشهد مثل ذلك، ثم سلم عن يمينه حتى رئى بياض خده الأيسر، وسلم عن يساره حتى رئى بياض خده الأيمن. قلت: في الصحيح وغيره طرف منه.

رواه البزار، وفيه: محمد بن حجر، قال البخاري: فيه بعض النظر، وقال الذهبي: له مناكير.

٢٨٠٦ - وعن معاذ بن جبل قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان في صلاته رفع يديه قبالة أذنيه، فإذا كبر أرسلهما، ثم سكت وربما رأيته يضع يمينه على يساره، فإذا فرغ من فاتحة الكتاب سكت، فإذا ختم السورة سكت، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه، ثم يكبر ويركع، وكنا لا نركع حتى نراه راکعاً، ثم يستوى قائماً من ركوعه حتى يأخذ كل عضو مكانه، ثم يرفع يديه قبالة أذنيه، ثم يكبر ويخر ساجداً، وكان يمكن جبهته وأنفه من الأرض، ثم يقوم كأنه السهم لا يعتمد على يديه، وكان إذا جلس في آخر صلاته اعتمد على فخذيه اليسرى ويده اليمنى على فخذيه اليمنى ويشير بأصبعه إذا دعا، وكان إذا سلم أسرع القيام<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: الخصيب بن جحدر، وهو كذاب.

٢٨٠٧ - وعن وائل بن حجر قال: كان رسول الله ﷺ إذا ركع فرج أصابعه وإذا سجد ضم أصابعه<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٤/٢٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/٢٢).

- رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.
- ٢٨٠٨ - وعن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى فرج أصابعه<sup>(١)</sup>.
- رواه الطبراني في الأوسط، وفيه: أحمد بن الوليد، وهو ضعيف، وقد ذكره ابن حبان في الثقات.
- ٢٨٠٩ - وعن أبي هريرة قال: ما رأيت أشبه صلاة برسول الله ﷺ من ابن أمّ سليم، يعنى أنس بن مالك<sup>(٢)</sup>.
- رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.
- ٢٨١٠ - وعن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا في الصلاة ورفعنا رؤوسنا من السجود، أن نطمئن على الأرض جلوساً، ولا نستوفز على أطراف الأقدام<sup>(٣)</sup>.
- رواه بتمامه هكذا الطبراني في الكبير، وإسناده حسن، وقد تكلم الأزدي، وابن حزم في بعض رجاله بما لا يقدر.
- ٢٨١١ - وعن سمرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الإقعاء في الصلاة<sup>(٤)</sup>.
- رواه الطبراني في الكبير، وفيه: سلام بن أبي خبيزة، وهو متروك.
- ٢٨١٢ - وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: رمقت عبد الله بن مسعود في الصلاة فرأيته ينهض ولا يجلس، قال: ينهض على صدور قدميه في الركعة الأولى والثالثة<sup>(٥)</sup>.
- رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٢٧٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن نافع بن أبي نعيم إلا إسحاق الفروي، تفرد به: أحمد بن الوليد.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧٤٥)، وقال: لم يدخل أحد ممن روى هذا الحديث عن شعبة بين ثابت وأبي هريرة: «أبا رافع» إلا محمد بن عبد الله الأنصاري، تفرد به: محمد بن عبد الرحمن السلمى.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٠٢٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٩٥٧).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٢٧).

### ٣١٢ - باب الخُشُوعِ

٢٨١٣ - عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال: «أَوَّلُ شَيْءٍ يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الخُشُوعُ حَتَّى لَا تَرَى فِيهَا خَاشِعًا».

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٢٨١٤ - وعن شداد بن أوس أن رسول الله ﷺ قال: «أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ الخُشُوعُ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: عمران بن داود القطان، ضعفه ابن معين والنسائي، ووثقه أحمد وابن حبان.

٢٨١٥ - وعن أبي عبيدة أن عبد الله كان إذا قام إلى الصلاة خفض فيها صوته ويده وبصره<sup>(٢)</sup>. وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

٢٨١٦ - وعن الأعمش قال: كان عبد الله إذا صلى كأنه ثوب ملقى<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون والأعمش لم يدرك ابن مسعود.

٢٨١٧ - وعن ابن مسعود قال: قاروا الصلاة، يقول: اسكنوا اطمئنوا<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٨١٨ - وعن عطاء قال: كان ابن الزبير إذا صلى كأنه كعب.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، قلت: وتأتى علامات قبول الصلاة بعد إن شاء الله.

### ٣١٣ - باب القنوتِ

٢٨١٩ - عن عبد الله بن مسعود قال: ما قنت رسول الله ﷺ في شيء من الصلوات كلهن إلا في الوتر، وكان إذا حارب يقنت في الصلوات كلهن يدعو على المشركين، ولا قنت أبو بكر ولا عمر ولا عثمان حتى ماتوا، ولا قنت علي حتى حارب

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨١٨٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٩٨١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٤٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٤٤).

أهل الشام، وكان يقنت في الصلوات كلهن، وكان معاوية يدعو عليه أيضاً يدعو كل واحد منهما على الآخر<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه شيء مدرك عن غير ابن مسعود بيقين وهو قنوت على ومعاوية في حال حربهما، فإن ابن مسعود مات في زمن عثمان، وفيه محمد بن جابر اليمامي وهو صدوق، ولكنه كان أعمى، واختلط عليه حديثه وكان يلقن.

٢٨٢٠ - وعن ابن مسعود قال: قنت رسول الله ﷺ شهراً يدعو على عصية وذكوان، فلما ظهر عليهم ترك القنوت<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير، وفيه أبو حمزة الأعور القصاب، وهو ضعيف.

٢٨٢١ - وعن ابن عمر قال: رأيتم قيامكم عند فراغ الإمام من السورة هذا القنوت، والله إنه لبدعة ما فعله رسول الله ﷺ غير شهر، ثم تركه، رأيتم رفعكم أيديكم في الصلاة، والله إنه لبدعة ما زاد رسول الله ﷺ على هذا قط، فرفع يديه حيال منكبيه.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: بشر بن حرب، ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي، ووثقه أيوب بن عدى.

٢٨٢٢ - وعن أبي مجلز، قال: صليت خلف ابن عمر، فلم يقنت، فقلت: ما منعك من القنوت؟ فقال: إني لا أحفظه عن أحد من أصحابي.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٨٢٣ - وعن عبد الله بن مسعود: أنه كان لا يقنت في صلاة الغداة، وإذا قنت في الوتر قنت قبل الركعة.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٤٨٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله إلا محمد بن جابر. ورواه الحسن بن الحر: عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عمر.

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٥٠٠٧)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣٠٠)، وفي كشف الأستار برقم (٥٥٥)، وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار (١/٢٤٣، ٢٤٥)، والبيهقي في الكبرى (٢/٢١٣).

٢٨٢٤ - وفي رواية عنه أيضاً، قال: كان عبد الله لا يقنت في شيء من الصلوات إلا في الوتر قبل الركعة<sup>(١)</sup>.

رواهما الطبراني في الكبير وإسنادهما حسن.

٢٨٢٥ - وعن عبد الله: أنه كان يكبر حين يفرغ من القراءة، ثم إذا فرغ من القنوت كبر وركع<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة ولكنه مدلس.

٢٨٢٦ - وعن ابن عباس قال: قنت رسول الله ﷺ في صلاة الفجر دعا على قوم ودعا لقوم<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٨٢٧ - وعن عبد الملك بن أبي بكر قال: فرَّ عياش بن أبي ربيعة، وسلمة بن هشام والوليد بن الوليد بن المغيرة من المشركين إلى رسول الله ﷺ، وعياش وسلمة متكفلان مرتدخان على بعير والوليد يسوق بهما فكلمت أصبغ الوليد فقال:

هل أنت إلا أصبغ دميت وفي سبيل الله ما لقيت

فعلم النبي ﷺ بمخرجهم إليه وشأنهم قبل أن نعلم، فصلى الصبح فركع أول ركعة منها، فلما رفع رأسه دعا لهم قبل أن يسجد، فقال: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رِبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، واجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِيَّ يَوْسُفَ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وهو مرسل صحيح رجاله رجال الصحيح.

٢٨٢٨ - وعن خفاف بن إيماء بن رخصة الغفاري قال: صلى بنا النبي ﷺ الفجر، فلما رفع رأسه من الركعة الآخرة، قال: «اللَّهُمَّ الْعَن لِحْيَانَا وَرِعْلًا وَذُكُونًا، وَعَصِيَّةَ عَصَتِ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، أَسَلِّمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا»، ثم خر ساجداً، فلما قضى الصلاة أقبل على الناس بوجهه، فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي لَسْتُ قُلْتُ هَذَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩١٦٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩١٩٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٣١٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٣٦٢).

عَزَّ وَجَلَّ قَالَهُ»<sup>(١)</sup>. قلت: هو في الصحيح خلا من قوله: فلما قضى الصلاة إلى آخره. رواه الطبراني في الكبير، وفيه: ابن إسحاق، وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقيّة رجاله ثقات.

٢٨٢٩ - وعن البراء: أن النبي ﷺ كان لا يصلى صلاة مكتوبة إلا قنت فيها<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون.

٢٨٣٠ - وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «إِنَّمَا أَقْنْتُ لِدَعْوَا رَبِّكُمْ وَتَسْأَلُوهُ حَوَائِجَكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

٢٨٣١ - وعن بريدة قال: كان رسول الله ﷺ يقول في دعائه: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن علقمة إلا أبو حفص عمر، قلت: ولم أجد من ترجمه.

٢٨٣٢ - وعن أم سلمة أن النبي ﷺ نهى عن القنوت في صلاة العتمة<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عنبة بن عبد الرحمن وهو متروك.

٢٨٣٣ - وعن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يوتر بثلاث ركعات ويجعل القنوت قبل الركوع<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤١٧٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٤٥٠)، وقال: لم يروه هذا الحديث عن مطرف إلا أحمد ابن أنس.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٠٢٧)، وقال: لم يروه هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا شريك، ولا رواه عن شريك إلا منظور بن زهير، تفرد به: علي بن حجر.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٣٦٠).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٩١٦)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: محمد بن يعلى، زنبور.

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٨٨٥)، وقال: لم يروه هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلا سعيد بن سالم.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سهل بن العباس الترمذى قال الدارقطنى: ليس بثقة، قلت: ويأتى حديث ابن مسعود، وفيه القنوت فى مناقب خديجة أو على إن شاء الله، وحديث أبى هريرة فى الأدعية فى دعاء المرء لأخيه بظهر الغيب إن شاء الله.

٢٨٣٤ - وعن أنس: أن النبى ﷺ قنت فى صلاة الصبح بعد الركوع، قال: فسمعتة يدعو فى قنوته على الكفرة، قال: وسمعتة يقول: «وَأَجْعَلْ قُلُوبَهُمْ كَقُلُوبِ نِسَاءِ كَوَافِرٍ»<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى والبزار، وفيه حنظلة بن عبيد الله السدوسى ضعفه أحمد وابن المدينى وجماعة، ووثقه ابن حبان.

٢٨٣٥ - وعن أنس بن مالك قال: ما زال رسول الله ﷺ يقنت فى الفجر حتى فارق الدنيا<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والبزار بنحوه، ورجاله موثقون.

٢٨٣٦ - وعن أنس أن رسول الله ﷺ قنت حتى مات، وأبو بكر حتى مات، وعمر حتى مات<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، ورجاله موثقون.

٢٨٣٧ - وعن سمرة أن رسول الله ﷺ كان إذا لعن المشركين فى الصلاة يبدأ بقريش، ثم يتبعهم قبائل كثيرة من العرب، ف قيل له: العن كفار قريش فجعل النبى ﷺ يقول إذا أراد أن يلعن قبيلة: «اللهم العن كفار بنى فلان»<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمى وهو ضعيف.

### ٣١٤ - باب التَّشَهُّدُ وَالْجُلُوسُ وَالْإِشَارَةُ بِالْأَصْبَعِ فِيهِ

٢٨٣٨ - عن أبى الزبير، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ، قال: كان رسول الله

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٥٨)، وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من حديث حنظلة.

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨١٧)، وأخرجه الدارقطنى فى السنن (٤١، ٣٩/٢)، وعبد الرزاق فى المصنف (٩٧٦٤).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٥٦).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٥٩)، وقال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا عن سمرة.

ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٢٨٣٩ - وعن أم سلمة أن النبي ﷺ قال: «في كل ركعتين تشهد وتسليم على المرسلين وعلى من تبعهم من عباد الله الصالحين».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه على بن زيد واختلف في الاحتجاج به وقد وثق.

٢٨٤٠ - وعن ميمونة قالت: كان النبي ﷺ إذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن سنان القزاز كذبه أبو داود وغيره ووثقه

الدارقطني.

٢٨٤١ - وعن عبد الله، يعنى ابن مسعود، أنه قال: لأن يجلس أحدكم على

رضفتين خير له من أن يجلس في الصلاة متربعا. قال عبد الرزاق: يقول: إذا كان يصلى

قائما فلا يجلس يتشهد متربعا، فإذا صلى قاعدا فليتربع<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، عن الهيثم بن شهاب، وقد وثقه ابن حبان، وبقيّة رجاله

رجال الصحيح.

٢٨٤٢ - وعن أسماء بن حارثة قال: رأيت النبي ﷺ واضعا يده أراه على فخذه

يُشير بأصبعه<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، عن غيلان بن عبد الله، عن أبيه، عن جده أسماء بن

حارثة، ولم أجد من ترجمه ولا أباه.

٢٨٤٣ - وعن خفاف بن إيماء بن رخصة الغفاري قال: كان رسول الله ﷺ إذا

جلس في آخر صلاته يشير بأصبعه السبابة، وكان المشركون يقولون: يسحر بها،

وكذبوا ولكنه التوحيد<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد مطولا، وقد تقدم في صفة الصلاة، والطبراني في الكبير كما تراه ورجاله

ثقات.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨١٨)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٢/١)، ٣١٥،

٣٩٤، (٣٧٧)، والطبراني في الكبير (١٦/١٠، ٧٦/١٠)، كنز العمال (٢٢٣٤٦، ٢٢٣٥١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٩٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٧٠).

(٤) سبق تخريجه.

٢٨٤٤ - وعن عبد الله بن أبي أوفى قال: كان المشركون إذا دخلوا مكة، قالوا: لألتهم حيتهم وطبتم، فأنزل الله على نبيه، قال: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه فائد وهو متروك الحديث.

٢٨٤٥ - وعن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ يعلم الناس التشهد على المنبر كما يعلم المعلم الغلمان.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة وهو ضعيف.

٢٨٤٦ - وعن عبد الرحمن بن أبزي قال: كان النبي ﷺ يقول في صلاته هكذا، وأشار بأصبعه السبابة.

رواه الطبراني في الكبير عن أبي سعيد الخزاعي، عنه، ولم يرو عنه غير منصور بن المعتمر كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه.

٢٨٤٧ - وعن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه كان إذا دعا في الصلاة وضع يده على فخذه، ثم قال بأصبعه هكذا خفض أصبعه الخنصر والتي تليها. رواه الطبراني في الكبير، من طريق راشد أيضاً.

٢٨٤٨ - وعن علي عن النبي ﷺ قال: «لا صلاة لمن لا تشهد له»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحارث وهو ضعيف.

٢٨٤٩ - وعن عبد الله بن مسعود قال: كان النبي ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، ويقول: «تَعَلَّمُوا فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِتَشَهُدٍ»<sup>(٢)</sup>. قلت: في الصحيح طرف منه.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه صُغْدَى بن سنان ضعفه ابن معين، ورواه البزار برجال موثقين وفي بعضهم خلاف لا يضر إن شاء الله.

٢٨٥٠ - وعن نافع: أن ابن عمر كان إذا صلى أشار بأصبعه، وأتبعها بصره،

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٥٦٨)، وقال: لا يروى هذان الحديثان عن الضحاك، عن الحارث، عن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد بهما: عامر بن إبراهيم.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٥٧٤)، وقال: لم يرو هذين الحديثين عن أبي حمزة إلا صغدي بن سنان.

وقال: قال رسول الله ﷺ: «لَهَى أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْحَدِيدِ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار وأحمد، وفيه كثير بن زيد وثقه ابن حبان وضعفه غيره.

٢٨٥١ - وعن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ كان يتشهد في الصلاة، قال: قلنا:

تحفظ عن رسول الله ﷺ كما تحفظ حروف القرآن الواوات والألفات إذا جلس على ورکه اليسرى.

رواه الطبراني في الكبير هكذا.

٢٨٥٢ - وله عند البزار عن الأسود قال: كان عبد الله يعلمنا التشهد في الصلاة

فيأخذ علينا الألف والواو، وفي إسناد الطبراني زهير بن مروان الرقاشي، ولم أجد من ذكره، وإسناد البزار رجاله رجال الصحيح.

٢٨٥٣ - وعن جرير بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما

يعلمنا السورة من القرآن<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط وفي إسناده ضعيف.

٢٨٥٤ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ

فَلَا يُسْمِعُ أَحَدًا صَوْتَهُ وَيُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ إِلَى رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمير بن عمران الحنفي وهو ضعيف.

٢٨٥٥ - وعن خالد الحذاء قال: علمت ابن سيرين التشهد حدثه به عن أبي

نضرة عن أبي سعيد، فأخذ بتشهدى وترك تشهده<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٢٨٥٦ - وعن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ علمه: «التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ

الطَّيِّبَاتُ الْمُبَارَكَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَالسَّلَامُ عَلَيْنَا

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٦٣)، وقال البزار: تفرد به: كثير بن زيد عن نافع

وليس عنه إلا هذا.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٨١٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٨٠٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٧١٨).

وعلى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»<sup>(١)</sup>.  
رواه الطبراني في الأوسط، وفيه: حجاج بن رشددين، وهو ضعيف.

٢٨٥٧ - وعن البهزي قال: سألت الحسين بن علي رضي الله عنه عن تشهد علي رضي الله عنه؟ قال: هو تشهد رسول الله ﷺ، قلت: فتشهد عبد الله؟ قال: إن رسول الله ﷺ كان يجب أن يخفف على أمته، قلت: كيف تشهد رسول الله ﷺ؟ قال: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ الْغَادِيَاتُ الرَّائِحَاتُ وَالرَّائِحَاتُ الْمُبَارَكَاتُ الطَّاهِرَاتُ لِلَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وقال فيه: «وَالنَّاعِمَاتُ السَّابِغَاتُ». ورجال الكبير موثقون.

٢٨٥٨ - وعن أبي الورد أنه سمع عبد الله بن الزبير يقول: إن تشهد رسول الله ﷺ كان يتشهد: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ، التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ وَالصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ الْكَرِيمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاهْدِنِي»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط وزاد فيه: «وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»، وقال في آخره: «هَذَا فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ» ومداره على ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٨٥٩ - وعن عائشة أن رسول الله ﷺ كان لا يزيد في الركعتين على التشهد<sup>(٤)</sup>.

رواه أبو يعلى من رواية أبي الخويرث عن عائشة والظاهر أنه خالد بن الخويرث وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢١٨)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن عتبة ابن مسعود، عن عمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن لهيعة.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٩١٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن عطاء إلا عمرو.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٦٢)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن الزبير مرفوعاً إلا بهذا الإسناد، وأبو الورد لم يرو عنه إلا الحارث، روى عنه ابن لهيعة وغيره.

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٤٣٥٦)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣٨٥).

٢٨٦٠ - وعن عبد الله بن مسعود قال: علمني رسول الله ﷺ التشهد في وسط الصلاة وفي آخرها، قال: فكان يقول إذا جلس في وسط الصلاة وفي آخرها على وركه اليسرى: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، قال: ثم إن كان في وسط الصلاة نهض حين يفرغ من تشهده، وإن كان في آخرها دعا بعد تشهده بما شاء أن يدعو ثم يسلم<sup>(١)</sup>. قلت: هو في الصحيح باختصار عن هذا.

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

٢٨٦١ - ورواه بسند آخر وقال بعد قوله: وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، قال: «فإذا قضيت هذا، أو قال: فإذا فعلت هذا، فقد قضيت صلاتك، فإن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد».

رواه الطبراني في الأوسط، وبين أن ذلك من قول ابن مسعود من قوله: فإذا فرغت من هذا فقد قضيت صلاتك. كذلك لفظه عند الطبراني، ورجال أحمد موثقون.

٢٨٦٢ - وعن يحيى بن أبي كثير قال: كتب إلى أبو عبيدة بن عبد الله أما بعد: فإني أخبرك عن هدى ابن مسعود وقوله في الصلاة وفعله، وقال: إن رسول الله ﷺ أعطى جوامع الكلم، كان يعلمنا كيف نقول في الصلاة حين نقعد: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ تَسْأَلُ مَا بَدَأَ لَكَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَتَرْغَبُ إِلَيْهِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَمَغْفِرَتِهِ، كَلِمَاتٌ يَسِيرَةٌ، وَلَا تُطِيلُ بِهَا الْقُعُودَ»، وكان يقول: «أَحِبُّ أَنْ تَكُونَ مَسْأَلَتُكَ لِلَّهِ حِينَ يَقْعُدُ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، وَيَقْضِي التَّحِيَّةَ أَنْ يَقُولَ بَعْدَ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَصْلِحْ لِي عَمَلِي، إِنَّكَ تَغْفِرُ الذُّنُوبَ لِمَنْ تَشَاءُ، وَأَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، يَا غَفَّارُ اغْفِرْ لِي، يَا تَوَّابُ تُبْ عَلَيَّ، يَا رَحْمَنُ يَا غَفُورُ اغْفِرْ عَنِّي، يَا رَعُوفُ ارْأفْ بِي، يَا رَبُّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ، وَطَوَّقْنِي حُسْنَ عِبَادَتِكَ، يَا رَبُّ، أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، يَا رَبُّ افْتَحْ لِي بِخَيْرٍ، وَاخْتَمْ لِي بِخَيْرٍ، آتِنِي شَوْقًا إِلَى لِقَائِكَ

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٢٠).

مِنْ غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، وَقِنِي السَّيِّئَاتِ، وَمَنْ تَقَى السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتُهُ، وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ، ثُمَّ مَا كَانَ مِنْ دُعَائِكُمْ فَلْيَكُنْ فِي تَضَرُّعٍ وَإِحْلَاصٍ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ تَضَرُّعَ عَبْدِهِ إِلَيْهِ»<sup>(١)</sup>. قلت: ويأتي بتمامه إن شاء الله في صلاة النافلة.

رواه الطبراني في الكبير، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

٢٨٦٣ - وعن الشعبي قال: كان ابن مسعود يقول بعد السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته: السلام علينا من ربنا.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٨٦٤ - وعن عبد الله بن مسعود قال: كان من دعاء النبي ﷺ بعد التشهد في الفريضة: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْنَا مِنْهُ، وَمَا لَمْ نَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْنَا مِنْهُ، وَمَا لَمْ نَعْلَمْ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مَا سَأَلَكَ عِبَادُكَ الصَّالِحُونَ، وَنَسْتَعِيدُ بِكَ مِمَّا اسْتَعَاذَ مِنْهُ عِبَادُكَ الصَّالِحُونَ، رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، رَبَّنَا إِنَّا أَمْنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا، وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا، وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ، رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ، وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ» وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، هكذا وفي الكبير بنحوه.

٢٨٦٥ - وعن أبي راشد قال: سألت سلمان الفارسي رضي الله عنه عن التشهد فقال: أعلمكم كما علمنيهن رسول الله ﷺ علمني رسول الله ﷺ التشهد حرفاً حرفاً: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والبخاري، وفيه: بشر بن عبيد الله الدارسي، كذبه الأزدي، وقال ابن عدي: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات.

٢٨٦٦ - وعن عبد الله بن بابي قال: صليت إلى جنب ابن عمر، فلما صلى

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩١٨٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٧/١٠)، وفي الأوسط برقم (٧٥٧١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦١٧١).

ضرب بيده فخذى فقال: ألا أعلمك تحية الصلاة كما كان يعلمنا رسول الله ﷺ؟ فتلا هؤلاء الكلمات: «التَّحِيَّاتُ وَالصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»<sup>(١)</sup>.

فذكر الحديث. قلت: رواه أبو داود خلا قوله: وبركاته.

٢٨٦٧ - وعن أنس قال: أشهد أن الله حق، ولقائه حق، وأن الساعة حق، وأن الجنة حق، والنار حق، اللهم إني أعوذ بك من فتنة الدجال، ومن فتنة المحيا والممات، ومن عذاب القبر، وعذاب جهنم. قال أبو نعيم: كأنه يعنى النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.  
رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

### ٣١٥ - باب الصلاة على النبي ﷺ

٢٨٦٨ - عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه كان يقول: اللهم صل على محمد وعلى آل بيته وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى أهل بيته وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد. قال ابن طائوس: وكان أبي يقول مثل ذلك<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٢٨٦٩ - وعن بريدة قال: قلنا: يا رسول الله، قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى عليك؟ قال: «قُولُوا: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ»<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد، وفيه أبو داود الأعمى وهو ضعيف.

٢٨٧٠ - وعن أبي هريرة أنهم سألوا رسول الله ﷺ كيف نصلى عليك؟ قال: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٦٢٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا أبان، تفرد به: سهل.

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٨٢٥)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٤)، وابن حجر في المطالب العالية برقم (٣٤٣١).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٢٥).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٢٤)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٣/٥).

على آل إبراهيم إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ، والسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٢٨٧١ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ، فَإِنَّهَا زَكَاةٌ لَكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه: ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس.

٢٨٧٢ - وعن ابن مسعود قال: علمني رسول الله ﷺ التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم، صلى على محمد وأهل بيته كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم صلى علينا معهم، وبارك على محمد، وعلى أهل بيته كما باركت على إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك علينا معهم، صلوات الله وصلوات المؤمنين على محمد النبي الأمي، السلام عليه ورحمة الله وبركاته<sup>(٣)</sup>. قلت: في الصحيح منه التشهد خلا الصلاة على النبي ﷺ.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف، قلت: وفي الصلاة على النبي ﷺ أحاديث كثيرة تأتي في الأدعية إن شاء الله تعالى.

### ٣١٦ - باب الانصراف من الصلاة

٢٨٧٣ - عن سهل بن سعد الأنصاري أن رسول الله ﷺ كان يسلم في صلاته عن يمينه وعن يساره حتى نرى بياض خديه<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٨٧٤ - وعن طلق بن علي قال: كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى نرى بياض خده الأيمن، وبياض خده الأيسر<sup>(٥)</sup>.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٦٥)، وقال البزار: لا نعلمه إلا من حديث داؤد عن نعيم، عن أبي هريرة

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٦٣٨٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٩٣٧).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٣٠).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٢٨).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٨٧٥ - وعن أعربى، عن أبيه أنه صلى مع النبي ﷺ، فسلم تسليمين عن يمينه وشماله<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وفيه من لم يسم.

٢٨٧٦ - وعن بسطام عن أعرابي تضيفهم أنه صلى مع النبي ﷺ فسلم تسليمين<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وبسطام هذا هو بسطام بن النضر كذا ذكره الأستاذ جمال الدين المزي في ترجمة تلميذه عمرو بن فروخ، وكان الشريف الحسيني، رحمه الله، ظن أنه بسطام ابن مسلم، فلم يذكره في زوائد رجال المسند، والله أعلم، وبقية رجاله ثقات، وبسطام ابن النضر ذكره ابن حبان في الثقات، وذكر روايته عن الأعرابي كما هنا.

٢٨٧٧ - وعن واسع بن حبان: أنه كان قائماً يصلى في المسجد وابن عمر مستقبله مسند ظهره على قبلة المسجد، فلما انصرف واسع انصرف عن يساره إلى ابن عمر فجلس إليه، فقال له ابن عمر: ما يمنعك أن تنصرف عن يمينك؟ قال: لا إلا أنى رأيتك، فانصرفت إليك، قال: فقال ابن عمر: إنك أحسنت إن ناسا يقولون: إذا كنت تصلى فانصرفت فانصرف عن يمينك، قال ابن عمر: إذا كنت تصلى فانصرفت إن شئت عن يمينك، وإن شئت عن يسارك<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٢٨٧٨ - وعن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر، رضى الله عنهما، يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين ويسلمون تسليمية<sup>(٤)</sup>. قلت: فى الصحيح بعضه.

رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، بالتسليمية الواحدة فقط ورجاله رجال الصحيح.

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨٢٦).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨٢٧).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٧١٥).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٦٦).

٢٨٧٩ - وعن عمار بن ياسر أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه، وعن يساره: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» (١).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه: أبو بكر بن عياش رواه عن الكوفيين وهو ضعيف فيما رواه عن غير أهل بلده، وبقية رجاله ثقات.

٢٨٨٠ - وعن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يسلم تسليمين (٢).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه: بقية، وهو ثقة مدلس، وقد عنعنه.

٢٨٨١ - وعن أبي رمنة قال: شهدت رسول الله ﷺ صلى، ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا وضح خديه (٣).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه: منهل بن خليفة، ضعفه ابن معين، والنسائي، وابن حبان، ووثقه أبو حاتم، وقال البخاري: صالح فيه نظر.

٢٨٨٢ - وعن العباس بن سهل بن سعد أنه كان في مجلس فيه أبوه وأبو هريرة وأبو أسيد وأبو حميد، وأنهم تذاكروا صلاة رسول الله ﷺ، فذكروا أنه سلم عن يمينه وعن شماله. قلت: حديث أبي حميد في الصحيح.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢٨٨٣ - وعن أوس قال: أقمنا عند رسول الله ﷺ نصف شهر، فرأيت يتفتل عن يمينه ورأيت يتفتل عن يساره، ورأيت نعليه لهما قبالان.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون ومع ذلك في بعضهم خلاف.

٢٨٨٤ - وعن أسماء بن حارثة قال: رأيت النبي ﷺ ينصرف عن شماله إلى منزله إذا سلم.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: الهيثم بن عدي، وهو ضعيف نسب إلى الكذب.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٢٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا أبو بكر.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٥٦٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا الزبيدي.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٩٠٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبي رمنة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أشعث بن شعبة.

٢٨٨٥ - وعن زيد بن أرقم قال: كان النبي ﷺ إذا سلم علينا من الصلاة قلنا: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: إبراهيم بن المختار، وثقه أبو داود وأبو حاتم، وقال ابن معين: ليس بذلك، وبقيه رجاله ثقات.

٢٨٨٦ - وعن أنس بن مالك قال: صليت مع رسول الله ﷺ، وكان ساعة يسلم يقوم، ثم صليت مع أبي بكر، فكان إذا سلم وثب كأنه يقوم عن رضىة.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: عبد الله بن فروخ، قال إبراهيم الجوزجاني: أحاديثه مناكير، وقال ابن أبي مريم: هو أَرْضَى أهل الأرض عندي، ووثقه ابن حبان، وقال: ربما خالف، وبقيه رجاله ثقات.

٢٨٨٧ - وعن عبد الله بن مسعود قال: إذا سلم الإمام وللرجل حاجة، فلا ينتظره إذا سلم أن يستقبله بوجهه، وأن فصل الصلاة التسليم، وكان عبد الله إذا سلم لم يلبث أن يقوم أو يتحول من مكانه أو يستقبلهم بوجهه<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٨٨٨ - وعن غالب بن فرقد: أن أنس بن مالك كان يسلم عن يمينه وعن يساره: السلام عليكم ورحمة الله<sup>(٢)</sup>. قلت: له في الصحيح حديث مرفوع غير هذا.

رواه الطبراني في الكبير، وغالب لم أجد من ترجمه.

### ٣١٧ - باب علامة قبول الصلاة

٢٨٨٩ - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِنَّمَا أَتَقَبَّلُ الصَّلَاةَ مِنْ تَوَاضَعٍ بِهَا لِعَظَمَتِي، وَلَمْ يَسْتَطِلْ عَلَى خَلْقِي، وَلَمْ يَيْتْ مُصْرًا عَلَى مَعْصِيَتِي، وَقَطَعَ نَهَارَهُ فِي ذِكْرِي، وَرَجِمَ الْمُسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالْأَرْمَلَةَ، وَرَجِمَ الْمَصَابَ، ذَلِكَ نُورُهُ كُنُورِ الشَّمْسِ أَكْلَاهُ بِعِزَّتِي، وَأَسْتَحْفِظُهُ مَلَائِكَتِي، أَجْعَلُ لَهُ فِي الظُّلْمَةِ نُورًا، وَفِي الْجِهَالَةِ حُلْمًا، وَمِثْلُهُ فِي خَلْقِي كَمِثْلِ الْفِرْدَوْسِ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٣٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٩٤).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٤٨)، وقال البزار: لا نعلمه مرفوعًا بهذا اللفظ إلا عن ابن عباس بهذا الإسناد، وعبد الله بن واقد لم يكن بالحافظ، حدث عنه جماعة كثيرة من=

رواه البزار، وفيه: عبد الله بن واقد الحراني، ضعفه النسائي، والبخاري، وإبراهيم الجوزجاني، وابن معين في رواية، ووثقه في رواية، ووثقه أحمد وقال: كان يتحرى الصدق، وأنكر على من تكلم به وأثنى عليه خيراً، وبقيّة رجاله ثقات.

٢٨٩٠ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّلَاةُ ثَلَاثَةٌ ثَلَاثَةٌ أَثْلَاثُ: الطُّهُورُ ثَلَاثٌ، وَالرُّكُوعُ ثَلَاثٌ، وَالسُّجُودُ ثَلَاثٌ، فَمَنْ أَدَّاهَا بِحَقِّهَا قُبِلَتْ مِنْهُ، وَقَبِلَ مِنْهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَمَنْ رُدَّتْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ رُدَّ عَلَيْهِ سَائِرُ عَمَلِهِ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وقال: لا نعلمه مرفوعاً إلا عن المغيرة بن مسلم، قلت: والمغيرة ثقة وإسناده حسن، قلت: وقد تقدمت أحاديث في هذا المعنى، فيمن لا يتم صلاته ويسىء ركوعها.

### ٣١٨ - بَابُ مَا يَقُولُ مِنَ الذِّكْرِ وَالِدُعَاءِ عَقِيبَ الصَّلَاةِ

٢٨٩١ - عن أبي هريرة قال: قلنا لأبي سعيد: هل حفظت عن رسول الله ﷺ شيئاً كان يقوله بعد ما سلم، قال: نعم كان يقول: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الصفات: ١٨٠ - ١٨٢]<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات، قلت: وإنما ذكرت هذا الباب هنا ليتنبه به على ما يأتي في الأذكار والأدعية مما يقال بعد الصلاة وغيرها، إن شاء الله.

٢٨٩٢ - وعن الحسن بن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي ذُبْرِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ إِلَى الصَّلَاةِ الْآخَرَى»<sup>(٣)</sup>.

= أهل العلم وكان حرانياً عفيفاً متفقهاً بقول أبي حنيفة، وكان يغلط، ولا يرجع إلى الصواب، وكان قاضياً يكنى أبا قتادة.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٤٩)، وقال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا عن المغيرة، ولم يتابع عليه، وإنما نحفظه عن أبي صالح عن كعب قوله.

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١١١٣)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٢٩٩).

قلت: في مسند أبي يعلى: «عن أبي هارون، قلنا لأبي سعيد»، ولم ترد أبي هريرة، ولعله تصحيف هنا، وفي مسند أبي يعلى: أبي هارون عمارة بن جوين العبدى، متروك الحديث ومتهم من اتهمه بالكذب.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٧٣٣).

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٢٨٩٣ - وعن أبي أمامة الباهلي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَاسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ، وَإِذَا انْصَرَفَ الْمُنْصَرِفُ مِنَ الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَقُلْ: اللَّهُمَّ أَجْرُنِي مِنَ النَّارِ، وَأَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، وَزَوِّجْنِي مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، قَالَتِ النَّارُ: يَا وَيْحَ هَذَا أَعْجَزَ أَنْ يَسْتَجِيرَ بِاللَّهِ مِنْ جَهَنَّمَ!!»، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَا وَيْحَ هَذَا أَعْجَزَ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ!!، وَقَالَتِ الْحُورُ الْعِينُ: أَعْجَزَ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ أَنْ يُزَوِّجَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ!!»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: محمد بن محسن العكاشي، وهو متروك.

### ٣١٩ - بَابُ صَلَاةِ الْمَرِيضِ وَصَلَاةِ الْجَالِسِ

٢٨٩٤ - عن جابر بن عبد الله قال: عاد رسول الله ﷺ مريضاً، وأنا معه فرآه يصلي ويسجد على وسادة فيها، وقال: «إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَسْجُدَ عَلَى الْأَرْضِ فَاسْجُدْ، وَإِلَّا فَأَوْمِئْ بِإِمَاءٍ، وَاجْعَلِ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار وأبو يعلى بنحوه إلا أنه قال: إن رسول الله ﷺ عاد مريضاً فرآه يصلي على وسادة فرمى بها، فأخذ عوداً يصلي عليه فرمى به، ورجال البزار رجال الصحيح.

٢٨٩٥ - وعن ابن عمر قال: عاد رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه مريضاً، وأنا معه فدخل عليه، وهو يصلي على عود فوضع جبهته على العود، فأومى إليه فطرح العود، وأخذ وسادة، فقال رسول الله ﷺ: «دَعَهَا عَنْكَ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَسْجُدَ عَلَى الْأَرْضِ، وَإِلَّا فَأَوْمِئْ بِإِمَاءٍ، وَاجْعَلْ سُجُودَكَ أَخْفَضَ مِنْ رُكُوعِكَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: حفص بن سليمان المنقري، وهو متروك، واختلفت الرواية عن أحمد في توثيقه والصحيح أنه ضعفه والله أعلم، وقد ذكره ابن حبان في الثقات.

٢٨٩٦ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْجُدَ فَلْيَسْجُدْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلَا يَرْفَعْ إِلَى جَبْهَتِهِ شَيْئًا يَسْجُدُ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ رُكُوعَهُ وَسُجُودَهُ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٧٩٦).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٦٨)، وقال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن الثوري إلا الحنفى.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٧٩٦).

يُومِي إِيمَاءٍ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون ليس فيهم كلام يضر، والله أعلم.

٢٨٩٧ - وعن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «يُصَلِّي المَرِيضُ قَائِمًا، فَإِنْ نَأَتْهُ مَشَقَّةٌ صَلَّى جَالِسًا، فَإِنْ نَأَتْهُ مَشَقَّةٌ صَلَّى نَائِمًا يَوْمِيءُ بِرَأْسِهِ، فَإِنْ نَأَتْهُ مَشَقَّةٌ سَبَّحَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن ابن جريح إلا حلبس بن محمد الضبيعي، قلت: ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٢٨٩٨ - وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ صلى على الأرض في المكتوبة قاعدًا، وقعد في التسييح في الأرض فأومى إيماءً<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه حفص بن عمر قاضي حلب، وهو ضعيف.

٢٨٩٩ - وعن ابن مسعود أنه دخل على أخيه عتبة، وهو يصلي على سواك يرفعه إلى وجهه، فأخذه فرمى به، ثم قال: أوم إيماء، ولتكن ركعتك أرفع من سجدتك.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٩٠٠ - وعن إبراهيم قال: دخل علقمة والأسود على عبد الله، فقالوا: إن أم الأسود أقعدت، وأنه يركز لها عود المروحة تسجد عليه، فما ترى؟ قال: إنى لأرى الشيطان يعرض بالعود لتسجد على الأرض إن استطاعت، وإلا تومىء إيماءً<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وإبراهيم النخعي لم يدرك ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات.

٢٩٠١ - وعن المختار قال: سألت أنسًا عن صلاة المريض؟، فقال: يركع ويسجد قاعدًا في المكتوبة<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٠٨٩)، وقال: لم يروه هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلا قران بن تمام، تفرد به: سريج بن يونس.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٩٩٧).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٣٩٤٢)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣١٨)، وابن حجر في المطالب العالية برقم (٤٦٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٣٩٥).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٣١).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٢٩٠٢ - وعن ابن عمر أن النبي ﷺ، قال: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٢٩٠٣ - وعن عائشة رفعتة: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٢٩٠٤ - وعن عبد الله بن السائب، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلَاةُ الْجَالِسِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف.

٢٩٠٥ - وعن المطلب بن أبي وداعة قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلى قاعداً فقال رسول الله ﷺ: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ»، فتجشم الناس القيام.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: صالح بن أبي الأخضر، وقد ضعفه الجمهور، وقال أحمد: يعتبر بحديثه.

٢٩٠٦ - وعن عبد الله بن الشخير، قال: أتيت النبي ﷺ وهو يصلى قاعداً وقائماً.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه رجل يقال له: سعيد، روى عن غيلان بن جرير، وروى عنه زيد بن الحباب، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

### ٣٢ - باب السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ

٢٩٠٧ - عن عثمان بن عفان قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنني صليت، فلم أدر أشفعت أم أوترت؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِيَّايَ وَأَنْ يَتَلَعَّبَ بِكُمْ

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٦٧)، وقال البزار: رواه حسين عن عمرو بن دينار.

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٣٢، ٨٣٣)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٣/٢)،

(٣/٤٢٥)، (٦١/٦، ٧١)، ابن حزيمة (١٢٣٦)، الدارقطني في السنن (٣٩٧/١)، المتقى الهندي

في كنز العمال (٢٠٢٠٠، ٢٠٢٠١)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٢٦/١٤، ٣٢٩)،

ابن عبد البر في التمهيد (٢٢٣/٦) ابن أبي شيبة في المصنف (٥٢/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣٦/١٨).

الشَّيْطَانُ فِي صَلَاتِكُمْ، مَنْ صَلَّى مِنْكُمْ فَلَمْ يَدْرِ أَشْفَعَ أَمْ أَوْتَرَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنَّهُمَا إِيْتَامُ صَلَاتِهِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد من طريق يزيد بن أبي كبشة عن عثمان، ويزيد لم يسمع من عثمان، ورواه ابنه عبد الله، عن يزيد بن أبي كبشة، عن مروان، عن عثمان قال مثله، أو نحوه، ورجال الطريقين ثقات.

٢٩٠٨ - وعن عطاء: أن ابن الزبير صلى المغرب وسلم في ركعتين، ونهض ليستلم الحجر، فسمح القوم، فقال: ما شأنكم؟ وصلى ما بقي، وسجد سجدتين، فذكر ذلك لابن عباس، فقال: ما أطاق عن سنة نبيه ﷺ<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٢٩٠٩ - وعن معدي بن سليمان، وكان ثقة، قال: أتيت مطيراً لأسأله عن حديث ذي اليمين، فأتيته فسألته، فإذا هو شيخ كبير لا ينفذ الحديث من الكبير، فقال: ابنه شعيب، بلى يا أبة، حدثتني أنك لقيت ذا اليمين بذي خشب، فحدثك أن رسول الله ﷺ صلى بهم إحدى صلاتي العشي، وهي العصر، ركعتين، ثم سلم فخرج سُرْعاً الناس، وفي القوم أبو بكر وعمر، رضى الله عنهما، فقال ذو اليمين: أقصرت الصلاة أم نسيت؟ قال: «ما قصرت ولا نسيت»، ثم أقبل على أبي بكر وعمر، رضى الله عنهما، فقال: «ما يقول ذو اليمين؟» فقالوا: صدق يا رسول الله، فرجع رسول الله ﷺ وثاب الناس، فصلى بهم ركعتين، ثم سلم، ثم سجد سجدة السهو. وفي رواية: حدثني شعيب بن مطير، ومطير حاضر يصدق مقالته، قال: كيف كنت أخبرتك؟ قال: يا أبتاه أخبرتني إنك لقيت ذا اليمين بذي خشب<sup>(٣)</sup>. فذكر الحديث بنحوه.

رواهما عبد الله بن أحمد مما زاده في المسند، وفيه: معدي بن سليمان، قال أبو حاتم: شيخ، وضعفه النسائي.

٢٩١٠ - وعن قيس بن أبي حازم، قال: صلى بنا سعد بن أبي وقاص، فنهض في

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٣٧)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٣/١).  
 (٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٣٩)، وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٦٤٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمارة بن غزوة إلا يزيد بن يوسف، تفرد به: أبو مسهر.  
 (٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٤٠، ٨٤١)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٨/٢)، (٧٧/٤).

الركعتين، فسبحنا له، فاستتم قائماً، قال: فمضى فى قيامه حتى فرغ، قال: أكنتم ترون أن أجلس؟ إنما صنعت كما رأيت رسول الله ﷺ يصنع<sup>(١)</sup>. قال أبو عثمان عمرو بن محمد الناقد: لم نسمع أحداً يرفع هذا الحديث غير أبى معاوية.

رواه أبو يعلى والبخاري، ورجاله رجال الصحيح.

٢٩١١ - وعن قيس بن أبى حازم قال: صلى بنا سعد بن مالك، قال: فذكر نحواً

من حديث أبى معاوية، ولم يذكر النبى ﷺ<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى أيضاً، ورجاله رجال الصحيح.

٢٩١٢ - وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «سَجَدْنَا السَّهْوِ تَجْزِيَانِ مِنْ كُلِّ

زِيَادَةٍ وَنَقْصٍ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى والبخاري فى الأوسط، وفيه: حكيم بن نافع ضعفه أبو

زرعة، ووثقه ابن معين.

٢٩١٣ - وعن أبى المليلح بن أسامة، عن أبيه: أن رجلاً أتى النبى ﷺ، فقال: يا

رسول الله، إنى أشكو إليك وسوسة أجدتها فى صدرى، إنى أدخل فى صلاتى فما

أدرى على شفع أنفتل أم على وتر؟ فقال رسول الله ﷺ: «فِيَاذَا وَجَدْتَ ذَلِكَ فَارْفَعْ

أَصْبَعَكَ السَّبَابَةَ الَّتِي مَنَى فَاطْعَنْهُ فِي فَحِذِكَ الْيُسْرَى، وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّهَا سَيَكِينُ

الشَّيْطَانِ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني فى الكبير والبخاري لم يحسن سياقة الحديث، فلعله من سقم النسخة،

والله أعلم، وفيه: المهاجر بن المسيب عن أبى المليلح، وهو مجهول.

٢٩١٤ - وعن ميمونة بنت سعد: أنها قالت: يا رسول الله، أفتنا فى رجل سها

فى صلاته، فلا يدرى كم صلى؟ قال: «لَا يَنْصَرِفُ، ثُمَّ يَقُومُ فِى صَلَاتِهِ حَتَّى يَعْلَمَ كَمْ

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٧٥)، وقال البخاري: قد رواه غير واحد عن إسماعيل،

عن قيس، عن سعد موقوفاً.

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧٥٦)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٣٢٠).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٧٤).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٥٨٠)، وقال البخاري: لا نعلمه عن النبى ﷺ إلا من هذا

الوجه، وأبو سعيد هو الحسن بن دينار، ومهاجر أبو منيب بصرى، وليس بالقويين فى الحديث.

صَلَّى، فَإِنَّمَا ذَلِكَ الْوَسْوَاسُ يُعْرِضُ فَيُسْهِيهُ عَنْ صَلَاتِهِ»<sup>(١)</sup>.  
رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده مجاهيل.

٢٩١٥ - وعن أبي هريرة، أن النبي ﷺ صلى بهم صلاة العصر، أو الظهر، فقام في ركعتين فسبحوا له، فمضى في صلاته، فلما قضى الصلاة سجد سجدتين، ثم سلم<sup>(٢)</sup>.  
رواه البزار، ورجاله ثقات.

٢٩١٦ - وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى بهم العصر ثلاثاً، فدخل على بعض نسائه، فدخل عليه رجل من أصحابه يسمى ذا الشمالين، فقال: يا رسول الله، أنقصت الصلاة؟ قال: «وَمَا ذَاكَ؟» قال: صليت ثلاثاً، فقام فأخذ بيده، فخرج إلى القوم الذين كانوا صلوا معه، فقال: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: «إِنَّهُ زَعَمَ أَنَّي صَلَّيْتُ ثَلَاثًا»، قالوا: صدق، فظننا أنك أمرت في ذلك بأمرٍ، فصلى بهم الركعة وسجد سجدتين بعد التشهد<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه: إسماعيل بن أبان الغنوي العامري، وهو متروك.

٢٩١٧ - وعن ابن عباس قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ثلاثاً، ثم سلم، فقال له ذو الشمالين: أنقصت الصلاة يا رسول الله؟ قال: «كَذَلِكَ يَا ذَا الْيَدَيْنِ؟» قال: نعم، فركع ركعة وسجد سجدتين<sup>(٤)</sup>.  
رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه جابر الجعفي، وثقه شعبة والثوري، وضعفه الناس.

٢٩١٨ - وعن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صلى العصر خمساً، فسجد سجدتي الوهم وهو جالس<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٧/٢٥).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٧٦)، وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٧٨).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٧٩)، وقال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه.

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٥٨١)، وقال البزار: لا نحفظه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه ولم يقل بعد السلام.

رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه: سعيد بن بشير، وهو ثقة، ولكنه اختلط.

٢٩١٩ - وعن أبي خلدة قال: سألت ابن سيرين، فقلت: أصلى فلا أدرى ركعتين صليت أو أربعاً؟ قال: حدثني أبو العريان أن النبي ﷺ صلى يوماً ودخل البيت، وكان في القوم طويل اليدين، وكان رسول الله ﷺ يسميه ذا اليدين، فقال ذو اليدين: يا رسول الله، أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال: «لَمْ تُقْصِرْ، وَلَمْ أَنْسَ؟»، قال: بل نسيت الصلاة، قال: فتقدم فضلى بهم ركعتين، ثم سلم، ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول، ثم كبر ورفع رأسه، ولم يحفظ محمد سلم بعد أم لا.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٩٢٠ - وعن عبد الله، يعني ابن مسعود، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ، ثم دخل، فقال بعض القوم لبعض: أزيد في الصلاة؟ قال: «وَمَا ذَاكَ؟» قال: صليت حمساً، فأخذ بيده، ثم خرج إلى المسجد، فإذا حلقة فيها أبو بكر وعمر، فقال: «أَحَقًّا مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قالوا: نعم يا رسول الله!، فاستقبل القبلة، ثم سجد سجدتين<sup>(١)</sup>. قلت: في الصحيح بعضه خالياً عن قصة ذي اليدين.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن أبان الجعفي وهو ضعيف.

٢٩٢١ - وعن ابن مسعدة أن النبي ﷺ صلى بهم الظهر والعصر، فسلم في ركعتين، فقال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال النبي ﷺ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قالوا: صدق، فأتم بهم الركعتين، ثم سجد سجدتي السهو وهو جالس بعد ما سلم<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط وقال: ابن مسعدة اسمه عبد الله، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني إبراهيم بن محمد بن محمد بن برة.

٢٩٢٢ - وعن ابن عمر أن النبي ﷺ لم يسجد يوم ذي اليدين<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٨٥٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٣٠٢)، وقال: ابن مسعدة، اسمه: عبد الله، من أصحاب النبي ﷺ. لم يرو هذا الحديث عن ابن جريح إلا عبد الرزاق، تفرد به: إبراهيم بن محمد بن برة.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٣٥٦).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: العمري وفي الاحتجاج به خلاف.

٢٩٢٣ - وعن عبادة بن الصامت: أن رسول الله ﷺ سئل عن رجلٍ سها في صلاته، فلم يدر كم صلى، قال: «لِيُعِدَّ صَلَاتَهُ، وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَاعِدًا».

رواه الطبراني في الكبير هكذا، وإسحاق بن يحيى لم يسمع من عبادة، والله أعلم.

٢٩٢٤ - وعن عائشة قالت: شكوت إلى رسول الله ﷺ السهو في الصلاة، قال: «إِذَا صَلَّيْتَ فَرَأَيْتَ أَنَّكَ قَدْ أَتَمَمْتَ صَلَاتَكَ وَأَنْتَ فِي شَكٍّ، فَتَشْهَدِي وَأَنْصَرِفِي، ثُمَّ اسْجُدِي سَجْدَتَيْنِ وَأَنْتِ قَاعِدَةٌ، ثُمَّ تَشْهَدِي بَيْنَهُمَا وَأَنْصَرِفِي».

قلت: هكذا رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لا يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد، فلا أدري أهو هكذا في الأصل أو النسخة سقيمة، والله أعلم، وفيه: موسى بن مطير، وهو متروك الحديث، نسب إلى الوضع.

٢٩٢٥ - وعن أبي عثمان النهدي، قال: خرج أبو موسى الأشعري وأصحابه من مكة، فصلى بهم المغرب ركعتين، ثم سلم، ثم قام فقرأ بثلاث آيات من النساء، ثم ركع وسجد وسلم، يذكره عن النبي ﷺ.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٩٢٦ - وعن عقبة بن عامر: أنه قام في صلاته وعليه جلوس، فقال الناس: سبحان الله، سبحان الله، فعرف الذي يريدون، فلما أتم صلاته سجد سجدتين وهو جالس، ثم قال: سمعتكم تقولون سبحان الله لكي أجلس، وأن ليس تلك، إنما السنة التي صنعت<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير من رواية الزهري عن عقبة، ولم يسمع منه، وفيه: عبد الله بن صالح وهو مختلف في الاحتجاج به.

٢٩٢٧ - وعن عائشة أن النبي ﷺ سها قبل التمام، فسجد سجدتي السهو قبل أن يسلم، وقال: «مَنْ سَهَا قَبْلَ التَّمَامِ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، وَإِنْ سَهَا بَعْدَ التَّمَامِ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ بَعْدَ أَنْ يُسَلَّمَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٣/١٧، ٣١٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٥٩٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة، بهذا اللفظ، إلا عيسى بن ميمون، تفرد به: حاتم.

رواه الطبراني في الأوسط هكذا فيه عيسى بن ميمون واختلف في الاحتجاج به وضعفه الأكثر.

٢٩٢٨ - وعن محمد بن صالح بن علي بن عبد الله بن عبد الله بن عباس قال: صليت خلف أنس بن مالك صلاة سها فيها، فسجد بعد السلام، ثم التفت إلينا، وقال: أما إنني لم أصنع إلا كما رأيت رسول الله ﷺ يصنع<sup>(١)</sup>.  
رواه الطبراني في الصغير، وفيه مجاهيل.

### ٣٢١ - باب فيما لا سجود فيه

٢٩٢٩ - عن قتادة أن أنسًا جهر في الظهر أو العصر فلم يسجد.  
رواه الطبراني في الكبير، وفيه سعيد بن بشير وهو ثقة ولكنه اختلط وبقية رجاله ثقات.

### ٣٢٢ - باب فيمن سها في صلاة الخوف

٢٩٣٠ - عن عبد الله بن مسعود: أن النبي ﷺ قال: «أيس في صلاة الخوف سهو».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه: الوليد بن الفضل، ضعفه ابن حبان والدارقطني.

### ٣٢٣ - باب صلاة السفر

٢٩٣١ - عن عائشة قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين إلا المغرب ثلاثاً؛ لأنها وتر. قالت: وكان رسول الله ﷺ إذا سافر صلى الصلاة الأولى إلا المغرب، وإذا أقام زاد مع كل ركعتين ركعتين إلا المغرب؛ لأنها وتر، والصبح؛ لأنها يطول فيها القراءة.

٢٩٣٢ - وفي رواية عنها قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين بمكة، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة، زاد مع كل ركعتين ركعتين، فذكر نحوه<sup>(٢)</sup>.

رواهما أحمد.

٢٩٣٣ - وعند أحمد عنها أيضاً، قالت: كان أول ما افترض الله على رسول الله

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (١/١٥٦ - ١٥٧).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٤٤، ٨٤٥)، التبريزي في مشكاة المصابيح (١٣٤٨)، وعند النسائي في الصغرى طرفه (١/٢٢٥).

من الصلاة ركعتين ركعتين إلا المغرب، فإنها كانت ثلاثاً، وذكر معناه<sup>(١)</sup>. ورجالها كلها ثقات.

٢٩٣٤ - وعن أبي هريرة أنه قال: أيها الناس، إن الله عزَّ وجلَّ فرض الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه عبيد الله بن زحر، عن أبي هريرة، ولم أجد من ترجمه، وهكذا ضبطته من المسند بعد المراجعة، وبقيت رجاله رجال الصحيح.

٢٩٣٥ - وعن أبي الكنود قال: سألت ابن عمر عن صلاة السفر، فقال: ركعتان نزلتا من السماء فإن شئتم فردوهما<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير، ورجالهم موثقون.

٢٩٣٦ - وعن مورق قال: سألت ابن عمر عن الصلاة في السفر، فقال: ركعتين ركعتين من خالف السنة كفر.

رواه الطبراني في الكبير، ورجالهم رجال الصحيح.

٢٩٣٧ - وعن السائب بن يزيد الكندي ابن أخت النمر قال: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، ثم زيد في صلاة الحضر، وأقرت صلاة السفر<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجالهم رجال الصحيح.

٢٩٣٨ - وعن إبراهيم: أن ابن مسعود قال: من صلى في السفر أربعاً أعاد الصلاة<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وإبراهيم لم يسمع من ابن مسعود.

٢٩٣٩ - وعن ابن عباس، وابن عمر أنهما، قالوا: سن رسول الله الصلاة في السفر ركعتين وهي تمام، والوتر في السفر سنة<sup>(٦)</sup>. قلت: في الصحيح بعضه.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٤٦).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٤٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٨٤/٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٦٧٦).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٤٥٩).

(٦) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٨٠)، وقال البزار: تفرد به: جابر عن الشعبي.

رواه البزار، وفيه جابر الجعفي، وثقه شعبة والثوري، وضعفه آخرون.

٢٩٤٠ - وعن علي قال: صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف ركعتين إلا المغرب ثلاثاً، وصليت معه في السفر ركعتين، إلا المغرب ثلاثاً<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وقال: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، قلت: وفيه الحارث وهو ضعيف.

٢٩٤١ - وعن خلف بن حفص، عن أنس، قال: انطلق بنا إلى الشام إلى عبد الملك، ونحن أربعون رجلاً من الأنصار ليفرض لنا، فلما رجع وكنا بفتح الناقة صلى بنا الظهر ركعتين، ثم دخل فسطاطه، وقام القوم يضيفون إلى ركعتيهم ركعتين أخريين، فقال: قبح الله الوجوه، فوالله ما أصابت السنة، ولا قبلت الرخصة، فأشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ قَوْمًا يَتَعَمَّقُونَ فِي الدِّينِ، يَمْرُقُونَ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وخلف بن حفص: لم أجد من ترجمه.

٢٩٤٢ - وعن ابن عباس، قال: صلى رسول الله ﷺ حين سافر ركعتين ركعتين، وحين أقام أربعاً، قال: وقال ابن عباس: فمن صلى في السفر أربعاً كمن صلى في الحضر ركعتين، قال: وقال ابن عباس: لن تقصر الصلاة إلا مرة واحدة حيث صلى رسول الله ﷺ ركعتين، وصلى الناس ركعة ركعة<sup>(٣)</sup>. قلت: في الصحيح بعضه.

رواه أحمد، وفيه: حميد بن علي العقيلي، قال الدارقطني: لا يحتج به، وذكره ابن حبان في الثقات.

٢٩٤٣ - وعن أبي نضرة: أن فتى من أسلم سأل عمران بن حصين عن صلاة رسول الله ﷺ، فقال: ما سافر رسول الله ﷺ إلا صلى ركعتين إلا المغرب<sup>(٤)</sup>. قلت: رواه أبو داود وغيره، خلا ذكر المغرب.

رواه أحمد.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٨١).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٤٢)، وأخرجه أحمد في المسند (١٥٩/٣)، ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق (٣٨٦/٤)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٣١٥٤٣).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٤٧).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٤٨).

٢٩٤٤ - وعن ابن أبي ليلى الكندى، قال: أقبل سلمان فى اثنى راكبًا أو ثلاثة عشر راكبًا من أصحاب محمد ﷺ لما حضرت الصلاة، قالوا: تقدم يا أبا عبد الله، قال: إنا لا نؤمكم، ولا ننكح نساءكم، إن الله هدانا بكم، قال: فتقدم رجل من القوم فصلى أربع ركعات، فلما سلم سلمان قال: ما لنا وللمربعة، إنما كان يكفيننا نصف المربعة، ونحن إلى الرخصة أحوج، قال عبد الرزاق: يعنى السفر<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وأبو ليلى الكندى: ضعفه ابن معين.

٢٩٤٥ - وعن سلمان، قال: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، فصلاها رسول الله ﷺ حتى قدم المدينة، وصلاها بالمدينة ما شاء الله، وزيد فى صلاة الحضر ركعتين، وتركت الصلاة فى السفر على حالها<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عمرو بن عبد الغفار، وهو متروك.

٢٩٤٦ - وعن أبى هريرة، قال: سافرت مع رسول الله ﷺ، ومع أبى بكر وعمر، كلهم صلى من حين خرج من المدينة إلى أن يرجع إليها ركعتين فى المسير والمقام بمكة<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى والطبرانى فى الأوسط، ورجال أبى يعلى رجال الصحيح.

٢٩٤٧ - وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يسافر من مكة إلى المدينة لا يخاف إلا الله يصلى ركعتين ركعتين<sup>(٤)</sup>. قلت: لابن عباس أحاديث فى القصر بغير هذا السياق.

رواه الطبرانى فى الصغير، وفيه يعقوب بن عمرو صاحب الهروى، ولم أعرفه.

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٠٥٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٤٠٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا عمرو بن عبد الغفار، ولا يروى عن سلمان إلا بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٨٣٦)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٣٥٢)، وأخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٥٦٢)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن جابر بن زيد إلا بهذا الإسناد، تفرد به: أبو كامل الجحدري.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٣١/١).

### ٣٢٤ - باب فِيمَنْ سَافَرَ فَتَأَهَّلَ فِي بَلَدٍ

٢٩٤٨ - عن عبد الرحمن بن أبي ذباب: أن عثمان بن عفان صلى بمنى أربع ركعات، فأنكره الناس عليه، فقال: يا أيها الناس، إني تأهلت بمكة منذ قدمت، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تَأَهَّلَ بِبَلَدٍ، فَلْيُصَلِّ صَلَاةَ الْمُقِيمِ»<sup>(١)</sup>. رواه أحمد.

٢٩٤٩ - وله عند أبي يعلى: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا تَأَهَّلَ الْمَسَافِرُ فِي بَلَدٍ فَهُوَ مِنْ أَهْلِهِا، يُصَلِّي صَلَاةَ الْمُقِيمِ أَرْبَعًا»، وإني تأهلت بها منذ قدمتها فلذلك صليت بكم أربعًا. وفيه: عكرمة بن إبراهيم، وهو ضعيف.

### ٣٢٥ - باب فِيمَنْ أَتَمَّ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ

٢٩٥٠ - عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال: لما قدم علينا معاوية حاجًا قدمنا مكة، قال: فصلى بنا الظهر ركعتين، ثم انصرف إلى دار الندوة، قال: وكان عثمان حين أتم الصلاة إذا قدم مكة صلى بها الظهر والعصر والعشاء الآخرة أربعًا أربعًا، فإذا خرج إلى منى وعرفات قصر الصلاة، فإذا فرغ من الحج وأقام بمنى أتم الصلاة حتى يخرج، فلما صلى بنا معاوية الظهر ركعتين نهض إليه مروان بن الحكم وعمرو بن عثمان، فقالا له: ما عاب أحد ابن عمك بأقبح ما عتبه به؟، فقال لهما: ويحكما!!، وهل كان غير ما صنعت؟، قد صليتهما مع رسول الله ﷺ، ومع أبي بكر، ومع عمر، فقالا: فإن ابن عمك قد كان أتمها، وإن خلافاك إياه عيب له، قال: فخرج معاوية إلى العصر، فصلاها بنا أربعًا<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وروى الطبراني بعضه في الكبير، ورجال أحمد موثقون.

٢٩٥١ - وعن رجل قال: كنا قد حملنا لأبي ذر شيئًا نريد أن نعطيه إياه، فأتينا الربذة فسألنا عنه، فلم نجد، قيل: استأذن في الحج، فأذن له، فأتيناه بالبلد، وهى منى،

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٥١)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٢/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٤٤٣)، وقال: والظاهر عندى أن إسناده ضعيف، وذكره الزيلعي في نصب الراية (٢٧١/٣)، وذكره المتقى الهندي في الكنز برقم (٢٠١٧٧).  
(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٥٢).

فبينما نحن عنده إذ قيل له: إن عثمان صلى أربعاً، فاشتد ذلك على أبي ذر، وقال قولاً شديداً، وقال: صليت مع رسول الله ﷺ فصلتي ركعتين، وصليت مع أبي بكر وعمر، ثم قام أبو ذر فصلتي أربعاً، فقيل له: عبتَ على أمير المؤمنين شيئاً، ثم تصنعه؟! قال: الخلاف أشد<sup>(١)</sup>. فذكر الحديث، ويأتى بتمامه إن شاء الله إما فى قتال أهل البغى، أو فى الخلافة.

رواه أحمد، وفيه: رجل لم يسم.

٢٩٥٢ - وعن عائشة أن النبى ﷺ كان يسافر، فيتم الصلاة ويقصر<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وفيه: المغيرة بن زياد، واختلف فى الاحتجاج به.

٢٩٥٣ - وعن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الَّذِينَ إِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا، وَإِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبْشَرُوا، وَإِذَا سَافَرُوا قَصَرُوا وَأَفْطَرُوا»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

### ٣٢٦ - باب فيما تقصر فيه الصلاة ومدة القصر

٢٩٥٤ - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَهْلَ مَكَّةَ، لَا تَقْصِرُوا الصَّلَاةَ فِي أَدْنَى مِنْ أَرْبَعَةِ بُرْدٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى عَسْفَانَ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير من رواية ابن مجاهد عن أبيه وعطاء، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٢٩٥٥ - وعن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يقصر الصلاة بالعقيق<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبرانى فى الصغير، وفيه: عبد الله بن حمزة الزبيرى، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨٥٣).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٦٨٢)، وقال البزار: لا نعلم رواه إلا عائشة، ولا له إلا هذا الطريق.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٥٥٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى الزبير إلا ابن لهيعة، تفرد به: عبد الله بن يحيى بن معبد المرادى.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١٦٢).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢٧/٢).

٢٩٥٦ - وعن القاسم بن عبد الرحمن أن ابن مسعود، قال: لا تقصر الصلاة إلا في حج أو جهاد<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، والقاسم لم يسمع من ابن مسعود.

٢٩٥٧ - وعن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن مسعود، قال: لا تنتقصن من صلاتكم في مباديكم ولا أجشاركم، ولا تسيروا في قرى السواد في حوائجكم، فتقولوا: إنا سفر، إنما المسافر من الأفق إلى الأفق<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وزياد لم يدرك ابن مسعود، وفي رواية عنه لا تغيروا تجارتكم، فذكر نحوه.

٢٩٥٨ - وعن ثمامة بن شرحبيل، قال: خرجت إلى ابن عمر رحمه الله، فقلت: ما صلاة المسافر؟ قال: ركعتين ركعتين إلا صلاة المغرب ثلاثا. قلت: رأيت إن كنا بذي المجاز؟، قال: وما ذو المجاز؟ قلت: مكان يجتمع فيه وبيع فيه ونمكث فيه عشرين ليلة، أو خمس عشرة ليلة، فقال: يا أيها الناس، كنت بأذربيجان، لا أدري قال: أربعة أشهر، أو شهرين، فرأيتهم يصلونها ركعتين ركعتين، ورأيت النبي ﷺ يصلها ركعتين بصر عيني، ثم نزع بهذه الآية: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]<sup>(٣)</sup>. قلت: لابن عمر أحاديث في الصحيح وغيره بغير هذا السياق.

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٢٩٥٩ - وعن الحسن أنه أقام مع أنس بنيسابور سنتين، فكان يصل ركعتين ركعتين.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٢٩٦٠ - وعن أنس بن مالك، قال: أقام رسول الله ﷺ بتبوك عشرين ليلة يقصر الصلاة<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٤٥٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٤٥٦).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٥٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٩٢٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا

عيسى، ولا عن عيسى إلا عمرو بن عثمان، تفرد به: محمد بن العباس.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمرو بن عثمان الكلابي، وهو متروك.

### ٢٢٧ - باب الجمع بين الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ

٢٩٦١ - عن عبد الله بن عمرو، قال: جمع رسول الله ﷺ بين صلاتين يوم غزا بني المصطلق.

٢٩٦٢ - وفي رواية: أن النبي ﷺ جمع بين الصلاتين في السفر<sup>(١)</sup>.

رواهما أحمد، وفيهما: الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

٢٩٦٣ - وعنه أيضاً: أن النبي ﷺ كان يجمع بين المغرب والعشاء إذا جد به السير<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الكريم ابن أبي المخارق، وهو ضعيف.

٢٩٦٤ - وعن أبي الزبير قال: سألت جابراً، رضى الله عنه: هل جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء؟ قال: نعم، عام غزونا بني المصطلق<sup>(٣)</sup>. قلت: لجابر حديث في الجمع بسرفٍ، رواه أبو داود وغيره.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٢٩٦٥ - وعن عائشة: أن النبي ﷺ كان يؤخر الظهر، ويعجل العصر، ويؤخر المغرب، ويعجل العشاء في السفر<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد، وفيه مغيرة بن زياد، وثقه ابن معين وابن عدى وأبو زرعة، وضعفه البخاري وغيره.

٢٩٦٦ - وعن ابن مسعودٍ قال: كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلاتين في السفر<sup>(٥)</sup>.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٥٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٥٨٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الكريم إلا سفيان بن عيينة، تفرد به: أبو مسلم.

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٥٧)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٤٨).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٥٨)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٦/١٣٥).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٨٥)، وقال البزار: لا نعلمه عن عبد الله إلا بهذا الإسناد.

رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

٢٩٦٧ - وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه كان يجمع بين الصلاتين في السفر<sup>(١)</sup>.

رواه البخاري، وفيه محمد أبان الجعفي وهو ضعيف.

٢٩٦٨ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: كان رسول الله ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء يؤخر هذه في آخر وقتها، ويعجل هذه في أول وقتها، قلت: له حديث في الصحيح بغير هذا السياق.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو مالك النخعي، وهو ضعيف.

٢٩٦٩ - وعن خزيمه بن ثابت، قال: صلى النبي ﷺ المغرب والعشاء ثلاثاً، واثنين، بإقامة واحدة<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وقال: روى هذا الحديث يحيى بن سعيد الأنصاري وشعبة وزهير وغيرهم، عن عدى بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن خزيمه، عن أبي أيوب، وخالفهم غيلان وجابر الجعفي، فقالا: عن خزيمه بن ثابت، والصواب حديث أبي أيوب. ورواه الثوري، عن جابر، عن عدى، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي أيوب.

٢٩٧٠ - وعن عبد الله بن يزيد الأنصاري عن خزيمه بن ثابت، قال: صليت مع النبي ﷺ يجمع بإقامة واحدة<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة وضعفه الناس.

٢٩٧١ - وعن أبي سعيد، يعني الخدري، قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، أخرج المغرب، وعجل العشاء، فصلاهما جميعاً<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وقال: تفرد به محمد بن عبد الوهاب الحارثي، ورواه البخاري مختصراً: كان يجمع بين الصلاتين في السفر، وقال: لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٨٧)، وقال البخاري: تفرد به محمد بن أبان، وقد تقدم ذكرنا له، قلت: تقدم تضعيفه.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٤٠٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٧١٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٩٩٤).

هذا الوجه، ومحمد بن عبد الوهاب ثقة، مشهور بالعبادة، قلت: وبقية رجاله ثقات.

٢٩٧٢ - وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان فى سفر وجد به السير فركب قبل أن يفىء الفىء آخر الظهر حتى يدخل الوقت الأول من صلاة العصر، فينزل فيصليها جميعا، ثم يؤخر المغرب حتى يبدو غيوب الشفق، ثم ينزل فيصليها جميعا المغرب والعشاء<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه أبو معشر نجيح، وفيه كلام كثير، وقد وثقه بعضهم.

٢٩٧٣ - وعن أنس بن مالك أن النبى ﷺ كان إذا كان فى سفر، فزاغت الشمس قبل أن يرتحل، صلى الظهر والعصر جميعا، وإن ارتحل قبل أن تزيغ الشمس جمع بينهما فى أول وقت العصر، كان يفعل ذلك فى المغرب والعشاء<sup>(٢)</sup>. قلت: رواه أبو داود باختصار.

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله موثقون.

٢٩٧٤ - وعن أنس أنه كان إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين فى السفر آخر الظهر إلى آخر وقتها وصلاتها، وصلى العصر فى أول وقتها، ويصلى المغرب فى آخر وقتها، ويصلى العشاء فى أول وقتها ويقول: هكذا كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلاتين فى السفر<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه ابن اسحاق، وهو ثقة ولكنه مدلس.

٢٩٧٥ - وعن معاذ بن جبل قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك، فجعل يجمع بين الظهر والعصر يصلى الظهر فى آخر وقتها، ويصلى العصر فى أول وقتها، ثم يسير ويصلى المغرب، فيخرج وقتها ما لم يغب الشفق، ويصلى العشاء فى أول وقتها حين يغب الشفق، ثم قال حين دنا: «إِنَّا نَازِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَبُوكَ، فَلَا»  
(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن قيس إلا أبو معشر.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٥٥٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن الفضل إلا ابن عجلان، ولا عن ابن عجلان إلا محمد بن سعد، تفرد به: يعقوب بن محمد الزهرى.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٦٨٨)، وقال البزار: لا نعلم أحدا تابع حفص بن عبيد الله على هذه الرواية، ورواه الزهرى بخلاف ما رواه حفص.

يَسْبِقُنَا أَحَدٌ إِلَى الْمَاءِ»، قال معاذ: فكننت أول من سبق إلى الماء، فإذا رجلان قد سبقا إلى الماء، فاستقينا في قربتين معهما وكدر الماء، وجاء رسول الله ﷺ، فقال: «أَلَمْ أَنْهَكُمَا أَنْ لَا يَسْبِقُنَا إِلَى الْمَاءِ أَحَدٌ»، فدعا القربتين فصبتا في الماء، ودعا الله فغاص الماء، فقال: «كَأَنَّكَ يَا مَعَاذُ إِنَّ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ تَرَى مَا هَاهُنَا قَدْ مُلِيَ جِنَانًا»<sup>(١)</sup>. قلت: هو في الصحيح وغيره بغير هذا السياق.

رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن ابن ثوبان إلا غصن بن إسماعيل، تفرد به محمد بن غالب، قلت: ولم أجد من ذكر غصناً هذا.

### ٣٢٨ - باب مَدَّةُ الْجَمْعِ

٢٩٧٦ - عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أقام بخيبر ستة أشهر يصلى الظهر والعصر جمعاً، والمغرب والعشاء جمعاً<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حفص بن عمر الجدي، قال الذهبي: منكر الحديث.

### ٣٢٩ - باب الْجَمْعُ لِلْحَاجَةِ

٢٩٧٧ - عن عبد الله بن مسعود قال: جمع رسول الله ﷺ بين الأولى والعصر، وبين المغرب والعشاء، فقليل له في ذلك، فقال: «صَنَعْتُ هَذَا لِكَيْ لَا تُخْرَجَ أُمَّتِي»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه: عبد الله بن عبد القدوس، ضعفه ابن معين والنسائي، ووثقه ابن حبان، وقال البخاري: صدوق إلا أنه يروى عن أقوام ضعفاء، قلت: وقد روى هذا عن الأعمش وهو ثقة.

٢٩٧٨ - وعن أبي هريرة قال: جمع رسول الله ﷺ بين الصلاتين بالمدينة من غير

خوف<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٩٠١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٣٣٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن جابر بن زيد إلا أبو حية، تفرد به: قزعة بن سويد.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤١١٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا عبد الله، ولا رواه عن عبد الله إلا الحسين وأحمد بن حاتم الطويل.

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٨٩)، وقال البزار: تفرد به: عثمان بن خالد ولم يتابع عليه.

رواه البزار، وفيه عثمان بن خالد الأموي وهو ضعيف.

### ٣٣ - باب الصلاة على الدابة

٢٩٧٩ - عن يعلى بن أمية، قال: كان رسول الله ﷺ في سفر فأصابتنا السماء، فكانت البلة من تحتنا والسماء من فوقنا، وكان في مضيق فحضرت الصلاة، فأمر رسول الله ﷺ بلالا فأذن وأقام، وتقدم رسول الله ﷺ فصلى على راحلته، والقوم على رواحلهم يومى إيماء يجعل السجود أخفض من الركوع<sup>(١)</sup>. قلت: رواه أبو داود من حديث يعلى بن مرة، وهو هنا من حديث يعلى بن أمية.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده إسناد أبي داود ورجاله موثقون، إلا أن أبا داود قال: غريب تفرد به عمر بن الرماح.

٢٩٨٠ - وعن علقمة بن عبد الله المزني، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ فِي الْقُصْبِ أَوْ الثَّلَجِ أَوْ الرَّدَاغِ، فَحَضَرْتِ الصَّلَاةَ، فَأَوْمُواوُا إِيْمَاءً»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه محمد بن فضاء، وهو ضعيف.

٢٩٨١ - وعن عمرو بن يعلى، قال: حضرت الصلاة صلاة المكتوبة، ونحن مع رسول الله ﷺ على ركابنا، فأمرنا رسول الله ﷺ، فتقدمنا ثم أمنا، فضلينا على ركابنا<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه عبد الأعلى بن عامر، وهو ضعيف.

٢٩٨٢ - وعن أنس بن سيرين، قال: أقبلنا مع أنس بن مالك من الكوفة حتى إذا كنا بأطيط أصبحنا والأرض طين وماء، فصلى المكتوبة على دابة، ثم قال: ما صليت المكتوبة قط على دابتي قبل اليوم.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٩٨٣ - وعن عزة، وكانت من النساء الأول، قالت: خطبنا أبو بكر، فقال: لا تصلوا على البرادع.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٦/٢٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٩١٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن فضاء إلا إسماعيل ومعدى بن سنان.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٨٤).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. إن كانت عزة صحابية، وهو الظاهر من قول أبي حازم.

٢٩٨٤ - وعن أبي موسى، عن النبي ﷺ: «الصَّلَاةُ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ فِي السَّفَرِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه يونس بن الحارث، ضعفه أحمد وغيره ووثقه ابن حبان، وأبو أحمد بن عدى، وابن معين في رواية.

٢٩٨٥ - وعن الهرماس بن زياد، قال: رأيت رسول ﷺ يصلي على بعير نحو الشام<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن واقد الحراني، وثقه أحمد وابن معين في رواية، وقال البخاري: تركوه، وضعفه جماعة.

٢٩٨٦ - وعن أبي سعيدٍ وابن عمر: أن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته في التطوع حيثما وجهت به يومى إيماءً يجعل السجود أخفض من الركوع<sup>(٣)</sup>.

قلت: حديث ابن عمر في الصحيح باختصار، وحديث أبي سعيد، رواه أحمد والبزار، وفي إسنادهما محمد بن أبي ليلي، وفيه كلام.

٢٩٨٧ - وعن سعيد بن جبير أن ابن عمر كان يصلي على راحلته تطوعًا، فإذا أراد أن يوتر نزل فأوتر على الأرض<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٢٩٨٨ - وعن شقران مولى رسول الله ﷺ، قال: رأيت يعنى: النبي ﷺ متوجهًا

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٥٩)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٣/٤)، والطبراني في الأوسط برقم (٢٤٢٧).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٦٠)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٨٥/٣).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٦١)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٣/٣).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٦٥)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٩٤/٢)،

أبو نعيم في الحلية (٣٩١/٨)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣٥٩/٥)، البيهقي (٤/٢)،

(٦)، التقي الهندي في كنز العمال (٢٣٣٦٧، ٢٣٣٦٨).

إلى خبير على حمار يصلى عليه يومىء إيماءً<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه مسلم بن خالد الزنجى ضعفه أحمد وغيره، ووثقه الشافعى وابن حبان وأبو أحمد بن عدى.

٢٩٨٩ - وعن سعد بن أبى وقاص، قال: رأيت النبى ﷺ يصلى السبحة على راحلته حيث ما توجهت به، ولا يفعل ذلك فى المكتوبة<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وفيه ضرار بن صرد، وهو ضعيف.

٢٩٩٠ - وعن أبى أمامة قال: كان رسول الله ﷺ يوتر على بعيره.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه العلاء بن كثير اللثى، وهو ضعيف جداً.

### ٣٣١ - باب الصلاة فى السفينة

٢٩٩١ - عن جعفر بن أبى طالب أن النبى ﷺ أمره أن يصلى فى السفينة قائماً إلا أن يخشى الغرق<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه رجل لم يسم وبقيه رجاله ثقات، وإسناده متصل.

٢٩٩٢ - وعن أنس بن سيرين، قال: خرجت مع أنس بن مالك إلى أرض بلبق

سيرين حتى إذا كنا بدجلة حضرت الظهر، فأمننا قاعداً على بساط فى السفينة، وإن السفينة لتجرنا جرأ<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجالهم ثقات.

### ٣٣٢ - باب التطوع فى السفر قبل الصلاة وبعدها

٢٩٩٣ - عن قتادة أن ابن مسعود وعائشة كانا يتطوعان فى السفر قبل الصلاة

وبعدها.

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨٦١).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٦٩٠)، وقال البزار: تفرد به: ابن أخى ابن شهاب عن

عمه، وغيره يرويه عن الزهرى، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٦٨٣)، وقال البزار: لا نعلمه عن النبى ﷺ متصلاً من

وجه من الوجوه إلا من هذا، ولا له إلا هذا الإسناد، ولا نعلم من سمى هذا الثقفى، وذكر

بعض أصحابنا هذا الحديث عن عمر بن عبد الغفار عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران،

عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال لجعفر، وأحسب أنه غلط، وإنما هو عندى عن ابن عمر.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٨١).

رواه الطبراني في الكبير وقتادة لم يسمع من ابن مسعود ولا عائشة وبقية رجاله ثقات.

٢٩٩٤ - وعن ثوبان قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فقال: «إِنَّ هَذِهِ السَّفَرَةُ جَهْدٌ وَتَفَلٌّ، فَإِذَا أَوْتَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ، وَإِلَّا كَانَتْ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث واختلف في الاحتجاج به.

### ٣٣٣ - باب في الجمعة وفضلها

٢٩٩٥ - عن سعد بن عبادَةَ أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ فقال: أخبرنا عن يوم الجمعة ماذا فيه من الخير؟ قال: «فِيهِ خَمْسٌ خِلَالِ، فِيهِ: خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُهْبِطَ آدَمُ، وَفِيهِ: تَوَفَّى اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ: سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ عَبْدٌ فِيهَا اللَّهَ شَيْئًا، إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ، مَا لَمْ يَسْأَلْ مَأْتَمًا أَوْ قَطِيعَةً رَحِمَ، وَفِيهِ: تَقُومُ السَّاعَةُ، مَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا جِبَالٍ، وَلَا حَجَرٍ، إِلَّا وَهُوَ يُشْفِقُ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والبزار إلا أنه قال فيه: «سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ»، والطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وفيه كلام وقد وثق، وبقية رجاله ثقات. قلت: وقد تقدم حديث عائشة ومعاذ بن جبل في أن اليهود حسدونا على الجمعة، في باب القبلة والتأمين.

٢٩٩٦ - وعن أنس بن مالك قال: عرضت الجمعة على رسول الله ﷺ جاءه جبريل في كفه كالمراة البيضاء في وسطها كالنكتة السوداء، فقال: «مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟» قال: «هَذِهِ الْجُمُعَةُ يَعْضُهَا عَلَيْكَ رَبُّكَ لِتَكُونَ لَكَ عِيدًا، وَلِقَوْمِكَ مِنْ بَعْدِكَ، وَلَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ تَكُونُ أَنْتَ الْأَوَّلُ، وَيَكُونُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى مِنْ بَعْدِكَ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لَا يَدْعُو أَحَدٌ رَبَّهُ فِيهَا بِخَيْرٍ هُوَ لَهُ قَسَمٌ إِلَّا أَعْطَاهُ، أَوْ يَتَعَوَّذَ مِنْ شَرِّ إِلَّا دَفَعَ عَنْهُ مَا هُوَ أَعْظَمَ مِنْهُ، وَنَحْنُ نَدْعُوهُ فِي الْآخِرَةِ يَوْمَ الْمَزِيدِ»<sup>(٣)</sup>، فذكر الحديث. قلت: ويأتي بتمامه إن شاء الله في صفة الجنة.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٩٢).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٦٦)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٤/٥)، ابن حجر في المطالب العالية (٦٣٥)، الطبري في تاريخه (١١٣/١).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٠٨٤)، وقال: لم يروه عن أبي عمران إلا عبدالسلام، تفرد

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات، وروى أبو يعلى طرفاً منه.

٢٩٩٧ - ولأنس في رواية عنده، قال: قال رسول الله ﷺ «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأَيَّامُ فَعُرِضَ عَلَيَّ فِيهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِذَا هِيَ كَمِرَّةٍ بَيْضَاءَ، فَإِذَا فِي وَسْطِهَا نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ؟ قِيلَ: السَّاعَةُ»<sup>(١)</sup>.

ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني وهو ثقة.

٢٩٩٨ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِتَارِكٍ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا غَفَرَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني.

٢٩٩٩ - وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «تُضَاعَفُ الْحَسَنَاتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه خالد بن آدم، وهو كذاب.

٣٠٠٠ - وعن أبي هريرة، قال: قيل للنبي ﷺ: أى شىء سُمِّيَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ قال: «لَأَنَّ فِيهَا طُبِعَتْ طِينَةُ أَبِيكَ آدَمَ، وَفِيهَا الصَّعْقَةُ وَالبَعْتَةُ، وَفِيهَا البَطْشَةُ، وَفِي آخِرِ ثَلَاثِ سَاعَاتٍ، مِنْهَا سَاعَةٌ مَنْ دَعَا اللَّهَ فِيهَا اسْتُجِيبَ لَهُ»<sup>(٤)</sup>.

رواه أحمد.

٣٠٠١ - ولأبي هريرة عنده في رواية عن النبي ﷺ، قال: «مَا تَطَّلَعُ الشَّمْسُ وَلَا تَغْرُبُ بِأَفْضَلِ أَوْ بِأَعْظَمَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٣٠٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن حمير إلا الضحاك بن حمرة، تفرد به: أبو سفيان الحميري.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٨١٧)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يحيى بن بكير. وذكره الحافظ المنذرى، وقال: إسناده حسن. انظر الترغيب (٤٩٢/١) ح (١٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٨٩٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا الفضل بن موسى.

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٦٧)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١١/٢)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٨٠٨٨)، وقال: ضعيف لضعف الفرج، وأورده المنذرى في الترغيب والترهيب (٤٩٥/١).

(٥) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٦٨).

فذكر نحوه، ورجالهما رجال الصحيح.

٣٠٠٢ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيِّدُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ أَبُوكُمْ، وَفِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ خَرَجَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو ضعيف.

٣٠٠٣ - وروى عبد الله بن سلام نحوه في حديث طويل.

٣٠٠٤ - وعن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «تُحْشَرُ الْأَيَّامُ عَلَى هَيْبَتِهَا، وَتُحْشَرُ الْجُمُعَةُ زَهْرَاءُ مُنِيرَةٌ، أَهْلُهَا يَحْفُونَ بِهَا كَالْعَرُوسِ تُهْدَى إِلَى خِدْرِهَا، تُضِيءُ لَهُمْ يَمَشُونَ فِي ضَوْئِهَا، أَلْوَانُهُمْ كَالثَّلَجِ بَيَاضًا، وَرِيحُهُمْ كَالْمِسْكِ، يَخُوضُونَ فِي جِبَالِ الْكَافُورِ، يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ الثَّقَلَانِ لَا يُطْرِقُونَ تَعْجَبًا حَتَّى يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يُخَالِطُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا الْمُؤَدَّبُونَ الْمُحْتَسِبُونَ».

رواه الطبراني في الكبير، عن الهيثم بن حميد، عن حفص بن غيلان، وقد وثقهما

قوم، وضعفهما آخرون، وهما محتج بهما.

٣٠٠٥ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ الْمَلَأِكَةِ؟

جبريل عليه السلام، وأفضل النبيين آدم، وأفضل الأيام؟ يوم الجمعة، وأفضل الشهور؟

شهر رمضان، وأفضل الليالي؟ ليلة القدر، وأفضل النساء؟ مريم بنت عمران».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه نافع أبو هرمز، وهو ضعيف.

٣٠٠٦ - وعن أنس أن النبي ﷺ كان إذا دخل رجب قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي

رَجَبٍ وَشَعْبَانَ، وَبَلِّغْنَا رَمَضَانَ»، وكان إذا كان ليلة الجمعة، قال: «هَذِهِ لَيْلَةُ غَرَاءٍ، وَيَوْمٌ

أَزْهَرُ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه زائدة بن أبي الرقاد، قال البخاري: منكر الحديث وجهله جماعة.

٣٠٠٧ - وعن أبي هريرة وحذيفة، قالوا: قال رسول الله ﷺ: «أَضَلَّ اللَّهُ تَبَارَكَ

وَتَعَالَى عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، لِلْيَهُودِ السَّبْتُ، وَلِلنَّصَارَى الْأَحَدُ، نَحْنُ الْآخِرُونَ فِي

الدُّنْيَا، الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمَغْفُورُ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلِيقِ»<sup>(٢)</sup>. قلت: هو في الصحيح خلا

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦١٦)، وقال البزار: زائدة إنما ينكر من حديثه ما يتفرد

به.

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦١٧)، وقال البزار: لا نعلمه عن أبي هريرة وحذيفة

إلا بهذا الإسناد، وأبو حازم المدني سلمة، وأبو حازم الأشجعي اسمه نبتل.

قوله: المغفور لهم قبل الخلائق.

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٣٠٠٨ - وعن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً، لَيْسَ فِيهَا سَاعَةٌ إِلَّا وَلِلَّهِ فِيهَا سِتْمِائَةٌ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ»، قال: فخرجنا من عنده، فدخلنا على الحسن فذكرنا له حديث ثابت، فقال: سمعته، وزاد فيه: «كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبَ النَّارَ»<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى من رواية عبد الصمد بن أبي خدّاش، عن أم عوّام البصرى، ولم أجد من ترجمهما.

### ٣٣٤ - باب فى السّاعة التى فى يوم الجمعة

٣٠٠٩ - عن أبى سعيد وأبى هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ فى الجمعة سَاعَةً لا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَهِيَ بَعْدَ الْعَصْرِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه محمد بن أبى مسلمة الأنصارى، قال الذهبى: روى عنه عباس، ولا يعرفان، قلت: أما عباس، فهو عباس بن عبد الرحمن بن مينا، روى عنه ابن جريج، كما روى عنه فى المسند وجماعة، وروى له ابن ماجه، وأبو داود فى المراسيل، ووثقه ابن حبان، ولم يضعفه أحد، والله أعلم.

٣٠١٠ - وعن أبى سلمة، قال: سمعت أبى هريرة وأبا سعيد يذكران عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ فى الجمعة سَاعَةً لا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ وَهُوَ يُصَلِّيُ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». قال عبد الله بن سلام: يذكر عن رسول الله ﷺ، قال: نعم، هى آخر ساعة. قلت: إنما قال وهو يصلى وليست تلك ساعة صلاة، قال: أما سمعت، أو أما بلغك، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ انتَظَرَ الصَّلَاةَ، فَهُوَ فى صَلَاةٍ»<sup>(٣)</sup>. قلت: حديث أبى هريرة فى الصحيح، وحديث ابن سلام فى الصحيح، ولكنه موقوف.

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٨٤٧١)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٣٥٨)، ابن حجر فى المطالب العالية برقم (٥٨٢).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨٦٩).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٦١٩).

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٣٠١١ - وعن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، ورجاله ثقات كلهم.

٣٠١٢ - وعن أنس أن النبي ﷺ قال: «ابْتَغُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِي الْجُمُعَةِ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى غَيْبَةِ الشَّمْسِ، وَهِيَ قَدْرُ هَذَا، يَعْنِي: قَبْضَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، واختلف في الاحتجاج به، وبقية رجاله ثقات، وهو عند الترمذي دون قوله: «وهي قدر هذا».

٣٠١٣ - وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، عن أبيها رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ومرجانه لم تدرك فاطمة وهي مجهولة، وفيه مجاهيل غيرها.

٣٠١٤ - وعن أبي سلمة، قال: كان أبو هريرة يحدثنا عن رسول الله أنه قال: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا، إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ»، قال: وقلَّ لها أبو هريرة بيده، قال: فلما توفي أبو هريرة قلت: والله لو جئت أبا سعيد، فسألته عن هذه الساعة إن يكن عنده منها علم، فأتيته فوجدته يقوم عراجين، فقلت: يا أبا سعيد، ما هذه العراجين التي أراك تقوم؟ قال: هذه عراجين جعل الله لنا فيها بركة، كان رسول الله ﷺ يحبها ويتخصر بها، فكنا نقومها ونأتيه بها، فرأى بصاقًا في قبة المسجد وفي يده عُرجون من تلك العراجين فحكها، وقال: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَنْصُقُنْ أَمَامَهُ، فَإِنَّ رَبَّهُ أَمَامُهُ، وَلْيَنْصُقْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ»، قال: ثم قال شريح: «فإن لم يجد مبصقًا، ففي ثوبه أو نعله»، قال: ثم هاجت السماء من تلك الليلة

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦١٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٣٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن موسى بن وردان إلا ابن لهيعة.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٤٤٠)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن فاطمة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: المحاربي.

فلما خرج النبي ﷺ لصلاة العشاء الآخرة برقت برقة، فرأى قتادة بن النعمان فقال: «ما السرى يا قتادة؟» قال: علمت يا رسول الله أن شاهد الصلاة قليل، فأحببت أن أشهدها، قال: «فَإِذَا صَلَّيْتَ فَأَثَبْتَ حَتَّى أَمُرَّ بِكَ»، فلما انصرف أعطاه العرجون، قال: «خُذْ هَذَا، فَسِيْضِيْءٌ لَكَ أَمَامَكَ عَشْرًا، وَخَلْفَكَ عَشْرًا، فَإِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ وَرَأَيْتَ سَوَادًا فِي زَاوِيَةِ الْبَيْتِ فَاضْرِبْهُ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ، فَإِنَّهُ لَشَيْطَانٌ»، قال: ففعل، فنحن نحب هذه العراجين لذلك، قال: قلت: يا أبا سعيد، إن أبا هريرة حدثنا عن الساعة التي في الجمعة فهل عندك علم فيها؟ فقال: سألتنا رسول الله ﷺ عنها فقال: «إِنِّي كُنْتُ أُعَلِّمُهَا، ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا كَمَا أُنْسِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ»<sup>(١)</sup>، قال: ثم خرجت من عنده، فدخلت على عبد الله ابن سلام. قلت: حديث أبي هريرة في الصحيح، وحديث أبي سعيد في حك البصاق أيضًا.

رواه أحمد والبخاري بنحوه، وزاد: ثم خرجت من عنده، يعني: من عند أبي سعيد، حتى أتيت دار رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قلت: هذا رجل قد قرأ التوراة وصحب النبي ﷺ، قال: فدخلت عليه، فقلت: أخبرني عن هذه الساعة التي كان رسول الله ﷺ يقول فيها ما يقول في يوم الجمعة؟ قال: نعم، «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَسْكَنَهُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَهْبَطَهُ إِلَى الْأَرْضِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَتَوَفَّاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي تَقُومُ فِيهِ السَّاعَةُ، وَهِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ»، قال: قلت: أأنت تعلم أن النبي ﷺ قال: «فِي صَلَاةٍ؟!»، قال: أو لست تعلم أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَنْتَظَرَ صَلَاةً فَهُوَ فِي صَلَاةٍ». ورجالهما رجال الصحيح.

٣٠١٥ - وعن ميمونة بنت سعدٍ أنها قالت: أفتنا يا رسول الله عن صلاة الجمعة، قال: «فِيهَا سَاعَةٌ لَا يَدْعُو الْعَبْدُ فِيهَا رَبَّهُ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ». قلت: أي ساعة هي يا رسول الله؟ قال: «ذَلِكَ حِينَ يَقُومُ الْإِمَامُ».

رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده مجاهيل.

٣٠١٦ - وعن عوف بن مالك قال: إنني لأرجو أن تكون ساعة الجمعة في إحدى

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٧٠)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٦٥/٣)، عبد الرزاق في مصنفه (٥٥٧١/٥٥٧٢)، وابن خزيمة (١٧٣٥)، وأبو نعيم في الحلية (١٦٠/٩).

الساعات الثلاث: إذا أذن المؤذن، وما دام الإمام على المنبر، وعند الإقامة<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن صالح، وقد اختلف في الاحتجاج به.

### ٣٣٥ - باب ما يقرأ ليلة الجمعة ويوم الجمعة

٣٠١٧ - عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قرأ حم الدخان في ليلة الجمعة، أو يوم الجمعة، بنى الله له بيتاً في الجنة»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه فضال بن جبير، وهو ضعيف جداً.

٣٠١٨ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قرأ السورة التي يُذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تغيب الشمس»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه طلحة بن زيد الرقي، وهو ضعيف.

### ٣٣٦ - باب ما يقول قبل صلاة الصبح يوم الجمعة

٣٠١٩ - عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قال قبل صلاة الغداة يوم الجمعة ثلاث مرّات استغفر الله الذي لا إله إلا هو، وأتوب إليه، غُفرت ذنوبه، وإن كانت أكثر من زبد البحر»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي، وهو ضعيف جداً.

### ٣٣٧ - باب في صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة

٣٠٢٠ - عن أبي عبيدة بن الجراح، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من الصلوات صلاة أفضل من صلاة الفجر يوم الجمعة في الجماعة، وما أحسب من شهدها منكم إلا مغفوراً له»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٣/١٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٠٢٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١٥٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن جابر إلا يزيد بن سنان، ولا عن يزيد بن سنان إلا طلحة بن زيد، تفرد به محمد بن ماهان.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧١٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن خصيف إلا عبد العزيز بن عبد الرحمن.

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٢١)، وقال البزار: تفرد به أبو عبيدة فيما أعلم.

رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط كلهم من رواية عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، وهما ضعيفان.

### ٣٣٨ - باب ما يُقرأُ فِيهِمَا

٣٠٢١ - عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في كل جمعة في صلاة الغداة ﴿آلم تنزيل الكتاب﴾ و﴿هل أتى على الإنسان﴾. قلت: هو في الصحيح خلا قوله: في كل جمعة.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه حماد بن شعيب، وهو ضعيف جداً.

٣٠٢٢ - وعن عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ﴿آلم تنزيل السجدة﴾ و﴿هل أتى على الإنسان﴾ يديم ذلك<sup>(١)</sup>. قلت: هو عند ابن ماجه خلا قوله: يديم ذلك.

رواه الطبراني في الصغير، ورجاله موثقون.

٣٠٢٣ - وعن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ يوم الجمعة في الركعة الأولى بـ﴿آلم تنزيل﴾ السجدة، وفي الركعة الثانية ﴿هل أتى على الإنسان﴾<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه حفص بن سليمان الغاضري، وهو متروك لم يوثقه غير أحمد بن حنبل في رواية، وضعفه في روايتين، وضعفه خلق.

٣٠٢٤ - وعن علي أن النبي ﷺ سجد في صلاة الصبح في ﴿تنزيل﴾ السجدة<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه الحارث وهو ضعيف.

### ٣٣٩ - باب الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٣٠٢٥ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٩٦/١، ٤٤/٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٩٧٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٦٢٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن مرة إلا ليث، ولا عن ليث إلا معتمر، تفرد به عمرو بن علي.

الزَّهْرَاءِ، وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد المنعم بن بشير الأنصاري، وهو ضعيف.

### ٣٤٠ - باب ما يفعل من الخير يوم الجمعة

٣٠٢٦ - عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وَأَفَقَ صِيَامَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَتَصَدَّقَ، وَأَعْتَقَ وَجَبَّتْ لَهُ الْجَنَّةُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٣٠٢٧ - وعن أبي سعيد الخدري أنه سمع النبي ﷺ يقول: «خَمْسٌ مَنْ عَمِلَهُنَّ فِي يَوْمٍ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَنْ صَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً». قلت: وَسَقَطَ «وَعَادَ مَرِيضًا»<sup>(٣)</sup> فيما أحسب.

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٣٠٢٨ - وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى الْجُمُعَةَ، وَصَامَ يَوْمَهُ، وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَشَهِدَ نِكَاحًا، وَجَبَّتْ لَهُ الْجَنَّةُ»<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله فيهم محمد بن حفص الأوصابي، وهو ضعيف. وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب.

### ٣٤١ - باب فرض الجمعة ومن لا تجب عليه

٣٠٢٩ - عن أبي سعيد الخدري، قال: خطبنا النبي ﷺ ذات يوم فقال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فِي مَقَامِي هَذَا، فِي سَاعَتِي هَذِهِ، فِي شَهْرِي هَذَا، فِي عَامِي هَذَا، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، مَنْ تَرَكَهَا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ، أَوْ إِمَامٍ حَائِرٍ، فَلَا جَمَعَ اللَّهُ لَهُ شَمْلَهُ، وَلَا بُورِكَ لَهُ فِي أَمْرِهِ، أَلَا وَلَا صَلَاةَ لَهُ، أَلَا وَلَا حَجَّ لَهُ، أَلَا وَلَا بَرَّ لَهُ، أَلَا وَلَا صَدَقَةَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٤١).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٠٣٩)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣٥٩).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٠٤٠)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣٦٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٣٤٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حريز إلا محمد بن

حمير.

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٢٤٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطية إلا فضيل =

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه موسى بن عطية الباهلي، ولم أجد من ترجمه،  
وبقية رجاله ثقات.

٣٠٣٠ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ، فَعَلَيْهِ الْجُمُعَةُ، إِلَّا عَبْدٌ أَوْ امْرَأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ، وَمَنْ اسْتَغْنَى بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ، اسْتَغْنَى اللَّهُ  
عَنْهُ، وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط من رواية عبد العظيم بن رغبان عن أبي معشر، وأبو  
معشر أقرب إلى الصدق، وعبد العظيم: لم أجد من ترجمه.

٣٠٣١ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ، إِلَّا عَلَى مَا  
مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، أَوْ ذِي عِلَّةٍ».

رواه الطبراني في الكبير، وأبو البلاد، قال أبو حاتم: لا يحتج به.

٣٠٣٢ - وعن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ أنه قال: «الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ، إِلَّا عَلَى امْرَأَةٍ،  
أَوْ صَبِيٍّ، أَوْ مَرِيضٍ، أَوْ عَبْدٍ، أَوْ مُسَافِرٍ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ضرار روى عن التابعين، وأظنه ابن عمرو الملقب،  
وهو ضعيف.

٣٠٣٣ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَمْسَةٌ لَا جُمُعَةَ عَلَيْهِمْ:  
الْمَرْأَةُ وَالْمَسَافِرُ وَالْعَبْدُ وَالصَّبِيُّ وَأَهْلُ الْبَادِيَةِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إبراهيم بن حماد ضعفه الدارقطني.

٣٠٣٤ - وعن أبي قتادة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ غَزْوٌ، وَلَا

= ابن مرزوق، ولا عن فضيل إلا موسى بن عطية، تفرد به: يحيى بن حبيب بن عربي. ورواه  
أسد بن موسى، وعبد الله بن صالح العجلي: عن فضيل بن مرزوق، عن الوليد بن بكير، عن  
عبد الله بن محمد العدوي، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن جابر، عن النبي ﷺ.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧١٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سعيد المقبري، إلا  
أبو معشر، تفرد به: عبد العظيم بن حبيب.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٠٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا إبراهيم بن  
حماد بن أبي حازم.

جمعة، ولا تشييع جنازة»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير، ورواه كلهم من ذرية أبي قتادة، وفيهم مجاهيل.

٣٠٣٥ - وعن سمرة أن رسول الله ﷺ أمرنا أن نشهد الجمعة، ولا نغيب عنها، وقال: «أَحَدُكُمْ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ إِذَا رَجَعَ إِلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف. قلت: وتأتي أحاديث بعد في تارك الجمعة، إن شاء الله.

### ٣٤٢ - باب الْأَخْذُ مِنَ الشَّعْرِ وَالظُّفْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٣٠٣٦ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يقلم أظفاره، ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يخرج إلى الصلاة<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه إبراهيم بن قدامة، قال البزار: ليس بحجة إذا تفرد بحديث، وقد تفرد بهذا، قلت: ذكره ابن حبان في الثقات.

٣٠٣٧ - وعن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقِيَ مِنَ السُّوءِ إِلَى مِثْلِهَا».

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أحمد بن ثابت ويلقب فرخويه، وهو ضعيف.

### ٣٤٣ - باب حُقُوقِ الْجُمُعَةِ مِنَ الْغُسْلِ وَالطِّيبِ وَنَحْوِ ذَلِكَ

٣٠٣٨ - عن أبي أيوب الأنصاري، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَيَرْكَعُ إِنْ بَدَأَ لَهُ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يُصَلِّيَ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا، وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى». وفي رواية: «ثُمَّ خَرَجَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ»<sup>(٤)</sup>.

رواه كله أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (١٥٢/٢).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٢٢).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٢٣).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٧٧)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢١/٥).

(٤٢٠)، والطبراني في الكبير برقم (٤٠٠٧)، والحاكم في المستدرک (٢٢٦/٤).

٣٠٣٩ - وعن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لَيْسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ طَبِيًّا إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الْجُمُعَةِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَلَمْ يَتَخَطَّ أَحَدًا وَلَمْ يُؤْذِهِ، وَرَكَعَ مَا قُضِيَ لَهُ، ثُمَّ أَنْتَظَرَ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير عن حرب بن قيس عن أبي الدرداء، وحرب لم يسمع من أبي الدرداء.

٣٠٤٠ - وعن عطاء الخراساني، قال: كان نبیثة الهذلي يحدث عن رسول الله ﷺ: «أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُؤْذِي أَحَدًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْإِمَامَ خَرَجَ صَلَّى مَا بَدَأَ لَهُ، وَإِنْ وَجَدَ الْإِمَامَ قَدْ خَرَجَ جَلَسَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، حَتَّى يَقْضِيَ الْإِمَامُ جُمُعَتَهُ وَكَلَامَهُ، إِنْ لَمْ يَغْفِرْ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ ذُنُوبُهُ كُلِّهَا، أَنْ يَكُونَ كَفَّارَةً لِلْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ أحمد وهو ثقة.

٣٠٤١ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ، وَدَنَا وَابْتَكَّرَ، فَاقْتَرَبَ وَاسْتَمَعَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا قِيَامُ سَنَةٍ وَصِيَامُهَا»<sup>(٣)</sup>. قلت: له عند أبي داود حديثان غير هذا.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٣٠٤٢ - وعن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ فَأَحْسَنَ الطَّهْوَرَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، وَلَمْ يَلْغُ، وَلَمْ يَجْهَلْ، حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَفِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَالْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ»<sup>(٤)</sup>. قلت: رواه أبو داود باختصار.

رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط إلا أنه زاد: «وَرَكَعَ شَيْئًا إِنْ بَدَأَ لَهُ، كُفِّرَ

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٧٨)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٨/٥).

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٧٩)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٧٥/٥).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٨٠)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٠٩/٢)،

وذكره الشيخ شاكر برقم (٤٦٩٥٤)، وقال: إسناده صحيح.

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار (٣٦٤٦)، وفي زوائد المسند برقم (٨٨١)، وأخرجه الإمام

أحمد في المسند (٤٠/٣).

عَنْهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ». وفيه عطية، وفيه كلام كثير.

٣٠٤٣ - وعن ابن عباس، وسأله رجل عن الغسل يوم الجمعة أواجب هو؟ قال: لا، وسأحدثكم عن بدء الغسل، كان الناس محتاجين، وكانوا يلبسون الصوف، وكانوا يسقون النخل على ظهورهم، وكان مسجد النبي ﷺ ضيقاً متقارب السقف، فراح الناس في الصوف ففرقوا، وكان منبر النبي قصيراً، إنما هو ثلاث درجات، ففرق الناس في الصوف، فثارت أرواحهم، أرواح الصوف، فتأذى بعضهم ببعض، حتى بلغت أرواحهم رسول الله ﷺ وهو على المنبر، فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا جُمْتُ الْجُمُعَةَ فَاعْتَسِلُوا، وَلِيَمَسَّ أَحَدُكُمْ مِنْ أَطْيَبِ طَيْبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ»<sup>(١)</sup>. قلت: في الصحيح بعضه.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٣٠٤٤ - وعن رجل من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: «حَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَسَوَّكُ، وَيَمَسُّ مِنْ طَيْبٍ إِنْ كَانَ لِأَهْلِهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٣٠٤٥ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَلَ وَاعْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ دَنَا حَيْثُ يَسْمَعُ خُطْبَةَ الْإِمَامِ، فَإِذَا خَرَجَ اسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَهُ، كَبِتَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا عِبَادَةُ سَنَةٍ قِيَامُهَا وَصِيَامُهَا»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه عطاء بن عجلان وهو كذاب.

٣٠٤٦ - وعن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: «حَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ: السَّوَاكُ،

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٨٢)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٩/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٢٤١٩)، وقال: إسناده صحيح، قال ابن كثير في جامع المسانيد: رواه أبو داود في الطهارة عن القعنبى، عن الدراوردى عنه به.

(٢) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٨٣)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤/٤)، وذكره المتقى الهندي في الكنز برقم (٢١٢٨٦، ٢١٢٧٨).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٣١)، وقال البزار: لا نعلم بهذا اللفظ عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، وعطاء ليس بالقوى في الحديث، والمغيرة ثقة، ولا نعلم أسند المغيرة عن طاوس إلا هذا وعطاء بصرى، روى عنه حماد بن سلمة وإسماعيل بن عياش ومروان بن معاوية وجماعة كثيرة وليس بالحافظ، ويقال له: عطاء العطار.

وَعُسِّلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَنْ يَمَسَّ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ إِنْ كَانَ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه يزيد بن ربيعة، ضعفه البخارى والنسائى، وقال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس به.

٣٠٤٧ - وعن أبى أيوب، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ، وَإِنْ وَجَدَ طَيْبًا فَلَا عَلَيْهِ أَنْ يَمَسَّ مِنْهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه معاوية بن يحيى الصدفى، وفيه كلام كثير.

٣٠٤٨ - وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ، فى جمعة من الجمع: «مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ لَكُمْ عِيدًا، فَاعْتَسِلُوا وَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير، ورجاله ثقات.

٣٠٤٩ - وعن بريدة، عن النبى ﷺ، قال: «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»<sup>(٤)</sup>.

رواه البزار.

٣٠٥٠ - وله عند الطبرانى فى الأوسط: أمرنا رسول الله ﷺ أن نغتسل فى كل أسبوع مرة، يعنى: الجمعة.

وفى إسنادهما: زكريا بن يحيى، قال العقيلى: لا يتابع على حديثه، قال الذهبى: وروى له حديثًا جيدًا، وذكره ابن حبان فى الثقات، وقال: يخطئ.

٣٠٥١ - وعن عائشة أن النبى ﷺ قال: «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»<sup>(٥)</sup>.

رواه البزار، وفيه عبد الواحد بن ميمون أبو حمزة، ضعفه البخارى والدارقطنى.

٣٠٥٢ - وعن جابر، عن النبى، قال: «الغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٦٢٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٩٧١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٤٣٣)، وفى الصغير (١/١٢٩).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٦٢٦)، وقال البزار: لا نعلمه عن بريدة إلا من هذا الوجه، تفرد به: زكريا عن أبى هلال.

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٦٢٥).

(٦) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٢٦٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر =

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبى مريم، وهو ضعيف جداً.

٣٠٥٣ - وعن عبد الله بن مسعود قال: من السنة الغسل يوم الجمعة<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٣٠٥٤ - وعن ابن عمر، قال: غسل يوم الجمعة سنة.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه أبو بجر البكرائى، قال أحمد: طرح الناس حديثه، وقال بعضهم: يكتب حديثه، وضعفه ابن معين وغيره.

٣٠٥٥ - وعن عبد الله بن الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه إبراهيم بن يزيد وأظنه الخوزى، فإنه فى طبقته روى عن التابعين، وهو متروك.

٣٠٥٦ - وعن سهل بن حنيف عن رسول الله ﷺ قال: «مِنْ حَقِّ الْجُمُعَةِ السَّوَأُكُ، وَالْغُسْلُ، وَمَنْ وَجَدَ طَيِّبًا فَلْيَمَسَّ مِنْهُ».

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه يزيد بن عياض، وهو كذاب.

٣٠٥٧ - وعن أبى أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّهُ مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَهُ كَفَّارَةٌ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه سويد بن عبد العزيز، وضعفه أحمد، وابن معين وغيرهما، ووثقه دحيم وغيره.

٣٠٥٨ - وعن أبى مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْجُمُعَةُ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، وَزِيَادَةٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ

=إلا زهير بن محمد، تفرد به: عمرو بن أبى سلمة، ولا يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد.

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٦٢٧)، وقال البزار: روى عن المسعودى ومسر عن وجوه، فذكرناه عن شعبة.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٠٨٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن الحارث إلا سويد بن عبدالعزيز.

فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا» [الأنعام: ١٦٠] (١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، قال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه شيئاً.

٣٠٥٩ - وعن سلمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا سلمان، هل تَدْرِي ما يومُ الجمعةِ؟» قلت: هو الذي جمع الله فيه أبوك أو أبويك، قال: «لا، ولكن أُحَدِّثُكَ عن يومِ الجمعةِ: ما مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ وَيَلْبَسُ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ وَيَتَطَيَّبُ مَنْ طِيبِ أَهْلِهِ إِنْ كَانَ لَهُمْ طِيبٌ وَإِلَّا فَمَاءٌ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُنْصِتُ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ، ثُمَّ يُصَلِّي إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، مَا اجْتَنِبْتَ الْمَقْتَلَةَ، وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ» (٢). قلت: روى النسائي بعضه.

رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٣٠٦٠ - وعن سلمان، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا سلمان، ما يومُ الجمعةِ؟» قلت: الله ورسوله أعلم، ثلاثاً، قال: «سلمان، يومُ الجمعةِ فيه جُمُوعُ أبوك، أو أبويك». فذكر نحوه ورجاله ثقات.

٣٠٦١ - وعن عتيق أبي بكر الصديق، عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَخَطَايَاهُ، فَإِذَا أَخَذَ فِي الْمَشْيِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَشْرُونَ حَسَنَةً، فَإِذَا أَنْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ أُجِيزَ بِعَمَلِ مِائَتِي سَنَةٍ» (٣).  
رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه الضحاك بن حمزة، ضعفه ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات.

٣٠٦٢ - وعن أبي بكر الصديق، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَخَطَايَاهُ، وَإِذَا أَخَذَ فِي الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ عَشْرِينَ سَنَةً، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ أُجِيزَ بِعَمَلِ مِائَتِي سَنَةٍ» (٤).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٤٥٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٠٨٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٤١٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٣٩٧)، وقال: لا يروى عن أبي بكر إلا بهذا الإسناد،

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عباد بن عبد الصمد أبو معمر، ضعفه البخاري، وابن حبان.

٣٠٦٣ - وعن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَيَسُّلُ الْخَطَايَا مِنْ أَصُولِ الشَّعْرِ انْسِلَالًا»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٣٠٦٤ - وعن عبد الله بن قتادة، قال: دخل على أبي وأنا أغتسل يوم الجمعة، فقال: غسلك هذا من جنابة أو للجمعة؟ قلت: من جنابة، قال: أعد غسلًا آخر، إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ فِي طَهَارَةٍ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه هارون بن مسلم، قال أبو حاتم: فيه لين، ووثقه الحاكم وابن حبان، وبقيه رجاله ثقات.

٣٠٦٥ - وعن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ مَسَّ مِنْ أَطْيَبِ طَيْبِهِ، وَلَيْسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ رَاحَ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ حَتَّى يَقُومَ مِنْ مَقَامِهِ، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرَغَ الْإِمَامُ مِنْ خُطْبَتِهِ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن رواد، وهو ضعيف.

٣٠٦٦ - وعن أوس بن أوس، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَغَسَلَ وَاعْتَسَلَ وَبَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ وَدَنَا، وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ عَمَلٌ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ: الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ»<sup>(٤)</sup>.

قلت: له حديث نحو هذا في السنن غير هذا. وفيه صالح العداني، ولم أجد من ترجمه، وبقيه رجاله ثقات.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٩٩٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨١٨٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا أبان، ولا عن أبان إلا هارون بن مسلم.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٣٩٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٤٥٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الحسن إلا صالح، ولا عن صالح إلا حميد، تفرد به: الجارودي، عن أبيه.

### ٣٤٤ - باب فِيمَنْ اَقْتَصَرَ عَلَى الوُضُوءِ

٣٠٦٧ - عن أنس أن النبي ﷺ، قال: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَّتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه يزيد الرقاشي، وفيه كلام.

٣٠٦٨ - وعن جابر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَّتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري، وضعفه جماعة.

٣٠٦٩ - وعن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَّتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار، وفيه أسيد بن زيد، وهو كذاب.

٣٠٧٠ - وعن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ ربما اغتسل يوم الجمعة، وربما تركه أحياناً<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن معاوية النيسابوري، وهو ضعيف ولكنه أتى عليه أحمد، وقال عمرو بن علي: ضعيف ولكنه صدوق.

٣٠٧١ - وعن عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَّتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٢٨)، وقال البزار: إنما يعرف هذا عن يزيد عن أنس هكذا رواه غير واحد، وجمع يحيى عن الربيع في هذا الحديث بين الحسن ويزيد عن أنس فحمله قوم على أنه عن الحسن عن أنس، وأحسب أن الربيع إنما ذكره عن الحسن مراسلاً، وعن يزيد عن أنس، فلما لم يفصله جعلوه كأنه عن الحسن عن أنس، وعن يزيد عن أنس.

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٢٩)، وقال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا من حديث قيس عن الأعمش.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٣٠)، وقال البزار: لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه، وأسيد كوفي شديد التشيع، احتمال حديثه أهل العلم.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٩٩٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧٦٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي حرة إلا حفص ابن عمر الإمام الرازي.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو حرة الرقاشي، وثقه أبو داود وضعفه ابن معين.

٣٠٧٢ - وعن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يخطب يوم الجمعة، فدخل رجل يتخطى رقاب الناس، قال رسول الله ﷺ: «يُطَيُّءُ أَحَدَكُمْ ثُمَّ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ وَيُؤْذِيهِمْ»، فقال: ما زدت على أن سمعتُ النداء فتوضأت، قال: «أَوْ يَوْمَ وَضُوءٍ هُوَ؟»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمرو بن الوليد السهمي، قال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات، وبقية رجاله ثقات.

٣٠٧٣ - وعن علي قال: يستحب الغسل يوم الجمعة، وليس يجتم<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات، قلت: وقد تقدم في الباب الذي قبل هذا ما يدل على أن غسل الجمعة سنة، والله أعلم.

### ٣٤٥ - باب اللباس للجمعة

٣٠٧٤ - عن عائشة، قالت: كان لرسول الله ﷺ ثوبان يلبسهما في جمعه، فإذا انصرف طويناها إلى مثله<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وسقط من الأصل بعض رجاله ويدل على ذلك كلام الطبراني، فمن سقط الواقدي وفيه كلام كثير.

٣٠٧٥ - وعن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى أَصْحَابِ الْعَمَائِمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أيوب بن مدرك، قال ابن معين: إنه كذاب، قلت: وقد تقدم في باب قبل هذا بيان اللباس للجمعة من أحسن الثياب.

### ٣٤٦ - باب في أول من صلى الجمعة بالمدينة

٣٠٧٦ - عن أبي مسعود الأنصاري قال: أول من قدم من المهاجرين إلى المدينة

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٠٠١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عكرمة إلا عمر بن الوليد، ولا عن عمر إلا بشر بن السري، تفرد به: محمد بن أبي عمر.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢١٩٣)، وقال: لم يروه عن الرحيل إلا شجاع.

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (١٥١/١).

مصعب بن عمير، وهو أول من جمع بها يوم الجمعة جمعهم قبل أن يقدم رسول الله ﷺ فصلى بهم.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه صالح بن أبي الأخضر، وفيه كلام.

### ٣٤٧ - باب عِدَّةٌ مَنْ يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ

٣٠٧٧ - عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الجمعة على الخمسين رجلاً، وليس على ما دون الخمسين جمعة»<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه جعفر بن الزبير صاحب القاسم، وهو ضعيف جداً.

٣٠٧٨ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَاحَ مِنَّا سَبْعُونَ رَجُلًا إِلَى الْجُمُعَةِ، كَانُوا كَسَبْعِينَ مُوسَى الَّذِينَ وَفَدُوا إِلَى رَبِّهِمْ، أَوْ أَفْضَلُ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أحمد بن بكر البالسي، قال الأزدي: كان يضع الحديث.

### ٣٤٨ - باب النَّكْبِ إِلَى الْجُمُعَةِ

٣٠٧٩ - عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَقَعُدُ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ مَعَهُمُ الصُّحُفُ، يَكْتُبُونَ النَّاسَ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ»، قلت: يا أبا أمامة، ليس لمن جاء بعد خروج الإمام جمعة؟، قال: بلى، ولكن ليس ممن يكتب في الصحف<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه مبارك بن فضالة، وقد وثقه جماعة، وضعفه آخرون.

٣٠٨٠ - وعن أبي أمامة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تَقَعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، فَيَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ، وَالثَّانِي، وَالثَّلَاثَ، حَتَّى إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ رُفِعَتِ الصُّحُفُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٩٥٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٨٠٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن وائل بن داود إلا خالد بن يزيد القسري، تفرد به: أحمد بن بكر البالسي.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٠٨٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٨٦).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٨٧)، المنذرى في الترغيب والترهيب (٥٠٠/١)، =

رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه، ورجال أحمد ثقات.

٣٠٨١ - وعن علي بن أبي طالب، قال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ خَرَجَ الشَّيَاطِينُ يُرَبِّثُونَ النَّاسَ إِلَى أَسْوَاقِهِمْ وَمَعَهُمُ الرَّيَّاتُ، وَتَقْعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمْ: السَّابِقُ، وَالْمُصَلِّي وَالَّذِي يَلِيهِ، حَتَّى يُخْرَجَ الْإِمَامُ، فَمَنْ دَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ نَأَى عَنْهُ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ دَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ، وَلَمْ يَسْتَمِعْ كَانَ عَلَيْهِ كِفْلَانِ مِنَ الْوِزْرِ، وَمَنْ نَأَى عَنْهُ فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ وَلَمْ يَسْتَمِعْ كَانَ عَلَيْهِ كِفْلٌ مِنَ الْوِزْرِ، وَمَنْ قَالَ: صَهْ، فَقَدْ تَكَلَّمَ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا جُمُعَةَ لَهُ»، ثم قال: هكذا سمعت نبيكم ﷺ<sup>(١)</sup>. قلت: روى أبو داود طرفاً منه يسيراً.

رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

٣٠٨٢ - وعن أبي سعيد الخدري، رضى الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، فَيَكْتُبُونَ مَنْ جَاءَ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، فَرَجُلٌ قَدَّمَ جِزُورًا، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَقْرَةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ شَاةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ دَجَاجَةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَيْضَةً»، قال: «فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، وَجَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ، طُوِيَتِ الصُّحُوفُ، وَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٣٠٨٣ - وعن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ «اخْضُرُوا الْجُمُعَةَ وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَتَأَخَّرُ عَنِ الْجُمُعَةِ، فَيُؤَخَّرُ عَنِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِهَا»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني في الصغير، وفيه الحكم بن عبد الملك، وهو ضعيف.

٣٠٨٤ - وعن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

=المتقى الهندي فى كنز العمال برقم (١١٦٩، ٢١١٨٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٩٣/١)، وذكره الشيخ شاکر برقم (٧١٩) وقال: إسناده ضعيف، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨٨٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٨١/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨٨٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١٢٥/١).

وَاعْتَسَلَ وَغَدَا وَابْتَكَّرَ، فَذَنَا وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كَانَ لَهُ كِفْلَانٍ مِنَ الْأَجْرِ» (١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عفير بن معدان، وقد أجمعوا على ضعفه.

٣٠٨٥ - وبسنده عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «الْمَتَعَجَّلُ فِي الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي

بِدَنَّةٍ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي الثَّوْرَ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي شَاةٌ، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي دَجَاجَةٌ».

٣٠٨٦ - وعن واثلة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَبْعَثُ

الْمَلَائِكَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَكْتُبُونَ الْقَوْمَ الْأَوَّلَ، وَالثَّانِي، وَالثَّلَاثَ، وَالرَّابِعَ، وَالخَامِسَ، فَإِذَا بَلَّغُوا السَّابِعَةَ كَانُوا بِمَنْزِلَةٍ مِنْ قَرَبِ الْعَصَافِيرِ» (٢).

رواه الطبراني في الكبير من رواية بشير بن عون القرشي، قال ابن حبان: روى نحو

مائة حديث كلها موضوعة.

٣٠٨٧ - وعن شداد بن أوس، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ غَسَلَ وَاعْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

وَغَدَا وَابْتَكَّرَ، ثُمَّ جَلَسَ قَرِيبًا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ خَطَايَا عَمَلُ سَنَةٍ، صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا» (٣).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الوهاب بن الضحاك، وهو متروك.

٣٠٨٨ - وعن أبي طلحة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَلَ وَاعْتَسَلَ، وَغَدَا

وَابْتَكَّرَ، وَذَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَأَنْصَتَ، وَلَمْ يَلْغُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ خَطَايَا إِلَى الْمَسْجِدِ صِيَامَ سَنَةٍ وَقِيَامِهَا».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه إبراهيم بن محمد بن جناح، ولم أجد من ذكره،

وبقية رجاله ثقات.

٣٠٨٩ - وعن أبي عبيدة، قال: قال عبد الله: سارعوا إلى الجمع، فإن الله - عز

وجل - يبرز إلى أهل الجنة في كل جمعة في كتيب كافور، فيكونوا منه في القرب على

قدر تسارعهم إلى الجمعة، فيحدث الله - عز وجل - لهم من الكرامة شيئاً لم يكونوا

رأوه قبل ذلك، ثم يرجعون إلى أهلهم فيحدثونهم بما أحدث الله لهم، قال: ثم دخل

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٦٨٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٣٩٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧١٣٤).

عبد الله المسجد، فإذا هو برجلين يوم الجمعة قد سبقاه، فقال عبد الله: رجلان وأنا الثالث، إن شاء الله أن يبارك في الثالث، قلت: له حديث عند ابن ماجه مرفوع باختصار عن هذا.

رواه الطبراني في الكبير، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

### ٣٤٩ - باب التَّحَلُّقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٣٠٩٠ - عن وائلة، قال: قال رسول الله ﷺ «لَا يَتَحَلَّقُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ وَيُقْبَلُوا عَلَى الْقَبْلَةِ، وَلَا يَوْمُ الْعِيدِ بَعْدَ الصَّلَاةِ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه بشر بن عون روى أحاديث موضوعة بهذا الإسناد.

### ٣٥٠ - باب فِيمَنْ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٣٠٩١ - عن الأرقم بن أبي الأرقم، وكان من أصحاب النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ، كَالجَارِّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه هشام بن زياد، وقد أجمعوا على ضعفه.

٣٠٩٢ - وعن أنس بن مالك، قال: بينما النبي ﷺ يخطب إذ جاءه رجل يتخطى رقاب الناس حتى جلس قريباً من النبي ﷺ، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته، قال: «مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُجَمِّعَ مَعَنَا؟» قال: يا رسول الله قد حرصت أن أضع نفسي بالمكان الذي ترى، قال: «قَدْ رَأَيْتَكَ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، وَتُوذِيهِمْ، مَنْ آذَى مُسْلِمًا فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه القاسم بن مطيب، قال ابن حبان: كان يخطى كثيراً فاستحق الترك.

٣٠٩٣ - وعن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَأْكُلُ مُتَكِبًا، وَلَا تَخَطُّ رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٩٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (١/١٦٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٣٤)، وقال: لم يُروَ هذا الحديث عن أبي الدرداء إلا بهذا الإسناد. تفرّد به: أرطاة بن المنذر.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن زريق، قال الأزدي: لا يصح حديثه.

### ٣٥١ - باب مِنْهُ فِيمَنْ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ

٣٠٩٤ - عن عمار بن سعد، قال: دخل علينا عثمان بن الأزرق المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب، فقص وقعد في المسجد، فقلنا: رحمك الله لو كنت وصلت إلينا كان أرفق بك!! قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ، أَوْ فَرَّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ كَانَ كَالْجَارِّ قُصْبِهِ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.  
رواه الطبراني في الكبير، وفيه هشام بن زياد، وقد أجمعوا على ضعفه.

٣٠٩٥ - وعن عبد الرحمن بن عوف، قال: افتقد رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه، فقال: «أَيْنَ كُنْتَ، فَإِنِّي لَمْ أَرَكَ؟ أَلَمْ تَشْهَدْ الصَّلَاةَ؟» قال: بلى، ولكنني جئت وقد ثبت الناس فكرهت أن أتخطي رقاب الناس، قال: «بلى»<sup>(٢)</sup>.  
رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

### ٣٥٢ - باب فِيمَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ

٣٠٩٦ - عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نشهد الجمعة، ولا نتغيب عنها، إذا انتدب المؤمنون بندبة يوم الجمعة، وقاموا فإن أحدكم هو أحق بمقعده إذا رجع إليه<sup>(٣)</sup>.  
رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده ضعف.

### ٣٥٣ - باب فِيمَنْ نَعَسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٣٠٩٧ - عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ، قال: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ إِلَى مَكَانٍ صَاحِبِهِ، وَيَتَحَوَّلْ صَاحِبُهُ إِلَى مَكَانِهِ»، قيل لإسماعيل: والإمام يخطب؟، قال: «نعم».

رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٣٩٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٨٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٠٤٥).

## ٣٥٤ - باب في المنبر

٣٠٩٨ - عن ابن عمر رحمه الله، قال: كان جذع نخلة في المسجد يسند رسول الله ﷺ ظهره إليه إذا تكلم يوم الجمعة أو حدث أمر يريد أن يكلم الناس، فقالوا: ألا نجعل لك يا رسول الله كقدر قيامك، قال: «لا عَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا»، فصنعوا له منبراً ثلاث مراق، قال: فجلس عليه، فخار الجذع كما تخور البقرة، جزعاً على رسول الله ﷺ، فالتزمه ومسحه حتى سكن<sup>(١)</sup>. قلت: روى أبو داود بعضه.

رواه أحمد من طريق أبي حباب الكلبي، وهو ثقة ولكنه مدلس، وقد عنعنه.

٣٠٩٩ - وعن أبي بن كعب، قال: كان رسول الله ﷺ يصلى إلى جذع، وكان المسجد عريشاً، وكان يخطب إلى ذلك الجذع فقال رجال من أصحابه: يا رسول الله نجعل لك شيئاً تقوم عليه يوم الجمعة حتى ترى الناس، أو قال: يراك الناس، وحتى يسمع الناس خطبتك، قال: «نعم»، فصنعوا له ثلاث درجات، فقام النبي ﷺ كما كان يقوم، فصغا الجذع إليه، قال له: «اسْكُنْ» ثم قال لأصحابه: «هَذَا الْجَذْعُ حَنَّ إِلَى» فقال له النبي ﷺ: «اسْكُنْ، إِنَّ تَشَأْ غَرَسْتُكَ فِي الْجَنَّةِ، فَيَأْكُلُ مِنْكَ الصَّالِحُونَ، وَإِنْ شِئْتَ أُعِيدُكَ كَمَا كُنْتَ رَطْبًا»، فاختار الآخرة على الدنيا، فلما قبض النبي ﷺ دفع إلى أبي، فلم يزل عنده حتى أكلته الأرضة<sup>(٢)</sup>. قلت: رواه ابن ماجه باختصار.

رواه عبد الله من زياداته في المسند، وفيه رجل لم يسم، وعبد الله بن محمد بن عقيل، وفيه كلام وقد وثق.

٣١٠٠ - وعن أبي سعيد، قال: كان النبي ﷺ يقوم إلى خشبة يتوكأ عليها يخطب كل جمعة حتى أتاه رجل من القوم، فقال: إن شئت جعلت لك شيئاً إذا قعدت عليه كنت كأنك قائم؟!، قال: «نعم»، قال: فجعل له المنبر، فلما جلس عليه حنت الخشبة حين الناقة على ولدها حتى نزل النبي ﷺ، فوضع يده عليها، فلما كان من الغد، رأيتها قد حولت، فقلنا: ما هذا؟ قالوا: جاء النبي ﷺ البارحة وأبو بكر وعمر، فحولوها<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٩/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٩٠)، المتقى الهندى فى كنز العمال برقم (٤٤٩/٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٣٧/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٩١).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٠٦٢)، والدارمي (٣٧)، وقال: حدثنا عبيد الله بن سعيد قال: حدثنا أبو أسامة، عن مجالد، عن أبي الوداك، فذكره. وأخرجه عبد بن حميد (٨٧٣) قال: أخبرنا علي بن عاصم، عن الجريري، عن أبي نضرة العبدى قال: حدثني أبو سعيد الخدرى، =

رواه أبو يعلى، وفيه مجالد بن سعيد وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون.

٣١٠١ - وعن أبي سعيد، قال: كان لرسول الله ﷺ خشبة يقوم إليها، فجاء رجل فأمره أن يجعل له كرسيًا، فقام النبي ﷺ يخطب عليه، فحنت الخشبة التي كان يقوم عندها حتى سمع أهل المسجد حنينها، قال: فقلت للعوفى: أنت سمعته؟ قال: نعم سمعته لعمرى، فجاء النبي ﷺ حتى احتضنها فسكنت<sup>(١)</sup>.

رواه البزار من رواية محمد بن أبي ليلي عن عطية، وكلاهما مختلف في الاحتجاج

به.

٣١٠٢ - وعن جابر، قال: كان النبي ﷺ يقوم إلى خشبة يتوكأ عليها يخطب كل جمعة حتى أتاه رجل من الروم، وقال: إن شئت جعلت لك شيئًا إذا قعدت عليه كنت كأنك قائم، قال: «نعم»، قال: فجعل له المنبر، فلما جلس عليه حنت الخشبة حنين الناقة على ولدها حتى نزل النبي ﷺ، فوضع يده عليها، فلما كان من الغد فرأيتها قد حولت، فقلنا: ما هذا؟ قال: جاء النبي ﷺ أبو بكر وعمر، فحولوها<sup>(٢)</sup>. قلت: لجابر حديث في الصحيح بغير سياقه.

رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون، وتأتي لجابر أحاديث في المنبر أيضًا.

٣١٠٣ - وعن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ أَخَذِ الْمَنِيرَ فَقَدْ اتَّخَذَهُ أَبِي إِبْرَاهِيمُ، وَإِنْ أَخَذِ الْعَصَا فَقَدْ اتَّخَذَهَا أَبِي إِبْرَاهِيمُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، وهو ضعيف جدًا.

٣١٠٤ - وعن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، قال: أول من خطب على المنابر إبراهيم

عليه السلام<sup>(٤)</sup>.

=فذكره. وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣٦٢).

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٣٥)، وقال البزار: لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من وجهين، أحدهما رواه بجالة عن الوداك، ولفظه غير لفظ هذا.

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢١٤٧)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣٦٣)، وأخرجه الدارمي (٣٣، ١٥٧٠).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٣٣)، وقال البزار: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٣٤).

رواه البزار، وهو منقطع الإسناد.

٣١٠٥ - وعن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع نخلة يسند ظهره إليها، قيل له: يا رسول الله، إن الإسلام قد انتهى، وكثر الناس، ويأتيك الوفود من الآفاق، فلو أمرت بصنعة شيء تشخص عليه؟!، فقال لرجل: «أَتَصْنَعُ المنبر؟» قال: نعم، قال: «ما اسمك؟» قال: فلان، قال: «لَسْتَ بِصَانِعِهِ»، فدعا آخر، فقال: «أَتَصْنَعُ المنبر؟» قال: نعم، فقال: مثل مقالة هذا، فقال: نعم إن شاء الله، قال: «ما اسمك؟» قال: إبراهيم، قال: «خُذْ فِي صَنْعَتِهِ»، فلما صنعه صعد رسول الله ﷺ عليه فحنت الخشبة حنين الناقة، فسمع صوتها أهل المسجد، أو قال: أهل المدينة، فنزل فالتمسها فسكنت، فقال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ تَرَكَتْهَا لَحَنَّتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>. قلت: عزا بعضه إلى ابن ماجه صاحب الأطراف، ولم أجده في سماعي، والله أعلم.

رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن الجريري إلا شيبه، قلت: ولم أجد من ذكره، ولا الراوى عنه.

٣١٠٦ - وعن جابر أن رسول الله ﷺ كان يصلى إلى سارية في المسجد يخطب إليها يعتمد عليها، فأمرت عائشة فصنعت له منبراً، فلما قام إليه وترك مقامه إلى السارية خارت السارية خوفاً شديداً، حتى ترك النبي ﷺ مقامه، تشوقاً إلى نبي الله ﷺ، فمشى نبي الله ﷺ حتى اعتنقها، فلما اعتنقها هداً الصوت الذى سمعنا، فقلت: أنت سمعته؟ فقال: أنا سمعت، وأهل المسجد، وهو أحد السوارى التى تلى الحجرة<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن عطية العوفى، وهو ضعيف.

٣١٠٧ - وعن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى جذع يتساند إليه، فمر رومى، فقال: لو دعانى محمد فجعلت له ما هو أرفق به من هذا؟ قالت: فدعى لرسول الله ﷺ، فجعل له المنبر أربع مراقى، فصعد النبي ﷺ المنبر يخطب، فحن الجذع كما تحن الناقة، فنزل إليه رسول الله ﷺ، فقال: «مَا شَأْنُكَ؟» إِنَّ شَيْئًا دَعَوْتُ اللَّهَ فَرَدَّكَ مُحْتَبِسِيكَ، وَإِنْ شَيْئًا دَعَوْتُ اللَّهَ فَأَذْخَلَكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ، فَأَنْمَرْتَ فِيهَا، فَأَكَلَ مِنْ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٢١١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٤٤٩)، وقال: لم يروه هذا الحديث عن عطية إلا ابنه،

وتفرد به: أحمد بن طارق.

ثَمَرَكَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ الْمُرْسَلُونَ، وَعِبَادُهُ الْمُتَّقُونَ»، قالت: فسمعت رسول الله ﷺ يقول: «نعم»، فغار الجذع، فذهب<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه صالح بن حيان، وهو ضعيف.

٣١٠٨ - وعن سهل بن سعد، قال: كنت جالسا مع خال لي، فقال له النبي ﷺ: «أَخْرِجْ إِلَى الْغَابَةِ، وَأْتِنِي مِنْ حَشْبِهَا، فَأَعْمَلْ لِي مَنِيرًا أَكَلَّمُ عَلَيْهِ النَّاسَ»، فعمل له منبرًا له عتبتان، وجلس عليهما<sup>(٢)</sup>. قلت: له حديث في الصحيح في عمل المنبر غير هذا.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبيد بن واقد وهو ضعيف.

٣١٠٩ - وعن أم سلمة أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع المسجد، فلما صنع المنبر حَنَّ الْجِدْعُ فَاعْتَنَقَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فسكن.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

### ٣٥٥ - باب الخطبة على المنبر والعيدين على المنبر

٣١١٠ - عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يخطب يوم الجمعة، ويوم الفطر، ويوم الأضحى على المنبر، فإذا سكت المؤذن يوم الجمعة قام فخطب.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ضعفه أحمد وابن المديني والبخاري والنسائي وبقية رجاله موثقون.

### ٣٥٦ - باب مقام الخطيب بمكة

٣١١١ - عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خطب وظهره إلى الملتزم<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، وفيه عبد الله بن المؤمل وهو ثقة، وفيه كلام ويأتي في الحج شيء من هذا إن شاء الله.

### ٣٥٧ - باب وقت الجمعة

٣١١٢ - عن الزبير قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة، ثم ننصرف فنبتدر في

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٢٥٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عائشة إلا ابن بريدة، ولا عن ابن بريدة، ولا عن ابن بريدة إلا صالح بن حيان، ولا عن صالح إلا حبان، ولا عن حبان إلا قبيصة، تفرد به: علي بن أحمد الجواربي.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٠١٨).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٩٢).

الآجام، فما نجد من الظل إلا قدر موضع أقدامنا. وفي رواية: فما نجد من الظل إلا موضع أقدامنا<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، وفيه رجل لم يسم.

٣١١٣ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: بينما نحن معه يوم الجمعة فى مسجد الكوفة، وعمار بن ياسر أمير على الكوفة لعمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود على بيت المال إذ نظر عبد الله بن مسعود إلى الظل، فرآه مثل الشراك، فقال: إن يُصب أحدكم سنة نبيكم ﷺ يخرج الآن، قال: فوالله ما فرغ عبد الله بن مسعود من كلامه حتى خرج عمار بن ياسر يقول: الصلاة<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

٣١١٤ - وعن عمار بن ياسر، قال: كنا نصلى الجمعة، ثم ننصرف فما نجد للحيطان شيئاً نستظل به.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه سعيد بن حنظلة، ولم أجد من ترجمه.

٣١١٥ - وعن بلال أنه كان يؤذن لرسول الله ﷺ يوم الجمعة إذا كان الفىء قدر الشراك، إذا قعد النبي ﷺ على المنبر.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار وهو ضعيف.

٣١١٦ - وعن أنس قال: كنا نجتمع مع النبي ﷺ، ثم نرجع فنقيل<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله موثقون.

٣١١٧ - وعن جابر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس صلى الجمعة، فنرجع وما نجد شيئاً نستظل به<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد فى المسند (١٦٤/١)، وأبو يعلى فى مسنده برقم (٦٧٦)، ابن خزيمة برقم (١٨٤٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨٩٣).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٤٥٩/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٨٩٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٠٨٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن فضيل إلا أحمد بن عبدة.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤٤٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سليمان بن بلال إلا يحيى بن سليمان.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يحيى بن سليمان ضعفه ابن خراش، وروى عنه ابن صاعد وكان يفخم أمره، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ.

٣١١٨ - وعن زيد بن وهب قال: كنا نصلى الجمعة مع عبد الله، ثم نرجع فنقيل.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

### ٣٥٨ - باب سلام الخطيب

٣١١٩ - عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يوم الجمعة سلم على من عند منبره من الجلوس، فإذا صعد المنبر توجه إلى الناس فسلم عليهم<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عيسى بن عبد الله الأنصاري، وهو ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات.

### ٣٥٩ - باب فيمن يدخل المسجد والإمام يخطب

٣١٢٠ - عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ وَالْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَا صَلَاةَ وَلَا كَلَامَ حَتَّى يَفْرُغَ الْإِمَامُ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أيوب بن نهيك وهو متروك ضعفه جماعة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ.

٣١٢١ - وعن السليك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٣١٢٢ - وعن جابر قال: دخل النعمان بن قوطل، ورسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة، فقال له النبي ﷺ: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ تَحَوَّزَ فِيهِمَا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٦٧٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا عيسى بن عبد الله، تفرد به: الوليد، ولا يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٥/٧)، البيهقي في السنن (١٩٤/٣)، الدارقطني (١٤/٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٩٠٠)، المتقى الهندي في كنز العمال برقم (٢٠٧٧٨)، أبو نعيم في الحلية (١٥٨/٧).

وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَيُخَفِّفْهُمَا<sup>(١)</sup>.

قلت: ليس للنعمان بن قوفل في هذا الحديث ذكر في الصحيح.

### ٣٦ - باب الإنصات والإمام يخطب

٣١٢٣ - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَهُوَ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: أَنْصِتْ، لَيْسَ لَهُ جُمُعَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، وفيه مجالد بن سعيد، وقد ضعفه الناس، ووثقه النسائي في رواية.

٣١٢٤ - وعن أبي الدرداء، قال: جلس رسول الله ﷺ يوماً على المنبر، فخطب الناس، وتلا آيةً، وإلى جنبى أبي بن كعب، فقلت له: يا أباي، متى أنزلت هذه الآية؟ قال: فأبى أن يكلمنى، ثم سألته فأبى أن يكلمنى، حتى نزل رسول الله ﷺ، فقال أبى: ما لك من جمعتك إلا ما لغيت، فلما انصرف رسول الله ﷺ جئتته فأخبرته، فقلت: أى رسول الله، إنك تلوت آيةً وإلى جنبى أبي بن كعب، فقلت له: متى أنزلت هذه الآية؟ فأبى أن يكلمنى، حتى إذا نزلت زعم أبى أنه ليس لى من جمعتى إلا ما لغيت، فقال: «صَدَقَ أَبِي، إِذَا سَمِعْتَ إِمَامَكَ يَتَكَلَّمُ، فَأَنْصِتْ حَتَّى يَفْرُغَ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد موثقون.

٣١٢٥ - وعن جابر، قال: قال سعد بن أبي وقاص لرجل: لا جمعة لك، فقال النبي ﷺ: «لَمْ يَأْتِ سَعْدُ؟» قال: لأنه كان يتكلم وأنت تخطب، فقال النبي ﷺ: «صَدَقَ سَعْدٌ»<sup>(٤)</sup>.

رواه أبو يعلى والبزار، وفيه مجالد بن سعيد، وقد ضعفه الناس، ووثقه النسائي في رواية.

(١) انظر التخريج السابق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٣٠/١)، الطبراني في الكبير (١٢٥٦٣)، وأورده الصنف في كشف

الأستار برقم (٦٤٤)، وفي زوائد المسند برقم (٩٠٢)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٢٠٣٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٩٨/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٩٠١).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٧٠٤)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣٦٦)، وفي

كشف الأستار برقم (٦٤٢)، وقال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد.

٣١٢٦ - وعن جابر قال: دخل عبد الله بن مسعود المسجد، والنبي ﷺ يخطب، فجلس إلى جنبه أبي بن كعب، فسأله عن شيء، أو كلمه بشيء، فلم يرد عليه أبي، فظن ابن مسعود أنها موجدة، فلما انفتل النبي ﷺ من صلاته، قال ابن مسعود: يا أبا، ما منعك أن ترد علي؟ قال: إنك لم تحضر معنا الجمعة، قال: ولم؟ قال: تكلمت والنبي ﷺ يخطب، فقام ابن مسعود فدخل على النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ أَبِيُّ أَطْعَ أُبَيًّا»<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه وفي الكبير باختصار، ورجال أبي يعلى ثقات.

٣١٢٧ - وعن أبي هريرة قال: خطبنا النبي ﷺ يوم الجمعة، فذكر سورة، فقال أبو ذر لأبي: متى أنزلت هذه السورة؟ فأعرض عنه، فلما انصرف قال: ما لك من صلاتك إلا ما لغيت!، فسأل النبي ﷺ، فقال: «صَدَقَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وفيه محمد بن عمرو، وقد حسن الترمذ حديثه، وفيه اختلاف.

٣١٢٨ - وعن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْجُمُعَةَ فَادُّنُوا مِنَ الْإِمَامِ، وَاسْتَمِعُوا الْخُطْبَةَ وَلَا تَلْغُوا»<sup>(٣)</sup>. قلت: روى أبو داود منه طرفاً. رواه البزار، وفيه الحكم بن عبد الملك، وهو ضعيف.

٣١٢٩ - وعن أبي الدرداء قال: كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة، فذكرنا بأيام الله، ثم قرأ سورة فغمز أبو الدرداء أبي بن كعب، فقال: متى أنزلت هذه السورة؟، فإني لم أسمعها إلا الآن، فأشار إليه أن اسكت، فلما انصرفوا قال أباي: ليس لك من صلاتك إلا ما لغوت، فأخبر أبو الدرداء النبي ﷺ بما قال أباي، فقال: «صَدَقَ أُبَيُّ»<sup>(٤)</sup>.

٣١٣٠ - وعن أبي الدرداء وأبي ذر قالوا: قرأ رسول الله ﷺ يوم الجمعة على

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٧٩٣)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٣٦٧).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٤٣)، وقال البزار: رواه حماد وعبد الوهاب وحماد أفضل.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٤٥)، وقال البزار: رواه هشام عن قتادة عن رجل عن سمرة.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١٩٨/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٩٠١).

المنبر، قال: فذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

قلت: حديث أبي الدرداء الذى قبل هذا تقدم أن الإمام أحمد رواه هو والطبرانى، ولكن الطبرانى روى هذا عن أبي الدرداء، وذكر بعده إسناداً إلى أبي الدرداء وأبى ذر، قال: فذكر الحديث، وإسنادهما رجاله رجال الصحيح، وقد تقدم أحاديث فى حقوق الجمعة والتبكير لها فيها الإنصات.

٣١٣١ - وعن أبي سعيد الخدرى عن النبي ﷺ أنه قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ الْجُمُعَةَ لَا يَلْغُو فِيهَا، وَلَا يَجْهَلُ وَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ وَيَشْهَدُهَا مَعَ الْإِمَامِ إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، وَلَا صَلَّى صَلَاةً مَكْتُوبَةً، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه داود بن عبد الحميد وهو ضعيف.

٣١٣٢ - وعن ابن عباس قال: يكره الكلام فى أربعة مواطن: يوم الجمعة، ويوم الفطر، ويوم الأضحى، وفى الاستسقاء، إذا صعد الإمام المنبر فتكلم حتى نزل<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه يحيى بن سلمة بن كهيل، ضعفه البخارى والنسائى والترمذى وابن معين، ووثقه ابن حبان.

٣١٣٣ - وعن أبي قيس قال: دخل عبد الله بن مسعود يوم الجمعة المسجد، وعليه ثياب بيض نقاء حسان، فنظر إلى مكان فيه سعة فجلس فيه، ولم يتخط أحدًا، وخرج الإمام، فإذا رجلان يتكلمان، فأخذ من الحصى فرماهما، فنظرا إليه فسكتا، فلما نزل الإمام، قال: ألم تعلما أنكما فى صلاة؟!<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه من لم أجد له ترجمة.

٣١٣٤ - وعن إبراهيم، يعنى النخعى، قال: استقرأ رجل عبد الله بن مسعود والإمام يخطب يوم الجمعة، فلم يكلمه عبد الله، فلما قضى الصلاة قال له عبد الله:

(١) انظر التخريج السابق.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٠٧٨)، وقال: لم يروه عن زكريا بن أبى زائدة إلا داود ابن عبد الحميد، تفرد به: إسحاق البغوى.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٠٩٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩١٧٨).

الذى سألت عنه نصيبك من الجمعة<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٣١٣٥ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: كفى لغواً أن تقول لصاحبك: أنصت،

إذا خرج الإمام في الجمعة.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

### ٣٦١ - باب

٣١٣٦ - عن موسى بن طلحة قال: سمعت عثمان بن عفان، وهو على المنبر،

والمؤذن يقيم، وهو يستخبر الناس يسألهم عن أخبارهم وأسعارهم<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

### ٣٦٢ - باب الخطبة قائماً والجلوس بين الخطبتين

٣١٣٧ - عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، ثُمَّ

يَقْعُدُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال الطبراني ثقات.

٣١٣٨ - وفي البزار أن النبي ﷺ كان يخطب يوم الجمعة خطبتين يفصل بينهما

بجلسة<sup>(٤)</sup>. ورجال الطبراني رجال الصحيح.

٣١٣٩ - وعن السائب بن يزيد أن النبي ﷺ كان يخطب للجمعة خطبتين يجلس

بينهما<sup>(٥)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٥٤٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٧٣/١). ذكره الشيخ شاکر برقم (٥٤٠). وقال: إسناده صحيح،

وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٩٠٣).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٩٠٤)، وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٤٨٥)،

(٢٦١٢).

(٤) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٤٠)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا

الوجه.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٦٦١).

٣١٤٠ - وعن موسى بن طلحة قال: شهدت عثمان يخطب على المنبر قائماً، وشهدت معاوية يخطب قاعداً، فقال: أما إنى لم أجهل السنة، ولكنى كبرت سننى، ورق عظمى، وكثرت حوائجكم، فأردت أن أقضى بعض حوائجكم قاعداً، ثم أقوم فأخذ نصيبى من السنة.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه قيس بن الربيع وقد وثقه شعبة والثورى وضعفه غيرهما.

### ٣٦٣ - باب على أى شىء يتكىء الخطيب

٣١٤١ - عن عبد الله بن الزبير أن النبى ﷺ كان يخطب بمحصرة.

رواه الطبرانى فى الكبير والبخارى، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٣١٤٢ - وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يخطبهم فى السفر متكئاً على قوس<sup>(١)</sup>.

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه أبو شيبة وهو ضعيف.

٣١٤٣ - وعن سعد القرظ، مؤذن رسول الله ﷺ أن النبى ﷺ كان إذا خطب فى الجمعة خطب على عصا<sup>(٢)</sup>. قلت: ذكر هذا فى أثناء حديث طويل.

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده ضعيف.

### ٣٦٤ - باب الخطبة والقراءة فيها

٣١٤٤ - عن النعمان، قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب يقول: «أُنذِرُكُمْ النَّارَ، أُنذِرُكُمْ النَّارَ»، حتى لو أن رجلاً كان بالسوق لسمع من مقامى هذا، قال: حتى وقعت خميسة كانت على عاتقه عند رجله، فى رواية: وسمع أهل السوق صوته وهو على المنبر<sup>(٣)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٣١٤٥ - وعن على، أو عن الزبير، قال: كان رسول الله ﷺ يخطبنا، فيذكرنا بأيام

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٠٩٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٤٤٨).

(٣) أخرجه أحمد فى المسند (٤/٢٦٨، ٢٧٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٩٠٥).

الله حتى يعرف ذلك في وجهه، وكأنه نذير قوم يصحبهم الأمر غدوةً، وكان إذا كان حديث عهدٍ بجبريل لم يتبسم ضاحكًا، حتى يرتفع<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، وأبو يعلى عن الزبير وحده، ورجاله رجال الصحيح.

٣١٤٦ - وعن بريدة، قال: خرج رسول الله ﷺ يوماً، فنأدى ثلاث مرات، فقال: «يا أيها الناس، أتذرون ما مثلي ومثلكم، مثل قوم خافوا عدواً يأتهم، فبعثوا رجلاً يترأى لهم، فبينما هو كذلك أبصر العدو، وأقبل لينذرهم، وخشى أن يدركه العدو قبل أن ينذر قومه، فأهوى بثوبه: أيها الناس، أيتم أيها الناس، أيتم» ثلاث مرات<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، قلت: وتأتى أحاديث من هذا في المواعظ، إن شاء الله.

٣١٤٧ - وعن ابن عباس، قال: جاء ضمام بن ثعلبة إلى رسول الله ﷺ فقال: ألا أرىك يا محمد؟ فقال رسول الله ﷺ: «الحمد لله نحمدُه ونستعينُه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلله فلا هاديَ له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً عبدهُ ورسوله»<sup>(٣)</sup>. قلت: فذكر الحديث، ويأتى بطوله في مناقبه إن شاء الله، ولا بن عباس حديث في قصة ضمام، بالدال في الصحيح، وهذا بالميم.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٣١٤٨ - وعن كعب بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ أَجْزَمُ، أَوْ أَقْطَعُ».

رواه الطبراني في الكبير، وفيه صدقة بن عبد الله، ضعفه أحمد والبخاري ومسلم وغيرهم، ووثقه أبو حاتم ودحيم في رواية.

٣١٤٩ - وعن عبد الله بن الزبير، قال: ليس من السنة الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة على المنبر.

(١) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٩٠٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٨/٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٩٠٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨١٤٧، ٨١٤٨).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس.  
 ٣١٥٠ - وعن عبد الله، يعني ابن مسعود، قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «أَمَّا بَعْدُ».

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

٣١٥١ - وعن شداد بن أوس، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الدُّنْيَا عَرَضٌ حَاضِرٌ يَأْكُلُ مِنْهَا الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، وَإِنَّ الْآخِرَةَ وَعَدُّ صَادِقٌ يَحْكُمُ فِيهَا مَلِكٌ قَادِرٌ يُحِقُّ الْحَقَّ، وَيُنْطِلُ الْبَاطِلَ، أَيُّهَا النَّاسُ، كُونُوا أَبْنَاءَ الْآخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا أَبْنَاءَ الدُّنْيَا، فَإِنَّ كُلَّ أُمَّ يَتْبَعُهَا وَلَدُهَا» (١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو مهدى سعيد بن سنان، وهو ضعيف جداً.

٣١٥٢ - وعن نعيم بن محبة، قال: كان في خطبة أبي بكر: أما تعلمون أنكم تغدون وتروحون لأجل معلوم، فمن استطاع أن يقضى الأجل، وهو في عمل الله تعالى فليفعل، ولن تنالوا ذلك إلا بالله عز وجل، إن قومًا جعلوا آجالهم لغيرهم، فنهاكم أن تكونوا أمثالهم، ولا تكونوا كالذين نسوا الله، أين من تعرفون من إخوانكم؟ قدموا على ما قدموا في أيام سلفهم، وحلوا فيه بالشقوة والسعادة، أين الجبارون الأولون الذين بنوا المدائن، وحفوها بالحوائط، قد صاروا تحت الصخر والآبار، هذا كتاب الله عز وجل، لا تفنى عجائبه، فاستضيئوا منه ليوم ظلمة، واتضحوا بشأنه وبيانه، إن الله عز وجل، أثنى على زكريا وأهل بيته، فقال: ﴿كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠]، لا خير في قول لا يراد به وجه الله، ولا خير في مال لا ينفق في سبيل الله، ولا خير فيمن لا يغلب حلمه جهله، ولا خير فيمن يخاف في الله لومة لائم (٢).

رواه الطبراني في الكبير، ونعيم بن محبة لم أجد من ترجمه.

٣١٥٣ - وعن ابن مسعود أنه كان يجيء كل خميس، فيقوم قائمًا لا يجلس، فيقول: لا تفتنوا الناس، فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة، فلا يطولن عليكم الأمد، ولا يلهينكم الأمل، فإن كل ما هو آت قريب، ألا إن البعيد ما ليس آتيا، وإن من شرار الناس بطلان النهار، جيفة الليل.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧١٥٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٩).

رواه الطبراني في الكبير، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

٣١٥٤ - وعن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول إذا قعد: إنكم فى ممر الليل والنهار فى آجال منقوضة، وأعمال محفوظة، والموت يأتى بغتة، فمن زرع خيراً يوشك أن يحصد رغبة، ومن زرع شراً يوشك أن يحصد ندامة، ولكل زرع ما زرع، لا يسبق بطيء بحظه، ولا يدرك حريص بحرصه ما لم يقدر له، فمن أعطى خيراً فالله أعطاه، ومن وقى شراً فالله وقاه، المتقون سادة، والفقهاء قادة، ومجالستهم زيادة<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني فى الكبير، ورجاله موثقون.

٣١٥٥ - وعن أبى بن كعب أن رسول الله ﷺ قرأ يوم الجمعة براءة، وهو قائم يذكر بأيام الله<sup>(٢)</sup>. قلت: رواه ابن ماجه خلا قوله: براءة.

رواه عبد الله بن أحمد من زياداته، ورجاله رجال الصحيح.

٣١٥٦ - وعن على أن النبى ﷺ كان يقرأ على المنبر: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبراني فى الأوسط، وقال: تفرد به إسحاق بن زريق، قلت: ولم أجد من ترجمه وبقيّة رجاله موثقون.

٣١٥٧ - وعن جابر أن النبى ﷺ خطب فقراً: فى خطبته آخر «الزُّمَرِ»، فتحرك المنبر مرتين<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني فى الأوسط من رواية أبى بجر البكراوى، عن عباد بن ميسرة المنقرى، وكلاهما ضعيف، إلا أن أحمد قال فى أبى بجر: لا بأس به.

### ٣٦٥ - باب قَصْرِ الْخُطْبَةِ

٣١٥٨ - عن عبد الله، يعنى ابن مسعود، عن النبى ﷺ: أن قصر الخطبة وطول الصلاة مقننة من فقه الرجل، فأطيلوا الصلاة، وأقصروا الخطبة، فإن من البيان سحراً، وإنه

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٨٥٥٣).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (١٤٣/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٩١٠).

(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٤٠٤٥).

(٤) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٨٣٠٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عباد بن ميسرة،

عن ابن المنكدر، عن جابر إلا أبو بجر.

سيأتي بعدكم قوم يطيلون الخطب، ويقصرون الصلاة<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وروى الطبراني بعضه موقوفاً في الكبير، ورجال الموقوف ثقات، وفي رجال البزار قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وضعفه الناس.

٣١٥٩ - وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ كان إذا بعث أميراً قال: «أقصرِ الخطبة، وأقللِ الكلام، فإنَّ من الكلامِ سحرًا».

رواه الطبراني في الكبير، من رواية جميع بن ثوب، وهو متروك.

٣١٦٠ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: إنكم في زمانٍ قليلٍ خطبأؤه، كثيرٍ علمأؤه، يطيلون الصلاة، ويقصرون الخطبة، وسيأتي عليكم زمان، كثيرٍ خطبأؤه، قليلٍ علمأؤه<sup>(٢)</sup>. فذكر الحديث.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

### ٣٦٦ - باب الاستغفار للمؤمنين يوم الجمعة

٣١٦١ - عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ كان يستغفر للمؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات كل جمعة<sup>(٣)</sup>.

رواه البزار والطبراني في الكبير، وقال البزار: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وفي إسناد البزار يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف.

### ٣٦٧ - باب ما نهى عنه في الخطبة

٣١٦٢ - عن معاوية قال: لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر<sup>(٤)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه جابر الجعفي، والغالب عليه الضعف.

٣١٦٣ - وعن بشير بن عقربة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قامَ

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٣٦٨)، وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا يحيى عن قيس.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٤٩٦، ٨٥٦٧).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٤١).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦١/١٩).

بِخُطْبَةٍ لَا يَلْتَمِسُ بِهَا إِلَّا رِيَاءَ وَسُمْعَةً، وَقَفَّهُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مَوْقِفَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وأحمد ورجاله موثقون، قلت: وتأتى أحاديث من نحو هذا، إن شاء الله، في الأدب وفي الزهد.

### ٣٦٨ - باب فيمن فاتته الخطبة

٣١٦٤ - عن عبد الله بن مسعود، قال: من أدرك الخطبة فالجمعة ركعتان، ومن لم يدركها ليصل أربعاً، ومن لم يدرك الركعة فلا يعتد بالسجدة حتى يدرك الركعة<sup>(٢)</sup>.  
رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

### ٣٦٩ - باب في صلاة الجمعة

٣١٦٥ - عن مسلم بن عياض، قال: سألت الحسن بن علي عن ركعتي الجمعة قال: هما قاضيتان مما سواهما<sup>(٣)</sup>.  
رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

### ٣٧٠ - باب ما يقرأ في الجمعة

٣١٦٦ - عن أبي عبيدة الخولاني، عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في صلاة الجمعة بسورة الجمعة، والسورة التي يذكر فيها المنافقون<sup>(٤)</sup>.  
رواه البزار والطبراني في الكبير، وزاد: أن النبي ﷺ كان إذا مشى أقلع، وفيه أبو مهدي سعيد بن سنان وهو ضعيف.

٣١٦٧ - وعن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ مما يقرأ في صلاة الجمعة بالجمعة، فيحرض به المؤمنين، وفي الثانية بسورة المنافقين، فيفزع به المنافقين<sup>(٥)</sup>. قلت: هو في الصحيح باختصار.

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن، ومحمد بن عمار هو الوازعى، وهو

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٢٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٥٤٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٦٨٩).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٦٤٦).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٢٩٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن منصور إلا عمرو

ابن أبي قيس.

وشيخه عبد الصمد من أهل الرأى، وتقهما ابن حبان.

### ٣٧١ - باب فِيمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً

٣١٦٨ - عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً، فَقَدْ أَدْرَكَ إِلَّا أَنْ يَقْضَى مَا فَاتَهُ»<sup>(١)</sup>. قلت: رواه ابن ماجه غير قوله: «إلا أن يقضى ما فاته».

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه إبراهيم بن سليمان الدماس ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان فى الثقات.

٣١٦٩ - وعن أبى هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ صَلَّى إِلَيْهَا أُخْرَى»<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

٣١٧٠ - وعن ابن مسعود، قال: من فاتته الركعة الأخيرة فليصل أربعاً، قال معمر: وقال قتادة: صلى أربعاً، فليل لقتادة: إن ابن مسعود جاء وهم جلوس فى آخر الصلاة، فقال لأصحابه: اجلسوا فقد أدركتم إن شاء الله، قال قتادة: إنما يقول أدركتم الأجر.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله موثقون.

٣١٧١ - وعن ابن مسعود، قال: من أدرك من الجمعة ركعةً فليضيف إليها أخرى، ومن فاتته الركعتان، فليصل أربعاً.

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

### ٣٧٢ - باب فِيمَنْ فَاتَتْهُ الْجُمُعَةُ

٣١٧٢ - عن جابر أنه فاتته الجمعة، فأمره رسول الله ﷺ أن يتصدق بدينار<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وقال: لا يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد، والمشهور

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤١٨٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا عبدالعزيز، تفرد به: إبراهيم.

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٦١٧)، الدارقطنى (١٠/٢)، ابن ماجه (١١٢١)، قال البوصيرى فى المصباح (١٣٥/١): هذا إسناد ضعيف، عمر بن حبيب متفق على تضعيفه، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٣٦٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٨٩).

من حديث سمرة، قلت: وحديث جابر فيه سعيد بن محمد بن أيوب، وقد وثقه ابن حبان.

### ٣٧٣ - باب فيمن ترك الجمعة

٣١٧٣ - عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَيْرِ ضُرُورَةٍ طَبَعَ عَلَى قَلْبِهِ»<sup>(١)</sup>.  
رواه أحمد، وإسناده حسن.

٣١٧٤ - وعن حارثة بن النعمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَتَّخِذُ أَحَدُكُمْ السَّائِمَةَ، فَيَشْهَدُ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ فَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ سَائِمَتُهُ، فَيَقُولُ: لَوْ طَلَبْتُ لِسَائِمَتِي مَكَانًا هُوَ أَكْلَأُ مِنْ هَذَا فَيَتَحَوَّلُ، وَلَا يَشْهَدُ الْجُمُعَةَ فَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ سَائِمَتُهُ، فَيَقُولُ: لَوْ طَلَبْتُ لِسَائِمَتِي مَكَانًا هُوَ أَمْلَأُ مِنْ هَذَا، فَيَتَحَوَّلُ، فَلَا يَشْهَدُ الْجُمُعَةَ، وَلَا الْجَمَاعَةَ، فَيَطْبَعُ عَلَى قَلْبِهِ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أحمد والطبراني في الكبير بمعناه، وقال: «حتى لا يشهد جمعة، ولا يدرى ما يوم الجمعة»، وفيه عمر بن عبد الله مولى غفرة، وهو ضعيف.

٣١٧٥ - وعن جابر، قال: قام رسول الله ﷺ خطيباً يوم الجمعة، فقال: «عَسَى رَجُلٌ تَحْضُرُهُ الْجُمُعَةُ وَهُوَ عَلَى قَدَرٍ مِيلٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَلَا يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ»، ثم قال في الثانية: «عَسَى رَجُلٌ تَحْضُرُهُ الْجُمُعَةُ، وَهُوَ عَلَى قَدَرٍ مِيلَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَلَا يَحْضُرُهَا»، وقال في الثالثة: «عَسَى يَكُونُ عَلَى قَدَرٍ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَلَا يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ، وَيَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون.

٣١٧٦ - وعن محمد بن عبد الرحمن، قال: سمعت عمى يحدث، عن النبي ﷺ،

(١) أخرجه ابن ماجه (١١٢٦) من طريق جابر، الحاكم في المستدرک (٢٩٢/١)، الطحاوی فی مشکل الآثار (٤/٢٣٠)، وأورده المصنف فی زوائد المسند برقم (٨٧١).

(٢) أخرجه أحمد فی المسند (٤٣٤/٥)، وأورده المصنف فی زوائد المسند برقم (٨٧٢)، المنذرى فی الترغیب والترهیب (٥١١/١)، المتقى الهندی فی كنز العمال برقم (٢١١٥٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى فی مسنده برقم (٢١٩٥)، وأورده المصنف فی المقصد العلى برقم (٣٦٩)، ابن حجر فی المطالب العالیة برقم (٦٢٩).

قال: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَمْ يَأْتِ، أَوْ لَمْ يُجِبْ، ثُمَّ سَمِعَ النَّدَاءَ، فَلَمْ يَأْتِ أَوْ لَمْ يُجِبْ، ثُمَّ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِ، أَوْ لَمْ يُجِبْ، طَبِعَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى قَلْبِهِ، فَجُعِلَ قَلْبَ مُنَافِقٍ»<sup>(١)</sup>.

رواه أبو يعلى، ومحمد بن عبد الرحمن هو ابن سعد بن زرارة، والراوى له عن محمد ابن عبد الرحمن شعبة، واختلف عليه فيه، فرواه عنه عبد الملك بن إبراهيم الجُدِّي، والنضر بن شميل، عن شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عمه، ورواه أبو إسحاق الفزاري، عن شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن ابن أبي أوفى، كما سيأتى، وبقيّة رجاله ثقات.

٣١٧٧ - وعن ابن عباس، قال: من ترك الجمعة ثلاث جمع متواليات، فقد نبذ الإسلام وراء ظهره<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى، ورجالہ رجال الصحيح.

٣١٧٨ - وعن أسامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعَاتٍ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ، كُتِبَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ».

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه جابر الجعفى، وهو ضعيف عند الأكثرين.

٣١٧٩ - وعن ابن أبي أوفى، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَمْ يَأْتِهَا ثُمَّ سَمِعَ النَّدَاءَ وَلَمْ يَأْتِهَا ثَلَاثًا، طَبِعَ عَلَى قَلْبِهِ، فَجُعِلَ قَلْبَ مُنَافِقٍ».

رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه من لم يعرف.

٣١٨٠ - وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا هَلْ عَسَى أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ الْغَنَمِ عَلَى رَأْسِ مِيلَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةِ، تَأْتِي الْجُمُعَةَ، فَلَا يَشْهَدُهَا ثَلَاثًا، فَيَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم.

٣١٨١ - وعن كعب بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَسْمَعُونَ

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧١٣١)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٣٧٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٧٠٤)، عبدالرزاق فى المصنف (٥١٦٩)، وأورده المصنف

فى المقصد العلى برقم (٣٧١)، ابن حجر فى المطالب العالى برقم (٦٢٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٦).

النَّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لَا يَأْتُونَهَا أَوْ لَيَطْبَعَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ.  
رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

٣١٨٢ - وعن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْكِتَابَ وَاللَّبْنَ»، قال: قيل: يا رسول الله ما بال الكتاب؟ قال: «يَتَعَلَّمُهُ الْمُنَافِقُونَ، ثُمَّ يُجَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا»، قال: فقيل: فما بال اللبْن؟ قال: «أُنَاسٌ يُحِبُّونَ اللَّبْنَ فَيَخْرُجُونَ مِنَ الْجَمَاعَاتِ، وَيَتَرَكُونَ الْجُمُعَاتِ»<sup>(١)</sup>.

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٣١٨٣ - وعن عقبة بن عامر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هَلَاكُ أُمَّتِي فِي الْكِتَابِ وَاللَّبَنِ»، قالوا: وما الكتابُ واللبن؟ قال: «يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، وَيُحِبُّونَ اللَّبْنَ فَيَدْعُونَ الْجَمَاعَاتِ وَالْجُمُعَ، وَيَبْذُونَ»<sup>(٢)</sup>.

رواه أبو يعلى وأحمد، وفيه ابن لهيعة، وقال أبو قبيل: لم أسمع من عقبة إلا هذا الحديث.

### ٣٧٤ - باب التَّخَلُّفِ عَنِ الْجُمُعَةِ لِلْمَطَرِ

٣١٨٤ - عن عمار بن أبي عمار، مولى بنى هاشم، أنه مر على عبد الرحمن بن سمرة، وهو على نهر أم عبد الله، وهو يسيل الماء على غلمته ومواليه، فقال له عمار: يا أبا سعيد، الجمعة، فقال له عبد الرحمن بن سمرة: إن رسول الله ﷺ كان يقول: «إِذَا كَانَ مَطَرٌ وَابِلٌ فَلْيُصَلِّ أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ»<sup>(٣)</sup>.

رواه عبد الله، عن أبي وجادة، وفيه ناصح بن العلاء ضعفه ابن معين، والبخاري في رواية، وذكر له هذا الحديث، وقال: ليس عنده غيره، وهو ثقة، ووثقه أبو داود.

### ٣٧٥ - باب فِي الْمَسَافِرِ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ

٣١٨٥ - عن عبد الله، يعني ابن مسعود، قال: ما كان لنا عيد إلا في صدر

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٤٦/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٧٣).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٧٤٠)، أحمد في المسند (١٥٥/٤)، وأورده المصنف في

المقصد العلى برقم (٣٧٢). والمتقى الهندي في كنز العمال برقم (٢٨٧٢).

(٣) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٨٧٥)، وأخرجه العقيلي في الضعفاء (٣١١/٣).

النهار، ولقد رأيتنا نجمع مع رسول الله ﷺ في ظل الحطيم<sup>(١)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

### ٣٧٦ - باب ما يفعل إذا صلى الجمعة

٣١٨٦ - عن عبد الله بن بسر الحبراني، قال: رأيت عبد الله بن بسر، صاحب رسول الله ﷺ، إذا صلى الجمعة خرج فدار في السوق ساعة، ثم رجع إلى المسجد، فقيل له: لم تفعل هذا؟ فقال: رأيت سيد المسلمين يفعله.

رواه الطبراني في الكبير، وعبد الله الحبراني، ضعفه يحيى القطان وجماعة، وثقه ابن حبان.

### ٣٧٧ - باب في الجمعة والعيد يكونان في يوم

٣١٨٧ - عن ابن عمر، قال: اجتمع عيدان على عهد رسول الله ﷺ يوم فطر وجمعة، فصلى بهم رسول الله ﷺ العيد، ثم أقبل عليهم بوجهه، فقال: «يا أيها الناس، إنكم قد أصبتم خيراً وأجرأ، وإنا مُجمعون، فمن أراد أن يجمع معنا فليجمع، ومن أحب أن يرجع إلى أهله، فليرجع»<sup>(٢)</sup>.

رواه الطبراني في الكبير من رواية إسماعيل بن إبراهيم التركي، عن زياد بن راشد أبي محمد السماك، ولم أجد من ترجمهما.

### ٣٧٨ - باب في سنة الجمعة

٣١٨٨ - عن أبي هريرة، قال: أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن في سفر ولا حضر: «نوم على وتر، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتين بعد الجمعة»، ثم إن أبا هريرة جعل بعد ركعتين بعد الجمعة ركعتي الضحى<sup>(٣)</sup>. قلت: هو في الصحيح، خلا قوله: وركعتين بعد الجمعة.

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون.

٣١٨٩ - وعن عصمة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم الجمعة، فلا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٢٩٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٥٩١).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٧٠٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي زرعة إلا

يُصَلِّي بَعْدَهَا شَيْئًا حَتَّى يَتَكَلَّمَ، أَوْ يَخْرُجَ» (١).

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الفضل بن المختار، وهو ضعيف جداً.

٣١٩٠ - وعن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يركع قبل الجمعة أربعاً،

وبعدها أربعاً، يفصل بينهما، قلت: رواه ابن ماجه باختصار الأربع بعدها.

رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحجاج بن أرطاة وعطية العوفى، وكلاهما فيه

كلام.

٣١٩١ - وعن علقمة بن قيس، أن ابن مسعود صلى يوم الجمعة بعدما سلم الإمام

أربع ركعاتٍ.

رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

٣١٩٢ - وعن قتادة أن ابن مسعود كان يصلي بعد الجمعة ست ركعاتٍ (٢).

رواه الطبراني في الكبير، وقتادة لم يسمع من ابن مسعود.

٣١٩٣ - وعن أبي عبد الرحمن السلمى، قال: كان عبد الله بن مسعود يعلمنا أن

نصلي أربع ركعاتٍ بعد الجمعة، حتى سمعنا قول علي: صلوا ستاً، قال عبد الرحمن:

فنحن نصلي ستاً، قال عطاء: أبو عبد الرحمن يصلي ركعتين، ثم أربعاً.

رواه الطبراني في الكبير، وعطاء بن السائب ثقة، ولكنه اختلط.

### ٣٧٩ - باب صَلَاةِ الْخَوْفِ

٣١٩٤ - عن جابر رضى الله عنه، قال: غزا رسول الله ﷺ ست غزواتٍ قبل

صلاة الخوف، وكانت صلاة الخوف فى السنة السابعة (٣).

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

٣١٩٥ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلَاةُ الْمَسَائِفَةِ رَكْعَةٌ، أَيْ

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير (١٨١/١٧).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٩٥٥٦).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٩٣٤)، ولكنها هناك: «صلاة الخسوف» بدل «صلاة

الخوف».

وَجِهٍ كَانَ الرَّجُلُ يُجْزَىٰ عَنْهُ. أَحْسِبُهُ قَالَ: فَعَلْ ذَلِكَ فَلَمْ يَعِدْهُ<sup>(١)</sup>.

رواه البزار، وفيه محمد بن عبد الرحمن البيلماني، وهو ضعيف جداً.

٣١٩٦ - وعن علي، عن النبي ﷺ في صلاة الخوف أمر الناس، فأخذوا السلاح عليهم، فقامت طائفة من ورائهم مستقبلي العدو، وجاءت طائفة فصلوا معه، فصلى بهم ركعة، ثم قاموا إلى طائفة التي لم تصل، وأقبلت الطائفة التي لم تصل معه، فقاموا خلفه، فصلى بهم ركعة سجديتين، ثم سلم عليهم، فلما سلم قام الذين من قبل العدو فكبروا جميعاً، وركعوا، ركعة وسجديتين بعدما سلم<sup>(٢)</sup>.

رواه البزار، وفيه الحارث، وهو ضعيف.

٣١٩٧ - وعن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ في غزوة له، فلقي المشركين بعسفان، فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر، فأراه يركع ويسجد هو وأصحابه، فقال بعضهم لبعض: لو حملتم عليهم ما علموا بكم حتى تواقعوهم، فقال قائل منهم: إن لهم صلاة أخرى هي أحب إليهم من أهلكهم، فاصبروا حتى تحضر، فنحمل عليهم حملة، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٢] إلى آخر الآية، فلما صلى رسول الله ﷺ فكبروا معه جميعاً، ثم ركع وركعوا معه جميعاً، فلما سجد سجد معه الصف الذين يلونه، ثم قام الذين خلفه مقبلون على العدو، فلما فرغ رسول الله ﷺ من سجوده وقام، سجد الصف الثاني، ثم قاموا، وتأخر الصف الذين يلونه، وتقدم الآخرون، فكانوا يلون رسول الله ﷺ، فلما ركع وركعوا معه جميعاً، ثم رفع فرفعوا معه، ثم سجد فسجد معه الذين يلونه، وقام الصف الثاني مقبلون على العدو، فلما فرغ رسول الله ﷺ من سجوده وقعد، قعد الذين يلونه، وسجد الصف المؤخر، ثم قعدوا فسجدوا مع رسول الله ﷺ، فلما سلم رسول الله ﷺ، سلم عليهم جميعاً، فلما نظر إليهم المشركون يسجد بعضهم، ويقوم بعض، قالوا: قد أخبروا بما أردنا<sup>(٣)</sup>. قلت: هو في الصحيح وغيره بغير هذا السياق.

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٧٨)، وقال البزار: محمد بن عبد الرحمن أحاديثه مناكير، وهو ضعيف عند أهل العلم.

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٧٧).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٦٧٩)، وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الطريق عن ابن عباس، وروى عنه وعن غيره بألفاظ غير هذا.

رواه البزار، وفيه النضر بن عبد الرحمن، وهو مجمع على ضعفه.

٣١٩٨ - وعن أبي العالية الرياحي، أن أبا موسى كان بالدار من أصبهان، وما بهم يومئذ كبير خوفٍ، ولكن أحب أن يعلمهم دينهم وسنة نبيهم ﷺ، فجعلهم صفيين طائفة معها السلاح مقبلةً على عدوها، وطائفة من ورائها، فصلى بالذين يلونه ركعة، ثم نكصوا على أدبارهم حتى قاموا مقام الآخرين يتخللونهم، حتى قاموا وراءه فصلى بهم ركعةً أخرى، ثم سلم، فقام الذين يلونه والآخرين، فصلوا ركعةً ركعةً، ثم سلم بعضهم على بعضٍ، فتمت للإمام ركعتين، وللناس ركعةً ركعةً.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، ورجال الكبير رجال الصحيح.

٣١٩٩ - وعن زيد بن ثابتٍ، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الخوف مرة لم يصل بنا قبلها، ولا بعدها<sup>(١)</sup>. قلت: له حديث في كيفية صلاة الخوف، رواه النسائي. رواه الطبراني في الكبير، وفيه يحيى الحماني، وفيه كلام، وقد وثقه أحمد.

\* \* \*